

أَعْظَمُ نَعِيمٍ أَهْلِ الْجَنَّةِ

رُؤْيَا اللَّهِ - عَزَّوَجَلَّ - فِي الْآخِرَةِ

وَالرَّدُّ عَلَى شُبُهَاتِ الْمُخَالِفِينَ

لِأَبِي الْحَسَنِ: مُحَمَّدٍ بْنِ حَسَنِ بْنِ عَبَّاسٍ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

❖ قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ بْنِ يَحْيَى:

كَفَى لِي مِنَ الْعُقْبَى لِقَاؤُكَ سَيِّدِي وَحَسْبِي فِي الدُّنْيَا كَلَامُكَ شَافِيَا
يَخَافُ فُؤَادِي مِنْ عَذَابِكَ دَائِمًا كَفَى الْعَفْوَ وَالْغُفْرَانُ لِلْقَلْبِ رَاجِيَا
وَلَوْلَا رَجَائِي فِيكَ مِنْ غَيْرِ رِيَّةٍ بِأَنَّكَ تَعْفُو عَنْ جَمِيعِ إِسَاتِيَا
لَمِتُّ مِنَ الْأَحْزَانِ وَالْخَوْفِ نَادِمًا وَكُنْتُ عَنِ الْإِخْوَانِ وَالْأَهْلِ نَائِيَا^(١)

(١) «مَجْلِسُ إِمْلَاءٍ فِي رُؤْيَا اللَّهِ تَعَالَى لِلدَّقَاقِ» (ص ٣١٢).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله حقَّ حمده، والصلاة والسلام على نبيِّه وعبيده، وعلى آله وصحبه ووفيه.

متابع:

فقد أكرمني الأخ الفاضل أبو الحسن محمد بن حسن بن عباس - وفقه الله - تعالى - بإطلاعي على كتابه العلمي - العقائدي الحديثي - «رؤية الله - عز وجل - في الآخرة: أعظم نعيم أهل الجنة، والرُّدُّ على شبهات المخالفين»:

فرايته عملاً علمياً حسناً - إن شاء الله -؛ ينتفع به طلبة العلم المحبون، ويستفيد منه الباحثون الراغبون.

فشكر الله - سبحانه - للأخ المؤلف على هذا الجهد العلمي، وزاده من فضله - في الدين والدنيا - علماً، وعملاً -.

وأسأل الله - جلَّ وعلا - بمَنِّه وكرمه - أن يرزقنا - أجمعين - العملَ بالسَّنة، والإخلاصَ للمولى - سبحانه -.

وصلَّى الله، وسلَّم، وبارك على نبيِّنا محمد، وعلى آله وصحبه - أجمعين -.

علي بن حسن بن علي الحلبي الأرمزي



عَمَّان - الأردن

بتاريخ: (١٦ / ربيع الأول / ١٤٤٢ هـ)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي تَفَضَّلَ عَلَى أَوْلِيَائِهِ بِرُؤْيَيْتِهِ، وَحَرَّمَ أَعْدَاءَهُ مِنْ نَظَرَتِهِ،
وَالصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ عَلَى مَنْ أَخْبَرَنَا بِمَا أَخْبَرَ بِهِ، وَبَلَّغَنَا بِمَا نَزَلَ عَلَيْهِ، صَلَاةً
لَا تَنْقَطِعُ حَتَّى نَلْقَاهُ فِي دَارِ الشَّفَاعَةِ.

وَبَعْدُ:

فَهَذَا سِفْرٌ نَافِعٌ فِي بَابِهِ، جَامِعٌ لِقَوْلِ السَّلَفِ، قَامِعٌ لِمُخَالَفَةِ الْخَلَفِ،
عَظِيمٌ دَرَسٌ مَوْضُوعِهِ، قِيمٌ الْوُقُوفِ فِي رُبُوعِهِ، وَمَا أَرْحَبَ مِنْ مِيدَانِ الرُّؤْيَةِ
لِلْقَلْبِ النَّقِيِّ، وَالْعَقْلِ النَّقِيِّ، وَمَا سَلَكَ السَّالِكُونَ كُلَّ مَسْلَكٍ عَسِرٍ، وَلَا
ارْتَقَى الْمُرْتَقُونَ كُلَّ مُرْتَقَى وَعِرٍ.. إِلَّا لِبُلُوغِ هَذَا الْمَرَامِ، وَنَيْلِ هَذَا الْمَقَامِ.

وَقَدْ جَدَّ الْبَاحِثُ الْأَخُ الْفَاضِلُ (أَبُو الْحَسَنِ: مُحَمَّدُ بْنُ حَسَنِ بْنِ
عَبَّاسٍ) وَأَحْسَنَ الْجِدَّ، وَبَدَلَ الْجُهْدَ؛ لِتَحْقِيقِ تِلْكَ الْمَسْأَلَةِ الَّتِي تَنَازَعَتْهَا
الْفِرَقُ، وَتَأَوَّلَهَا الْمُتَأَوِّلُونَ، وَوَفَّقَ إِلَى اقْتِنَاصِ الْبَرَاهِينِ الْوَاضِحَةِ الْمُشْتَبَةِ
لِلْحَقِّ، الدَّاحِضَةِ لِمُفْتَرَيَاتِ الْمُفْتَرِينَ، وَتَكْهُنَاتِ الْمُتَأَوِّلِينَ.

فَكَانَ -بِحَقِّ- جُهْدًا طَيِّبًا، وَاضِحَ الْمَدْلُولِ، سَاطِعَ الْحُجَّةِ، سَلِسَ
الْبَيَانِ، بَيِّنَ الْبُرْهَانِ.

نَسْأَلُ اللَّهَ - سُبْحَانَهُ - أَنْ يَجْعَلَهُ فِي مِيزَانِ كَاتِبِهِ وَقَارِيهِ وَمَنْ قَامَ عَلَيْهِ،
وَأَنْ يَنْفَعَ بِهِ، وَيُصْلِحَ بِهِ، وَيُسِّرَ لَهُ الطَّرِيقَ لِقَلْبِ قَاصِدِ الْحَقِّ.

وَكَتَبَهُ الْفَقِيرُ إِلَى عَفْوِ الرَّحْمَنِ

الأستاذ الدكتور / عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَهْمِي رِياض السَّيِّد

أستاذ العقيدة والفلسفة بكلية أصول الدين - القاهرة (م)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْقَائِلِ: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾، وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ الْقَائِلِ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرُونَ الْقَمَرَ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَا تَضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ»؛ وَبَعْدُ:

فَإِنَّ الْقُلُوبَ الصَّافِيَةَ مَجْبُولَةٌ عَلَىٰ حُبِّ مَعْرِفَةِ اللَّهِ تَعَالَىٰ عَلَىٰ أَكْمَلِ الْوُجُوهِ، وَأَكْمَلِ طُرُقِ الْمَعْرِفَةِ هُوَ الرُّؤْيَةُ، وَرُؤْيَةُ اللَّهِ تَعَالَىٰ أَعْلَىٰ مَرَاتِبِ نَعِيمِ الْجَنَّةِ وَغَايَةُ مَطْلُوبِ الَّذِينَ عَبَدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ، وَهِيَ الَّتِي شَمَرَ إِلَيْهَا الْمُشْمِرُونَ، وَتَنَافَسَ فِيهَا الْمُتَنَافِسُونَ، وَتَسَابَقَ إِلَيْهَا الْمُتَسَابِقُونَ، وَلِمِثْلِهَا فَلْيَعْمَلِ الْعَامِلُونَ، وَهِيَ غَايَةُ الْحُسْنَىٰ وَنَهَايَةُ النُّعْمَىٰ، وَكُلُّ نَعِيمٍ إِلَىٰ جَانِبِ هَذِهِ النُّعْمَةِ يُنْسَىٰ، وَلَيْسَ لِسُرُورِ أَهْلِ الْجَنَّةِ عِنْدَ سَعَادَةِ اللَّقَاءِ مُنْتَهَىٰ، بَلْ لَا نِسْبَةَ لِشَيْءٍ مِنْ لَذَاتِ الْجَنَّةِ إِلَىٰ لَذَّةِ اللَّقَاءِ، فَإِذَا نَالَهَا أَهْلُ الْجَنَّةِ؛ نَسُوا مَا هُمْ فِيهِ مِنَ النَّعِيمِ، وَالْحَرَمَانِ مِنْهَا وَالْحِجَابُ عَنْهَا لِأَهْلِ الْجَحِيمِ أَشَدُّ عَلَيْهِمْ مِنْ عَذَابِ الْجَحِيمِ، بَلْ وَهِيَ أَعْظَمُ مِنْ أَنْزَالِ كِتَابٍ مِنَ السَّمَاءِ كَمَا قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿يَسْأَلُكَ أَهْلُ الْكِتَابِ أَنْ تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَابًا مِنَ السَّمَاءِ فَقَدْ سَأَلُوا مُوسَىٰ أَكْبَرَ مِنْ ذَلِكَ فَقَالُوا أَرِنَا اللَّهَ جَهْرَةً﴾ [النساء: ١٥٣] ^(١).

(١) «تَفْسِيرُ الرَّازِيِّ، مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ أَوْ التَّفْسِيرُ الْكَبِيرُ» (١٣ / ١٠٣)، «إِحْيَاءُ عُلُومِ الدِّينِ» (٤ / ٥٤٣)، «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى» (١ / ٢٧)، «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى» (٦ / ٤٨٥)، «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى» (٢ / ٣٣٦)، «حَادِي الْأَرْوَاحِ» (٢٨٥).

❖ وَإِنَّمَا مَنَعَ اللَّهُ خَلْقَهُ مِنَ الرُّؤْيَةِ فِي الدُّنْيَا لِمَعَانٍ:

* **أَحَدُهَا:** أَنْ أَعْيَنَ أَهْلُ الدُّنْيَا خَلْقَهَا اللَّهُ لِلْفَنَاءِ؛ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَنْظُرُوا بِهَا إِلَى اللَّهِ الَّذِي هُوَ بَاقٍ وَلَا يَفْنَى.

* **وَالثَّانِي:** أَنَّ رُؤْيَا اللَّهِ تَعَالَى مِنْ أَجْلِ النِّعَمِ الَّتِي ادَّخَرَهَا اللَّهُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ فِي الْآخِرَةِ^(١).

* **وَالثَّلَاثُ:** أَنَّ الدُّنْيَا دَارُ تَكْلِيفٍ؛ فَمَعْرِفَةُ الْخَلْقِ لَهُ إِنَّمَا هِيَ عَنْ غَيْبٍ لِيَكُونَ لَهُمُ الثَّوَابُ.

❖ **قَالَ الدَّارِمِيُّ:** وَقَدْ احْتَجَبَ اللَّهُ عَنْ خَلْقِهِ فِي الدُّنْيَا؛ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَجْزِي الْعِبَادَ عَلَى إِيْمَانِهِمْ بِالْغَيْبِ؛ فَلَوْ تَبَدَّى لِخَلْقِهِ وَتَجَلَّى لَهُمْ فِي الدُّنْيَا؛ لَمْ يَكُنْ لِإِيْمَانِ الْغَيْبِ هُنَاكَ مَعْنَى، وَلَكِنَّهُ احْتَجَبَ عَنْهُمْ، وَدَعَاهُمْ إِلَى الْإِيْمَانِ بِهِ بِالْغَيْبِ، وَإِلَى مَعْرِفَتِهِ، وَالْإِقْرَارِ بِرُبُوبِيَّتِهِ لِيُؤْمِنَ بِهِ مَنْ سَبَقَتْ لَهُ مِنْهُ السَّعَادَةُ، وَيَحِقُّ الْقَوْلُ عَلَى الْكَافِرِينَ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ، تَجَلَّى لِمَنْ آمَنَ بِهِ وَصَدَّقَ رُسُلَهُ وَكُتِبَ وَآمَنَ بِرُؤْيَتِهِ وَأَقْرَبَ بِصِفَاتِهِ الَّتِي وَصَفَ بِهَا نَفْسَهُ، حَتَّى يَرَوْهُ عِيَانًا؛ مَثُوبَةً مِنْهُ لَهُمْ وَإِكْرَامًا؛ لِيَزْدَادُوا بِالنَّظَرِ إِلَى مَنْ عَبَدُوهُ بِالْغَيْبِ نَعِيمًا، وَبِرُؤْيَتِهِ فَرَحًا وَاعْتِبَاطًا، وَلَمْ يُحْرَمُوا رُؤْيَتَهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ جَمِيعًا، وَحَجَبَ عَنْهُ الْكُفَّارَ يَوْمَئِذٍ؛ إِذْ حُرِّمُوا رُؤْيَتَهُ كَمَا حُرِّمُوا فِي الدُّنْيَا؛ لِيَزْدَادُوا حَسْرَةً وَثُبُورًا^(٢).

(١) انظر: «الإنْتِصَارُ فِي الرَّدِّ عَلَى الْمُعْتَزِلَةِ الْقَدَرِيَّةِ الْأَشْرَارِ» (٢/ ٦٤٢).

(٢) «الرَّدُّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ لِلدَّارِمِيِّ تِ الْبَدْرِ» (ص ١٢٤)، وَسَيَأْتِي الْخِلَافُ فِي رُؤْيَا الْكُفَّارِ لِلَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-.

❁ واختلف الناس في رؤية الله على ثلاثة أقوال:-

فَالصَّحَابَةُ وَالتَّابِعُونَ وَأَئِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ عَلَى أَنَّ اللَّهَ يُرَى فِي الْآخِرَةِ بِالْأَبْصَارِ عَيْنًا، وَأَنَّ أَحَدًا لَا يَرَاهُ فِي الدُّنْيَا بِعَيْنِهِ؛ لَكِنْ يُرَى فِي الْمَنَامِ وَيَحْصُلُ لِلْقُلُوبِ - مِنَ الْمُكَاشَفَاتِ وَالْمُشَاهَدَاتِ - مَا يُنَاسِبُ حَالَهَا.

وَبَتَّ عَنْهُ ﷺ فِي الصَّحِيحِ أَنَّهُ قَالَ: «وَاعْلَمُوا أَنَّ أَحَدًا مِنْكُمْ لَنْ يَرَى رَبَّهُ حَتَّى يَمُوتَ». وَمَنْ قَالَ مِنَ النَّاسِ: إِنَّ الْأَوْلِيَاءَ أَوْ غَيْرَهُمْ يَرَى اللَّهَ بِعَيْنِهِ فِي الدُّنْيَا فَهُوَ مُبْتَدِعٌ ضَالٌّ مُخَالِفٌ لِلكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَإِجْمَاعِ سَلَفِ الْأُمَّةِ؛ لَا سِيَّمَا إِذَا ادَّعَوْا أَنَّهُمْ أَفْضَلُ مِنْ مُوسَى؛ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ يُسْتَتَابُونَ، فَإِنْ تَابُوا وَإِلَّا قُتِلُوا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(١).

*** وَالْقَوْلُ الثَّانِي:** قَوْلُ نِفَاةِ الْجَهْمِيَّةِ، أَنَّهُ لَا يُرَى فِي الدُّنْيَا وَلَا فِي الْآخِرَةِ.

*** وَالثَّالِثُ:** قَوْلُ مَنْ يَزْعُمُ أَنَّهُ يُرَى فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ^(٢).

وَقَدْ جَمَعْتُ هَذِهِ الْوُرَيْقَاتِ فِي هَذَا الْمَوْضُوعِ، وَكَانَتْ خُطَّةُ الْبَحْثِ كَالْتَّالِي:

البَابُ الْأَوَّلُ: الْأَدِلَّةُ عَلَى رُؤْيَا اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- فِي الْآخِرَةِ

*** الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ:** الْآيَاتُ الَّتِي يَسْتَدِلُّ بِهَا أَهْلُ السُّنَّةِ عَلَى رُؤْيَا اللَّهِ فِي

الْآخِرَةِ، وَأَقْوَالُ الْمُفَسِّرِينَ فِيهَا.

(١) «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى» (٦ / ٥١٢)

(٢) «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى» (٢ / ٣٣٦).

* **المَطْلَبُ الثَّانِي:** الْأَحَادِيثُ الَّتِي اسْتَدَلَّ بِهَا أَهْلُ السُّنَّةِ عَلَى رُؤْيَا اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- فِي الْآخِرَةِ.

* **المَطْلَبُ الثَّلَاثُ:** إِجْمَاعُ أَهْلِ السُّنَّةِ عَلَى رُؤْيَا اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- فِي الْآخِرَةِ.

* **المَطْلَبُ الرَّابِعُ:** أَقْوَالُ الْعُلَمَاءِ فِي إِثْبَاتِ رُؤْيَا اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-.

* **المَطْلَبُ الْخَامِسُ:** رُؤْيَا النِّسَاءِ لِلَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-.

* **المَطْلَبُ السَّادِسُ:** تَفَاضُلُ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِي رُؤْيَا اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-.

* **المَطْلَبُ السَّابِعُ:** إِنْ سَأَلَ سَائِلٌ عَنْ كَيْفِيَّةِ الرُّؤْيَا؛ فَمَا جَوَابُهُ؟

* **المَطْلَبُ الثَّامِنُ:** هَلْ يَرَى أَهْلُ النِّفَاقِ وَالْكُفْرِ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ-؟

* **المَطْلَبُ التَّاسِعُ:** الْمَوَاضِعُ الَّتِي نَرَى فِيهَا اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ-.

* **المَطْلَبُ الْعَاشِرُ:** حُكْمُ مُنْكَرِ رُؤْيَا اللَّهِ فِي الْآخِرَةِ.

* **المَطْلَبُ الْحَادِي عَشَرَ:** الْمُصَنَّفَاتُ فِي رُؤْيَا اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-.

* **المَطْلَبُ الثَّانِي عَشَرَ:** رَدُّ شُعَرَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ عَلَى الزَّمَخْشَرِيِّ الْمُعْتَرِليِّ.

البَابُ الثَّانِي: شُبُهَاتُ الْمُخَالِفِينَ، وَالرَّدُّ عَلَيْهَا.

* **المَطْلَبُ الْأَوَّلُ:** الْفِرْقُ الَّتِي نَفَتْ رُؤْيَا اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- فِي الْآخِرَةِ.

* **المَطْلَبُ الثَّانِي:** الشُّبُهَاتُ الَّتِي اسْتَدَلَّ بِهَا أَهْلُ الْبِدْعِ عَلَى عَدَمِ رُؤْيَا اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- فِي الْجَنَّةِ.

* المَطْلَبُ الثَّالِثُ: الرَّدُّ عَلَى الشُّبُهَاتِ.

* المَطْلَبُ الرَّابِعُ: الرَّدُّ عَلَى الْأَشَاعِرَةِ فِي مَسْأَلَةِ الرُّؤْيَةِ.

* المَطْلَبُ الْخَامِسُ: مُنَازَرَةُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ لِلجَهْمِيَّةِ فِي النَّظَرِ إِلَى وَجْهِ
اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

البَابُ الثَّالِثُ: رُؤْيَةُ النَّبِيِّ ﷺ رَبَّهُ فِي الْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ.

* المَطْلَبُ الْأَوَّلُ: أَقْوَالُ الْمُثْبِتِينَ لِرُؤْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ رَبَّهُ بِعَيْنَيْهِ فِي الْمِعْرَاجِ.

* المَطْلَبُ الثَّانِي: أَقْوَالُ الْمُنْكَرِينَ لِرُؤْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ رَبَّهُ بِعَيْنَيْهِ.

البَابُ الرَّابِعُ: رُؤْيَةُ الرَّبِّ - جَلَّ وَعَلَا - فِي الْمَنَامِ فِي الدُّنْيَا.

* المَطْلَبُ الْأَوَّلُ: أَقْوَالُ الْمُثْبِتِينَ رُؤْيَةَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي الدُّنْيَا.

* المَطْلَبُ الثَّانِي: أَقْوَالُ الْمُنْكَرِينَ رُؤْيَةَ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي الدُّنْيَا.

* الْخَاتِمَةُ.

* الْمَرَاجِعُ.

البَابُ الْأَوَّلُ: الْأَدِلَّةُ عَلَى رُؤْيَةِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي الْآخِرَةِ

* الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: الْآيَاتُ الَّتِي يَسْتَدِلُّ بِهَا أَهْلُ السُّنَّةِ عَلَى رُؤْيَةِ اللَّهِ فِي الْآخِرَةِ، وَأَقْوَالُ الْمُفَسِّرِينَ فِيهَا.

* الْمَطْلَبُ الثَّانِي: الْأَحَادِيثُ الَّتِي اسْتَدَلَّ بِهَا أَهْلُ السُّنَّةِ عَلَى رُؤْيَةِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي الْآخِرَةِ.

* الْمَطْلَبُ الثَّلَاثُ: إِجْمَاعُ أَهْلِ السُّنَّةِ عَلَى رُؤْيَةِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

* الْمَطْلَبُ الرَّابِعُ: أَقْوَالُ الْعُلَمَاءِ فِي إِثْبَاتِ رُؤْيَةِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -.

* الْمَطْلَبُ الْخَامِسُ: رُؤْيَةُ النِّسَاءِ لِلَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -.

* الْمَطْلَبُ السَّادِسُ: تَفَاضُلُ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِي رُؤْيَةِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -.

* الْمَطْلَبُ السَّابِعُ: إِنْ سَأَلَ سَائِلٌ عَنْ كَيْفِيَّةِ الرُّؤْيَةِ؛ فَمَا جَوَابُهُ؟

* الْمَطْلَبُ الثَّامِنُ: هَلْ يَرَى أَهْلُ النِّفَاقِ وَالْكُفْرِ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ -؟

* الْمَطْلَبُ التَّاسِعُ: الْمَوَاضِعُ الَّتِي نَرَى فِيهَا اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ -.

* الْمَطْلَبُ الْعَاشِرُ: حُكْمُ مُنْكَرِ رُؤْيَةِ اللَّهِ فِي الْآخِرَةِ.

* الْمَطْلَبُ الْحَادِي عَشَرَ: الْمُصَنَّفَاتُ فِي رُؤْيَةِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -.

* الْمَطْلَبُ الثَّانِي عَشَرَ: رَدُّ شُعَرَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ عَلَى الزَّمَخْشَرِيِّ الْمُعْتَزَلِيِّ.

المَطْلَبُ الْأَوَّلُ: الْآيَاتُ الَّتِي يَسْتَدِلُّ بِهَا أَهْلُ السُّنَّةِ عَلَى رُؤْيَا اللَّهِ فِي الْآخِرَةِ

- ❁ قَالَ تَعَالَى ذِكْرُهُ وَتَقَدَّسَتْ أَسْمَاؤُهُ: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ ۖ (٢٢) إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ (١).
- ❁ وَقَالَ تَعَالَى ذِكْرُهُ: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ (٢).
- ❁ وَقَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَّحَجُونَ ۖ (١٥)﴾ (٣).
- ❁ وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾ (٤).
- ❁ وَقَالَ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿عَلَى الْأَرْوَاحِ يَنْظُرُونَ﴾ (٥).
- ❁ وَقَالَ تَعَالَى ذِكْرُهُ: ﴿رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾ (٦).
- ❁ وَقَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ زُلْفَةً﴾ (٧).
- ❁ وَقَالَ تَعَالَى ذِكْرُهُ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ (٨).

(١) [الْقِيَامَةُ: ٢٢-٢٣].

(٢) [يُونُسَ: ٢٦].

(٣) [المُطَفِّفِينَ: ١٥].

(٤) [ق: ٣٥].

(٥) [المُطَفِّفِينَ: ٢٣].

(٦) [الأعراف: ١٤٣].

(٧) [المُلْك: ٢٧].

(٨) [السجدة: ١٧].

❁ وَقَالَ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ثُمَّ رَأَيْتَ نَعِيمًا وَمَلِكًا كَبِيرًا﴾ (١).

❁ وَبَعْضُ الْآيَاتِ الَّتِي فِيهَا إِثْبَاتُ لِقَاءِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-:

❁ كَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ

رَبِّهِ أَحَدًا﴾ (١١٠) (٢).

❁ وَقَوْلِهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ: ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾ (٤٣) تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ،

سَلَامٌ (٣).



(١) [الإنسان: ٢٠].

(٢) [الكهف: ١١٠].

(٣) [الأحزاب: ٤٣ - ٤٤].

📖 تَفْسِيرُ الْآيَاتِ:

الآيَةُ الْأُولَى: قَوْلُهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ وَتَقَدَّسَتْ أَسْمَاؤُهُ: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ

﴿٢٢﴾ إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢، ٢٣].

﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ﴾ نَظِيرُ هَذِهِ الْآيَةِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ

مُسْفِرَةٌ﴾ [عبس: ٣٨].

📖 **مَعْنَى النَّصْرَةِ:** هِيَ النَّعِيمُ وَالْحُسْنُ وَالْإِشْرَاقُ الَّذِي يَكُونُ فِي الْوَجْهِ.

❖ **قَالَ ابْنُ فَارِسٍ:** (نَصَرَ) الثُّونُ وَالضَّادُ وَالرَّاءُ أَصْلٌ صَحِيحٌ يَدُلُّ عَلَى حُسْنٍ وَجَمَالٍ وَخُلُوصٍ. مِنْهُ النَّصْرَةُ: حُسْنُ اللَّوْنِ، وَنَصَرَ اللَّهُ وَجْهَهُ: حَسَنَهُ وَنَوَّرَهُ. وَيُقَالُ هَذَا فِي كُلِّ مُشْرِقٍ حَسَنٍ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ﴾ ﴿٢٢﴾. وَالنَّصِيرُ: الذَّهَبُ؛ لِحُسْنِهِ وَخُلُوصِهِ^(١).

❖ **وَقَالَ الزَّجَّاجُ:** نُصِرَتْ بِنَعِيمِ الْجَنَّةِ وَالنَّظَرِ إِلَى رَبِّهَا^(٢).

❖ **وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ:** وَمَعْنَى قَوْلِهِ ﷻ: (نَصَرَ اللَّهُ عَبْدًا)، أَيُّ: نَعَّمَ اللَّهُ عَبْدًا. وَالنَّصْرَةُ: النِّعْمَةُ^(٣).

❖ **وَقَالَ الرَّائِغِبُ:** النَّصْرَةُ: الْحُسْنُ؛ كَالنَّصَارَةِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿نَصْرَةَ النَّعِيمِ﴾

أَيُّ: رَوْنَقُهُ^(٤).

(١) «مَقَائِيسُ اللَّغَةِ» (٥ / ٤٣٩).

(٢) «مَعَانِي الْقُرْآنِ وَإِعْرَابُهُ لِلزَّجَّاجِ» (٥ / ٢٥٣).

(٣) «تَهْذِيبُ اللَّغَةِ» (١٢ / ٩).

(٤) «الْمُفْرَدَاتُ فِي غَرِيبِ الْقُرْآنِ» (ص ٨١١).

❖ وَكَلِمَةً ﴿نَاصِرَةٌ﴾ فِيهَا خَمْسَةُ تَأْوِيلَاتٍ، وَلِكُلِّهَا وَجْهٌ: -

* أَحَدُهَا: يَعْنِي: حَسَنَةً، قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَمُجَاهِدٌ وَالْحَسَنُ^(١).

* الثَّانِي: مُسْتَبْشِرَةٌ، قَالَهُ مُجَاهِدٌ.

* الثَّالِثُ: نَاعِمَةٌ، قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ.

* الرَّابِعُ: مَسْرُورَةٌ، قَالَهُ مُجَاهِدٌ^(٢).

* الْخَامِسُ: مُضِيَّةٌ، قَالَ مُقَاتِلٌ: بِيضٌ يَغْلُوهَا النُّورُ^(٣)، وَقَالَ السُّدِّيُّ:

مُضِيَّةٌ^(٤)، وَقَالَ يَمَانٌ: مُسْفِرَةٌ^(٥)، وَقَالَ الْفَرَّاءُ: مُشْرِقَةٌ بِالنَّعِيمِ^(٦).

❖ وَقَالَ الطَّبْرِيُّ: يَقُولُ تَعَالَى ذِكْرُهُ: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ﴾، يَعْنِي: يَوْمَ

الْقِيَامَةِ. ﴿نَاصِرَةٌ﴾: يَقُولُ: حَسَنَةٌ جَمِيلَةٌ مِنَ النَّعِيمِ؛ يُقَالُ مِنْ ذَلِكَ: نَضَرَ وَجْهٌ فَلَانٌ: إِذَا حَسُنَ مِنَ النُّعْمَةِ، وَنَضَرَ اللَّهُ وَجْهَهُ: إِذَا حَسَنَهُ كَذَلِكَ^(٧).

❖ أَقْوَالُ الْمُفَسِّرِينَ فِي تَفْسِيرِ الْآيَةِ:

❖ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَكْثَرُ النَّاسِ فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ: تَنْظُرُ إِلَى

رَبِّهَا - عَزَّ وَجَلَّ -^(٨).

(١) «تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ»، جَامِعُ الْبَيَانِ ط هَجَرَ (٢٣ / ٥٠٥)، «تَفْسِيرُ الثَّعْلَبِيِّ، الْكَشْفُ وَالْبَيَانُ» (٢٨ / ١٤١).

(٢) «تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ» (٢٣ / ٥٠٦)، «تَفْسِيرُ الْمَاوَرِدِيِّ، النُّكْتُ وَالْعُيُونُ» (٦ / ١٥٦).

(٣) «تَفْسِيرُ الثَّعْلَبِيِّ» (٢٨ / ١٤٢).

(٤) «تَفْسِيرُ الثَّعْلَبِيِّ» (٢٨ / ١٤٢).

(٥) «تَفْسِيرُ الثَّعْلَبِيِّ» (٢٨ / ١٤٢).

(٦) «مَعَانِي الْقُرْآنِ لِلْفَرَّاءِ» (٣ / ٢١٢).

(٧) «تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ» (٢٣ / ٥٠٥).

(٨) «تَفْسِيرُ الثَّعْلَبِيِّ» (٢٨ / ١٤٥)، «تَفْسِيرُ الْبَغَوِيِّ» (٥ / ١٨٥)، «الشَّرِيعَةُ لِلْأَجَرِيِّ» (٢ / ٩٩٠).

❖ وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ الْقُرْظِيُّ: «نَضَرَ اللَّهُ تِلْكَ الْوُجُوهَ وَحَسَّنَهَا لِلنَّظَرِ إِلَيْهِ»^(١).

❖ وَقَالَ عِكْرِمَةُ: تَنْظُرُ إِلَى رَبِّهَا نَظْرًا^(٢).

❖ وَقَالَ عَطِيَّةُ الْعُوفِيُّ: هُمْ يَنْظُرُونَ إِلَى اللَّهِ لَا تُحِيطُ أَبْصَارُهُمْ بِهِ مِنْ عَظَمَتِهِ^(٣).

❖ وَقَالَ الْحَسَنُ: نَظَرْتُ إِلَى رَبِّهَا؛ فَانْصَرَتْ بِنُورِهِ، وَحُقَّ لَهَا أَنْ تَنْصُرَ^(٤).

❖ وَقَالَ مَالِكٌ وَالشَّافِعِيُّ: تَنْظُرُ إِلَى اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-، وَاسْتَدَلَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ^(٥).

❖ وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: يَعْنِي: تَعَايُنُ رَبِّهَا فِي الْجَنَّةِ^(٦).

❖ وَقَالَ الْكِرْمَانِيُّ: الْجُمْهُورُ عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ: رُؤْيَا اللَّهِ تَعَالَى^(٧).

❖ وَقَالَ ابْنُ مِنْدَةَ: أَجْمَعَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ كَابْنَ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِ مِنَ الصَّحَابَةِ، وَمِنَ التَّابِعِينَ: مُحَمَّدُ بْنُ كَعْبٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَابِطٍ، وَالْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ، وَعِكْرِمَةُ، وَأَبُو صَالِحٍ، وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَغَيْرُهُمْ، أَنَّ مَعْنَاهُ: إِلَى وَجْهِ رَبِّهَا نَازِرَةً، وَالْآخَرُونَ نَحْوَ مَعْنَاهُ، وَمَنْ رَوَى عَنْهُ أَنَّ مَعْنَاهُ: أَنَّهَا تَنْتَظِرُ

(١) «الشَّرِيعَةُ لِلْأَجْرِيِّ» (٢/ ٩٨٩).

(٢) «تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ» (٢٣/ ٥٠٧)، وَقَالَ الْحَافِظُ: سَنَدُهُ صَحِيحٌ إِلَى يَزِيدَ النَّحْوِيِّ / «فَتْحُ الْبَارِي» (١٣/ ٤٢٤ - ٤٢٥).

(٣) «تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ» (٢٣/ ٥٠٧).

(٤) «تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ» (٢٣/ ٥٠٧).

(٥) «شَرْحُ أُصُولِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ» ٣/ ٥١٨ - ٥٥٥.

(٦) «الرَّدُّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ وَالزَّنَادِقَةِ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ تَصْبِيرِي» (ص ٧٧).

(٧) «لِبَابِ التَّفَاسِيرِ لِلْكَرْمَانِيِّ (نَاقِصٌ)» (ص ٣٤٥٣ بِتَرْقِيمِ الشَّامِلَةِ آيَاتًا).

الثَّوَابَ فَقَوْلُ شَاذٍّ لَا يَثْبُتُ. (١)

❖ وَقَالَ ابْنُ أَبِي الْعِزِّ الْحَنْفِيُّ: وَهِيَ مِنْ أَظْهَرِ الْأَدَلَّةِ، وَأَمَّا مَنْ أَبَى إِلَّا تَحْرِيفَهَا بِمَا يُسَمِّيهِ تَأْوِيلًا، فَتَأْوِيلُ نُصُوصِ الْمَعَادِ وَالْجَنَّةِ وَالنَّارِ وَالْحِسَابِ أَسْهَلُ مِنْ تَأْوِيلِهَا عَلَى أَرْبَابِ التَّأْوِيلِ.

وَلَا يَشَاءُ مُبْطِلٌ أَنْ يَتَأَوَّلَ النُّصُوصَ وَيُحَرِّفَهَا عَنْ مَوَاضِعِهَا إِلَّا وَجَدَ إِلَى ذَلِكَ مِنَ السَّبِيلِ مَا وَجَدَهُ مُتَأَوِّلُ هَذِهِ النُّصُوصِ، وَهَذَا الَّذِي أَفْسَدَ الدُّنْيَا وَالدِّينَ، وَهَكَذَا فَعَلَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى فِي نُّصُوصِ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ، وَحَذَرْنَا اللَّهُ أَنْ نَفْعَلَ مِثْلَهُمْ، وَأَبَى الْمُبْطِلُونَ إِلَّا سُلُوكَ سَبِيلِهِمْ، وَكَمْ جَنَى التَّأْوِيلُ الْفَاسِدُ عَلَى الدِّينِ وَأَهْلِهِ مِنْ جَنَايَةٍ. (٢)

❖ وَقَالَ السَّعْدِيُّ: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ﴾ (٢٢) أَي: حَسَنَةٌ بَهِيَّةٌ، لَهَا رَوْنُقٌ وَنُورٌ، مِمَّا هُمْ فِيهِ مِنْ نَعِيمِ الْقُلُوبِ، وَبَهْجَةِ النُّفُوسِ، وَلَذَّةِ الْأَرْوَاحِ، ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ (٢٣) أَي: تَنْظُرُ إِلَىٰ رَبِّهَا عَلَىٰ حَسَبِ مَرَاتِبِهِمْ: مِنْهُمْ مَنْ يَنْظُرُ إِلَيْهِ كُلَّ يَوْمٍ بُكْرَةً وَعَشِيًّا، وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْظُرُ إِلَيْهِ كُلَّ جُمُعَةٍ مَرَّةً وَاحِدَةً، فَيَتَمَتَّعُونَ بِالنَّظَرِ إِلَىٰ وَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَجَمَالِهِ الْبَاهِرِ، الَّذِي لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ، فَإِذَا رَأَوْهُ؛ نَسُوا مَا هُمْ فِيهِ مِنَ النِّعَمِ، وَحَصَلَ لَهُمْ مِنَ اللَّذَّةِ وَالسُّرُورِ مَا لَا يُمَكِّنُ التَّعْبِيرُ عَنْهُ، وَنَضَرَتْ وَجُوهُهُمْ؛ فَازْدَادُوا جَمَالًا إِلَىٰ جَمَالِهِمْ، فَنَسَّأَلُ اللَّهَ الْكَرِيمَ أَنْ يَجْعَلَنَا مَعَهُمْ. (٣)

(١) «الرَّدُّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ لِابْنِ مَنْدَه ط المَكْتَبَةُ الْأَثَرِيَّة» (ص ٥٥)

(٢) «شَرْحُ الطَّحَاوِيِّ - ط الْأَوْقَافِ السُّعُودِيَّة» (ص ١٥٤)

(٣) «تَفْسِيرُ السَّعْدِيِّ، تَبْسِيرُ الْكَرِيمِ الرَّحْمَنِ» (ص ٩٠٠)، وَانْظُرْ لِهَذَا الْمَعْنَى: «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى» (٦/ ٤٨٥).

الآيَةُ الثَّانِيَّةُ: قَوْلُهُ -تَقَدَّسَتْ أَسْمَاؤُهُ-: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ

وَزِيَادَةٌ﴾ [يُونُس: ٢٦].

❖ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رضي الله عنه: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا﴾ يَعْنِي: الَّذِينَ شَهِدُوا أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ^(١).

وَقَوْلُهُ -جَلَّ ذِكْرُهُ-: ﴿الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ فِيهِ خَمْسَةُ تَأْوِيلَاتٍ: ^(٢).

* **أَحَدُهَا:** أَنَّ الْحُسْنَى الْجَنَّةُ، وَالزِّيَادَةُ النَّظَرُ إِلَى وَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ، وَحُذَيْفَةَ، وَأَبِي مُوسَى، وَصُهَيْبٍ، وَعُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، وَكَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ، وَعَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَابِطٍ، وَالْحَسَنِ، وَعِكْرِمَةَ، وَأَبِي الْجَوْزَاءِ، وَالضَّحَّاكَ، وَالسُّدِّيَّ، وَعَطَاءٍ، وَمُقَاتِلٍ ^(٣).

❖ وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ: النَّظَرُ إِلَى وَجْهِ رَبِّهِمْ. وَقَرَأَ: ﴿وَلَا يَزْهُقُ وُجُوهُهُمْ قَتْرٌ وَلَا ذِلَّةٌ﴾ قَالَ: بَعْدَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِ رَبِّهِمْ ^(٤).

* **وَالثَّانِي:** أَنَّ الْحُسْنَى وَاحِدَةٌ مِنَ الْحَسَنَاتِ، وَالزِّيَادَةُ مُضَاعَفَتُهَا إِلَى عَشْرِ أَمْثَالِهَا، قَالَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ.

* **الثَّالِثُ:** أَنَّ الْحُسْنَى حَسَنَةٌ مِثْلَ حَسَنَةٍ، وَالزِّيَادَةُ مَغْفِرَةٌ وَرِضْوَانٌ، قَالَهُ مُجَاهِدٌ.

(١) انْظُرْ لَهُذِهِ الْأَقْوَالِ: «تَفْسِيرُ الثَّعْلَبِيِّ» (١٤ / ٢٠٣).

(٢) «تَفْسِيرُ الْمَآوَرِدِيِّ، النُّكْتُ وَالْعُبُونُ» (٢ / ٤٣٢).

(٣) «الرَّدُّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ لِلدَّارِمِيِّ تِ الْبَدْرِ» (ص ١١٩)، «تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ» (١٢ / ١٥٦)، «تَفْسِيرُ الثَّعْلَبِيِّ» (١٤ / ٢٠١).

(٤) «تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ» (١٢ / ١٥٨).

*** والرَّابِعُ:** أَنَّ الْحُسْنَى الْجَزَاءُ فِي الْآخِرَةِ، وَالزِّيَادَةُ مَا أُعْطُوا فِي الدُّنْيَا، قَالَهُ ابْنُ زَيْدٍ.

*** والخَامِسُ:** أَنَّ الْحُسْنَى الثَّوَابُ، وَالزِّيَادَةُ الدَّوَامُ، قَالَهُ ابْنُ بَحْرٍ.

*** وَيُحْتَمَلُ سَادِسٌ:** أَنَّ الْحُسْنَى مَا يَتَمَنَّوْنَهُ، وَالزِّيَادَةُ مَا يَشْتَهُونَهُ.

❖ **وَرَجَّحَ الْإِمَامُ الطَّبْرِيُّ الْعُمُومَ، فَقَالَ:** وَأَوَّلَى الْأَقْوَالِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ اللَّهَ -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- وَعَدَ الْمُحْسِنِينَ مِنْ عِبَادِهِ عَلَى إِحْسَانِهِمُ الْحُسْنَى أَنْ يَجْزِيَهُمْ عَلَى طَاعَتِهِمْ إِيَّاهُ الْجَنَّةَ، وَأَنْ تَبْيَضَ وُجُوهُهُمْ، وَوَعَدَهُمْ مَعَ الْحُسْنَى الزِّيَادَةَ عَلَيْهَا، وَمِنْ الزِّيَادَةِ عَلَى إِدْخَالِهِمُ الْجَنَّةَ أَنْ يُكْرِمَهُمْ بِالنَّظَرِ إِلَيْهِ، وَأَنْ يُعْطِيَهُمْ غُرَفًا مِنْ لَآلِي، وَأَنْ يَزِيدَهُمْ غُفْرَانًا وَرِضْوَانًا؛ كُلُّ ذَلِكَ مِنْ زِيَادَاتِ عَطَاءِ اللَّهِ إِيَّاهُمْ عَلَى الْحُسْنَى الَّتِي جَعَلَهَا اللَّهُ لِأَهْلِ جَنَّتِهِ.

وَعَمَّ رَبُّنَا جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: ﴿وَزِيَادَةٌ﴾ الزِّيَادَاتِ عَلَى الْحُسْنَى، فَلَمْ يُخَصِّصْ مِنْهَا شَيْئًا دُونَ شَيْءٍ، وَغَيْرُ مُسْتَنْكَرٍ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ أَنْ يَجْمَعَ ذَلِكَ لَهُمْ، بَلْ ذَلِكَ كُلُّهُ مَجْمُوعٌ لَهُمْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

فَأَوَّلَى الْأَقْوَالِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ أَنْ يَعُمَّ كَمَا عَمَّهُ عَزَّ ذِكْرُهُ^(١).

وَأِنْ كَانَتْ هَذِهِ الْأَقْوَالُ كُلُّهَا مُحْتَمَلَةً إِلَّا أَنَّ الْقَوْلَ الْأَوَّلَ أَوَّلَى، وَبِهِ فَسَّرَهَا الرَّسُولُ ﷺ، وَهُوَ قَوْلُ الْجُمْهُورِ، قَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ: الْجُمْهُورُ عَلَى أَنَّ الْحُسْنَى الْجَنَّةُ وَالزِّيَادَةُ «النَّظَرُ إِلَى وَجْهِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-»^(٢).

(١) «تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ» (١٢ / ١٦٤).

(٢) «تَفْسِيرُ ابْنِ عَطِيَّةَ، الْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ فِي تَفْسِيرِ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ» (٣ / ١١٥).

❖ وَقَالَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ صُهَيْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، قَالَ: اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: تُرِيدُونَ شَيْئًا أَزِيدُكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: أَلَمْ تُبَيِّضْ وُجُوهَنَا؟ أَلَمْ تُدْخِلْنَا الْجَنَّةَ، وَتُنَجِّنَا مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: فَيَكْشِفُ الْحِجَابَ، فَمَا أُعْطُوا شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبِّهِمْ عَزَّ وَجَلَّ».

❖ وَقَالَ الْإِمَامُ مُسْلِمٌ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ: ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يُونُس: ٢٦] (١).

(١) «صَحِيحُ مُسْلِمٍ» (١/ ١٦٣)، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: هَذَا حَدِيثٌ إِنَّمَا أَسْنَدَهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ وَرَفَعَهُ، وَرَوَى سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُعِيرَةِ، وَحَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى. «سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ تَبَشَّار» (٤/ ٢٦٨)، وَانْظُرْ: «عِلَلُ الدَّارِقُطْنِيِّ، الْعِلَلُ الْوَارِدَةُ فِي الْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ» (١٢/ ٣٤).

الآيَةُ الثَّالِثَةُ: قَوْلُهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ

لَمَّحْجُوبُونَ﴾ [الْمُطَفِّفِينَ: ١٥].

اسْتَدِلَّ بِمَفْهُومِ الْمُخَالَفَةِ ^(١) لِهَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ أَهْلَ الْإِيمَانِ يَرَوْنَ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ -، وَلَوْ كَانَ أَهْلُ الْإِيمَانِ يُحْجَبُونَ كَمَا حُجِبَ أَهْلُ النِّفَاقِ؛ لَتَسَاوَى أَهْلُ الْإِيمَانِ بِأَهْلِ الْكُفْرِ وَالنِّفَاقِ فِي الْحُجْبِ، فَلَا مَزِيَّةَ لِأَهْلِ الْإِيمَانِ عَنْهُمْ، فَلَا مَعْنَى لِتَغْيِيرِ اللَّهِ لَهُمْ.

❁ **أَقْوَالُ الْعُلَمَاءِ فِي تَفْسِيرِ هَذِهِ الْآيَةِ:-**

❁ **قَالَ الْحَسَنُ:** يَكْشِفُ الْحِجَابَ فَيَنْظُرُ إِلَيْهِ الْمُؤْمِنُونَ كُلَّ يَوْمٍ غُدْوَةً وَعَشِيَّةً، أَوْ كَلَامًا هَذَا مَعْنَاهُ ^(٢).

❁ **وَقَالَ مُقَاتِلٌ:** أَهْلُ الْجَنَّةِ يَرَوْنَهُ عَيْنَانَا لَا يُحْجَبُهُمْ عَنْهُ، وَيُكَلِّمُهُمْ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَإِنَّهُ يُقَامُ خَلْفَ الْحِجَابِ فَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ - تَعَالَى - وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ حَتَّى يَأْمُرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ ^(٣).

❁ **وَقَالَ رَجُلٌ لِمَالِكٍ:** يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، هَلْ يَرَى الْمُؤْمِنُونَ رَبَّهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ مَالِكٌ رحمته: لَوْ لَمْ يَرَ الْمُؤْمِنُونَ رَبَّهُمْ، لَمْ يُعَيِّرِ الْكَافَرُ بِالْحُجْبِ.

❁ **وَقَالَ الشَّافِعِيُّ رحمته:** لَمَّا حُجِبَ أَوْلِيكَ فِي السَّخَطِ وَفِي الْغَضَبِ، رَأَاهُ

(١) وَمَعْنَاهُ: الْإِسْتِدْلَالُ بِتَخْصِصِ الشَّيْءِ بِالذِّكْرِ عَلَى نَفْيِ الْحُكْمِ عَمَّا عَدَاهُ، وَيُسَمَّى أَيْضًا بِدَلِيلِ الْخِطَابِ. «رَوْضَةُ النَّاطِرِ وَجَنَّةُ الْمُنَاطِرِ» (٢ / ١١٤).

(٢) «تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ» (٢٤ / ٢٠٥).

(٣) «تَفْسِيرُ مُقَاتِلِ بْنِ سُلَيْمَانَ» (٤ / ٦٢٣).

هَؤُلَاءِ بِرَحْمَتِهِ وَبِكَرَمِهِ^(١).

❖ وَقَالَ: «فِي هَذِهِ الْآيَةِ دَلَالَةٌ عَلَى أَنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ يَرَوْنَ رَبَّهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»^(٢).

❖ وَقَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: مَا حَجَبَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- أَحَدًا عَنْهُ إِلَّا عَذَّبَهُ، ثُمَّ

قَرَأَ: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ﴾^(١٥) ثُمَّ إِنَّهُمْ لَصَالُوا الْجَحِيمِ^(١٦) ثُمَّ يُقَالُ هَذَا الَّذِي كُنْتُمْ بِهِ

تُكَذِّبُونَ ❖ قَالَ: بِالرُّؤْيَا^(٣).

❖ وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: فَإِذَا كَانَ الْكَافِرُ يُحْجَبُ عَنِ اللَّهِ، وَالْمُؤْمِنُ يُحْجَبُ

عَنِ اللَّهِ، فَمَا فَضُلُ الْمُؤْمِنِ عَلَى الْكَافِرِ؟!^(٤).

❖ وَقَالَ الدَّارِمِيُّ: فَفِي هَذَا دَلِيلٌ أَنَّ الْكُفَّارَ كُلَّهُمْ مَحْجُوبُونَ عَنِ النَّظَرِ

إِلَى الرَّحْمَنِ عَزَّ وَعَلَا، وَأَنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ غَيْرُ مَحْجُوبِينَ عَنْهُ^(٥).

❖ وَقَالَ سَهْلُ التُّسْتَرِيِّ: وَفِيهَا دَلَالَةٌ بَيِّنَةٌ عَلَى إِثْبَاتِ الرُّؤْيَا لِلْمُؤْمِنِينَ

خَاصَّةً^(٦).

❖ وَقَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ الْفَضْلِ: كَمَا حَجَبَهُمْ فِي الدُّنْيَا عَنْ تَوْحِيدِهِ، حَجَبَهُمْ

فِي الْآخِرَةِ عَنْ رُؤْيَا^(٧).

❖ وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ الزَّجَّاجُ: فِي هَذِهِ الْآيَةِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ-

(١) «الْإِعْتِقَادُ لِلْبَيْهَقِيِّ» (ص ١٣١)، «مَعْرِفَةُ السُّنَنِ وَالْآثَارِ» (١ / ١٩٢).

(٢) «شَرْحُ أُصُولِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ» (٣ / ٥١٩).

(٣) «شَرْحُ أُصُولِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ» (٣ / ٥٦٤).

(٤) «الرَّدُّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ وَالزَّنَادِقَةِ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ تَصْبِيرِي» (ص ١٣٤).

(٥) «الرَّدُّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ لِلدَّارِمِيِّ تِ الْبَدْر» (ص ١٠٢).

(٦) «تَفْسِيرُ التُّسْتَرِيِّ» (ص ١٨٩).

(٧) «تَفْسِيرُ الثَّلَعِيِّ، الْكَشْفُ وَالْبَيَانُ عَنْ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ ط دَارِ التَّفْسِيرِ» (٢٩ / ٦٤).

يُرَى فِي الْقِيَامَةِ، وَلَوْ لَا ذَلِكَ مَا كَانَ فِي الْآيَةِ فَائِدَةٌ، وَلَا خَسَسَتْ مَنَزِلَةُ الْكُفَّارِ بِأَنَّهُمْ يُحْجَبُونَ عَنِ اللَّهِ، وَلَمَّا أَعْلَمَ اللَّهُ أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ﴾ (٢٢) إِلَى رِبَّهَا نَاطِرَةٌ ﴿[الْقِيَامَةُ: ٢٣] أَعْلَمَ أَنَّ الْكُفَّارَ يُحْجَبُونَ عَنْهُ﴾ (١).

❀ وَقَالَ الْإِمَامُ الْقَصَّابُ: وَالْمُؤْمِنُ -عَاصِيًا كَانَ أَوْ مُطِيعًا- لَمْ يُكَذَّبْ بِهِ، فَدَخَلَ فِي حُكْمِ الْآيَةِ فِيمَنْ يَرَى رَبَّهُ سُبْحَانَهُ (٢).

❀ وَقَالَ الشَّعْلَبِيُّ: قَالَ أَكْثَرُ الْمُفَسِّرِينَ: يُحْجَبُونَ عَنْ رُؤْيَيْهِ (٣).

❀ وَقَالَ الطَّبْرِيُّ: وَأَوَّلَى الْأَقْوَالِ فِي ذَلِكَ بِالصَّوَابِ: أَنْ يُقَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذَكَرَهُ أَخْبَرَ عَنْ هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ أَنَّهُمْ عَنْ رُؤْيَيْهِ مَحْجُوبُونَ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مُرَادًا بِهِ الْحِجَابُ عَنْ كَرَامَتِهِ، وَأَنْ يَكُونَ مُرَادًا بِهِ الْحِجَابُ عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ، وَلَا دَلَالََةَ فِي الْآيَةِ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ مُرَادُ بِذَلِكَ الْحِجَابُ عَنْ مَعْنَى مِنْهُ دُونَ مَعْنَى، وَلَا خَبَرَ بِهِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَامَتْ حُجَّتُهُ.

فَالصَّوَابُ أَنْ يُقَالَ: هُمْ مَحْجُوبُونَ عَنْ رُؤْيَيْهِ، وَعَنْ كَرَامَتِهِ؛ إِذْ كَانَ الْخَبَرُ عَامًّا، لَا دَلَالََةَ عَلَى خُصُوصِهِ (٤).

❀ مُنَاقَشَةُ قَوْلِ الْقَائِلِينَ بِأَنَّ الْحِجَابَ عَنْ كَرَامَتِهِ: -

❀ قَالَ الطَّبْرِيُّ: قَالَ بَعْضُهُمْ: مَعْنَى ذَلِكَ: إِنَّهُمْ مَحْجُوبُونَ عَنْ كَرَامَتِهِ (٥).

(١) «التَّفْسِيرُ الْبَسِيطُ» (٢٣ / ٣٢٨).

(٢) «النُّكْتُ الدَّالَّةُ عَلَى الْبَيَانِ فِي أَنْوَاعِ الْعُلُومِ وَالْأَحْكَامِ» (٤ / ٤٨٦).

(٣) «تَفْسِيرُ الشَّعْلَبِيِّ، الْكَشْفُ وَالْبَيَانُ عَنْ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ ط دَارِ التَّفْسِيرِ» (٢٩ / ٦٤).

(٤) «تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ» (٢٤ / ٢٠٦).

(٥) «تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ» (٢٤ / ٢٠٤).

❖ وَقَالَ أَبُو جَعْفَرٍ النَّحَّاسُ: هَذَا خَطَأٌ عَلَى مَذْهَبِ النَّحْوِيِّينَ مِنْهُمْ
الْخَلِيلُ وَسَيَبَوَيْهِ، وَلَا يَجُوزُ عِنْدَهُمَا وَلَا عِنْدَ غَيْرِهِمَا مِنَ النَّحْوِيِّينَ: جَاءَنِي
زَيْدٌ، بِمَعْنَى جَاءَنِي غُلَامُهُ وَجَاءَتْنِي كَرَامَتُهُ^(١).



(١) «إِعْرَابُ الْقُرْآنِ لِلنَّحَّاسِ» (٥ / ١١١).

الآيَةُ الرَّابِعَةُ: قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ فِيهَا وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾ (ق: ٣٥)

﴿لَهُمْ مَا يَشَاءُونَ فِيهَا﴾ أَي: فِي الْجَنَّةِ، ﴿وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾.

وَلِلْمُفَسِّرِينَ فِي الْمُرَادِ بِهَذَا الْمَزِيدِ ثَلَاثَةُ أَقْوَالٍ:

* أَحَدُهَا: أَنَّهُ النَّظَرُ إِلَى اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-.

☆ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: النَّظَرُ إِلَى اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- يَوْمَ الْقِيَامَةِ ^(١).

☆ وَعَنْ أَنَسٍ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾ قَالَ: يَتَجَلَّى لَهُمْ كُلُّ جُمُعَةٍ ^(٢).

☆ وَقَالَ الْقَشِيرِيُّ: اتَّفَقَ أَهْلُ التَّفْسِيرِ عَلَى أَنَّهُ الرُّؤْيَةُ، وَالنَّظَرُ إِلَى اللَّهِ

سُبْحَانَهُ ^(٣)، وَفِي نَقْلِ هَذَا الْإِتْفَاقِ نَظَرٌ؛ لِمَا سَيَأْتِي مِنَ الْخِلَافِ.

* **وَالثَّانِي:** أَنَّ السَّحَابَ يُمْرُّ بِأَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيُمْطِرُهُمُ الْحُورَ، فَتَقُولُ

الْحُورُ: نَحْنُ اللّوَاتِي قَالَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ-: ﴿وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾، حَكَاهُ الزَّجَّاجُ ^(٤).

* **وَالثَّالِثُ:** أَنَّ الزِّيَادَةَ عَلَى مَا تَمَنَّوْهُ وَسَأَلُوا مِمَّا لَمْ تَسْمَعْ بِهِ أُذُنٌ وَلَمْ

يَخْطُرُ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ، ذَكَرَهُ أَبُو سُلَيْمَانَ الدَّمَشَقِيُّ ^(٥).

(١) «تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ» (٢١ / ٤٥٤) «الْإِيَانَةُ عَنْ أَصُولِ الدِّيَانَةِ لِلْأَشْعَرِيِّ» (ص ٤٥).

(٢) وَرَوَى «ابْنُ بَطَّةٍ» بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: ذَكَرَ لِي عَنْ شَرِيكَ عَنْ أَبِي الْيَقْطَانِ عَنْ أَنَسٍ «السَّنَةُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ» (٢ / ٥٣٠)، «تَفْسِيرُ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ» (١٠ / ٣٣١٠)، «الرَّدُّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ لِلدَّارِمِيِّ» (ص ١٢٠)، «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى» (٦ / ٤١٥).

(٣) «لَطَائِفُ الْإِشَارَاتِ، تَفْسِيرُ الْقَشِيرِيِّ» (٣ / ٤٥٥).

(٤) «رَأْدُ الْمَسِيرِ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ» (٤ / ١٦٤).

(٥) «رَأْدُ الْمَسِيرِ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ» (٤ / ١٦٤).

الآيَةُ الْخَامِسَةُ: قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿عَلَى الْأَرَائِكِ يَنْظُرُونَ﴾ [المُطَفِّفِينَ: ٢٣].

الْأَرَائِكُ: جَمْعُ أَرِيكَةٍ وَهِيَ السَّرِيرُ.

❖ **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ،** ﴿الْأَرَائِكُ﴾: السُّرُرُ فِي الْحِجَالِ ^(١).

❖ **وَقَالَ مُقَاتِلٌ:** إِذَا اجْتَمَعَ السَّرِيرُ وَالْحَجَلَةُ ^(٢) فَهِيَ الْأَرَائِكُ ^(٣).

وَأَقْرَبُ مَا يُمَثِّلُهَا عِنْدَنَا مَا نُسَمِّيهِ «النَّامُوسِيَّة»، وَصُورَتُهَا الدُّنْيَوِيَّةُ كَانَتْ أَرْقَى وَأَرْقَ مَظَاهِرِ النَّعِيمِ عِنْدَ الْعَرَبِيِّ ذِي الْعِيْشَةِ الْحَشَنَِّةِ، أَمَّا صُورَتُهَا الْآخِرَوِيَّةُ فَعِلْمُهَا عِنْدَ اللَّهِ.

وَهِيَ عَلَى آيَةٍ حَالٍ أَعْلَى مِنْ كُلِّ مَا يَعْهَدُهُ الْإِنْسَانُ مِمَّا يَسْتَمِدُّهُ مِنْ تَجَارِبِهِ فِي الْأَرْضِ وَتَصَوُّرَاتِهِ!

وَهُمْ فِي هَذَا النَّعِيمِ نَاعِمُو النُّفُوسِ وَالْأَجْسَامِ، تَفِيضُ النَّصْرَةِ عَلَى وُجُوهِهِمْ وَمَلَامِحِهِمْ حَتَّى لَيَرَاهَا كُلُّ رَاءٍ: ﴿تَعْرِفُ فِي وُجُوهِهِمْ نَضْرَةَ النَّعِيمِ﴾ ^(٤).

قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿يَنْظُرُونَ﴾ فِيهِ أَرْبَعَةُ أَوْجُهٍ:

* **أَحَدُهَا:** قَالَ النَّحَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَى أَنْوَاعِ نِعَمِهِمْ فِي الْجَنَّةِ مِنَ الْحُورِ الْعِينِ وَالْوِلْدَانِ، وَالْمَرَائِبِ وَغَيْرِهَا ^(٥).

(١) «تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ» (٢٤ / ٢١٣).

(٢) سَاتِرٌ كَالْقُبَّةِ يَرَيْنُ بِالْثِّيَابِ وَالسُّتُورِ لِلْعُرُوسِ وَاسْتَرْ يُضْرَبُ لِلْعُرُوسِ فِي جَوْفِ الْبَيْتِ «الْمُعْجَمُ الْوَسِيطُ» (١ / ١٥٨).

(٣) «تَفْسِيرُ مُقَاتِلِ بْنِ سُلَيْمَانَ» (٤ / ٦٢٤).

(٤) «فِي ظِلَالِ الْقُرْآنِ» (٦ / ٨٥٧).

(٥) «إِعْرَابُ الْقُرْآنِ لِلنَّحَّاسِ» (٥ / ١١٢).

*** وَالثَّانِي:** قَالَ مُقَاتِلٌ: يَنْظُرُونَ إِلَى أَعْدَائِهِمْ حِينَ يُعَذَّبُونَ فِي النَّارِ^(١).

*** وَالثَّالِثُ:** إِذَا اسْتَهَوْا شَيْئًا نَظَرُوا إِلَيْهِ؛ فَيَحْضُرُهُمْ ذَلِكَ الشَّيْءُ فِي الْحَالِ.

وَأَعْلَمَ أَنَّ هَذِهِ الْأَوْجُهَ الثَّلَاثَةَ - مِنْ بَابِ الْأَنْوَاعِ - جِنْسٌ وَاحِدٌ، وَهُوَ الْمَنْظُورُ إِلَيْهِ، فَوَجَبَ حَمْلُ اللَّفْظِ عَلَى الْكُلِّ.

*** الرَّابِعُ:** وَهُوَ أَشْرَفُ مِنَ الْكُلِّ، وَهُوَ أَنَّهُمْ يَنْظُرُونَ إِلَى رَبِّهِمْ، وَيَتَأَكَّدُ هَذَا التَّأْوِيلُ بِمَا قَالَ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ: ﴿تَعْرِفُ فِي وُجُوهِِهِمْ نَضْرَةَ النَّعِيمِ﴾^(٢)، وَالنَّظَرُ الْمَقْرُونُ بِالنَّضْرَةِ هُوَ رُؤْيَةُ اللَّهِ تَعَالَى كَمَا قَالَ: ﴿وُجُوهٌُ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۖ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾^(٣)، وَمِمَّا يُؤَكِّدُ هَذَا التَّأْوِيلَ، أَنَّهُ يَجِبُ الْإِبْتِدَاءُ بِذِكْرِ أَعْظَمِ اللَّذَاتِ، وَمَا هُوَ إِلَّا رُؤْيَةُ اللَّهِ تَعَالَى^(٤).

❖ وَقَالَ ابْنُ بَطَّةَ: وَصَفَ أَهْلَ الْجَنَّةِ ﴿إِنَّ الْأَبْرَارَ لَفِي نَعِيمٍ﴾^(٥) عَلَى الْأَرَائِكِ يَنْظُرُونَ^(٦) تَعْرِفُ فِي وُجُوهِِهِمْ نَضْرَةَ النَّعِيمِ ﴿[الْمُطَفِّفِينَ: ٢٢] مُضَاهِيًا لِقَوْلِهِ: ﴿وُجُوهٌُ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۖ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ [الْقِيَامَةِ: ٢٢]^(٧).

❖ وَقَالَ ابْنُ الْقَيْمِ: وَلَقَدْ هَضَمَ مَعْنَى الْآيَةِ مَنْ قَالَ: يَنْظُرُونَ إِلَى أَعْدَائِهِمْ يُعَذَّبُونَ، أَوْ يَنْظُرُونَ إِلَى قُصُورِهِمْ وَبَسَاتِينِهِمْ، أَوْ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، وَكُلُّ

(١) «تَفْسِيرُ الثَّعَلِيِّ» (٢٩ / ٧٢).

(٢) «تَفْسِيرُ الرَّازِي، مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ أَوْ التَّفْسِيرُ الْكَبِيرُ» (٣١ / ٩١).

(٣) «الْإِبَانَةُ الْكُبْرَى لِابْنِ بَطَّةَ» (٧ / ٣).

هَذَا عُدُولٌ عَنِ الْمَقْصُودِ إِلَى غَيْرِهِ، وَإِنَّمَا الْمَعْنَى يَنْظُرُونَ إِلَى وَجْهِ رَبِّهِمْ، ضِدًّا
حَالِ الْكُفَّارِ الَّذِينَ هُمْ عَنْ رَبِّهِمْ لَمَحْجُوبُونَ^(١).



(١) «إِغَاثَةُ اللَّهْفَانِ مِنْ مَصَايِدِ الشَّيْطَانِ» (١ / ٣٢).

الآيَةُ السَّادِسَةُ: قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿رَبِّ ارْنِي أَنْظُرَ إِلَيْكَ﴾ [الأعراف: ١٤٣].

❖ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «أَرْنِي: أَعْطِنِي»^(١).

❖ وَقَالَ الْحَسَنُ: لَمَّا كَلَّمَ مُوسَى رَبَّهُ، دَخَلَ قَلْبُهُ مِنَ السُّرُورِ بِكَلَامِهِ مَا لَمْ يَدْخُلْ قَلْبُهُ مِثْلَهُ، فَدَعَتْهُ نَفْسُهُ إِلَى أَنْ يَرِيَهُ نَفْسَهُ^(٢).

❖ وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: وَفِي قَوْلِ مُوسَى -عَلَيْهِ السَّلَامُ-: ﴿رَبِّ ارْنِي أَنْظُرَ إِلَيْكَ﴾ أَيْسَرُ الدَّلَالَةِ عَلَى أَنَّهُ يَرَى فِي الْقِيَامَةِ، وَلَوْ كَانَ اللَّهُ تَعَالَى لَا يَرَى فِي حَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ وَلَا يَجُوزُ عَلَيْهِ النَّظَرُ، لَكَانَ مُوسَى -عَلَيْهِ السَّلَامُ- قَدْ خَفِيَ عَلَيْهِ مِنْ وَصْفِ اللَّهِ تَعَالَى مَا عَلِمُوهُ.

وَمَنْ قَالَ بِأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُدْرِكُ بِالْبَصَرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَقَدْ حَدَّهُ عِنْدَهُمْ -يَقْصِدُ نِفَاةَ الرُّؤْيَةِ-، وَمَنْ كَانَ اللَّهُ تَعَالَى عِنْدَهُ مَحْدُودًا، فَقَدْ شَبَّهَهُ بِالْمَخْلُوقِينَ، وَمَنْ شَبَّهَهُ عِنْدَهُمْ بِالْخَلْقِ فَقَدْ كَفَرَ.

فَمَا يَقُولُونَ فِي مُوسَى -عَلَيْهِ السَّلَامُ- فِيمَا بَيَّنَّ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى نَبَأَهُ، وَكَلَّمَهُ مِنَ الشَّجَرَةِ إِلَى الْوَقْتِ الَّذِي قَالَ لَهُ فِيهِ: ﴿رَبِّ ارْنِي أَنْظُرَ إِلَيْكَ﴾ أَيْقُضُونَ عَلَيْهِ بِأَنَّهُ كَانَ مُشَبَّهًا لِلَّهِ مُحَدِّدًا؟! لَا، لَعَمْرُ اللَّهِ، لَا يَجُوزُ أَنْ يَجْهَلَ مُوسَى -عَلَيْهِ السَّلَامُ- مِنَ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- مِثْلَ هَذَا لَوْ كَانَ عَلَى تَقْدِيرِهِمْ، وَلَكِنَّ مُوسَى -عَلَيْهِ السَّلَامُ- عَلِمَ أَنَّ اللَّهَ

(١) «صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ» (٦/ ٥٩) «تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ» (١٠/ ٤٢٠).

(٢) «التَّمْهِيدُ لِمَا فِي الْمُوطَأِ مِنَ الْمَعَانِي وَالْأَسَانِيدِ» (٧/ ١٥٥).

تَعَالَى يُرَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَسَأَلَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- أَنْ يَجْعَلَ لَهُ فِي الدُّنْيَا، مَا أَجَلُهُ لِأَنْبِيَائِهِ وَأَوْلِيَائِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

فَقَالَ لَهُ: ﴿لَنْ تَرِنِي﴾ يَعْنِي فِي الدُّنْيَا، ﴿وَلَكِنْ أَنْظِرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنْ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ، فَسَوْفَ تَرِنِي﴾ أَعْلَمَهُ أَنَّ الْجَبَلَ لَا يَقُومُ لِتَجَلِّيهِ حَتَّى يَصِيرَ دَكًّا، وَإِنَّ الْجِبَالَ إِذَا ضَعُفَتْ عَنْ احْتِمَالِ ذَلِكَ، فَابْنُ آدَمَ أُخْرِى أَنْ يَكُونَ أَوْعَفَ؛ إِلَى أَنْ يُعْطِيَهُ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا يَقْوَى بِهِ عَلَى النَّظَرِ، وَيَكْشِفَ عَنْ بَصَرِهِ الْغُطَاءَ الَّذِي كَانَ فِي الدُّنْيَا.

وَالْتَجَلَّى: هُوَ الظُّهُورُ، وَمِنْهُ يُقَالُ: «جَلَوْتُ الْعُرُوسَ» إِذَا أَبْرَزْتَهَا وَ«جَلَوْتُ الْمِرَاةَ وَالسَّيْفَ» إِذَا أَظْهَرْتَهُمَا مِنَ الصَّدَا^(١).

❖ **وَقَالَ الدَّارِمِيُّ:** بَصَرَ مُوسَى مِنَ الْأَبْصَارِ الَّتِي كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهَا الْفَنَاءَ فِي الدُّنْيَا، فَلَا تَتَحَمَّلُ النَّظَرَ إِلَى نُورِ الْبَقَاءِ، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، رُكِبَتِ الْأَبْصَارُ وَالْأَسْمَاعُ لِلْبَقَاءِ، فَاحْتَمَلَتِ النَّظَرَ إِلَى اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- بِمَا طَوَّقَهَا اللَّهُ.

أَلَا تَرَى أَنَّهُ يَقُولُ: ﴿فَإِنْ اسْتَقَرَّ مَكَانَهُ، فَسَوْفَ تَرِنِي﴾ [الْأَعْرَافُ: ١٤٣].

وَلَوْ قَدْ شَاءَ لَا اسْتَقَرَّ الْجَبَلُ وَرَأَهُ مُوسَى، وَلَكِنْ سَبَقَتْ مِنْهُ الْكَلِمَةُ أَنْ لَا يَرَاهُ أَحَدٌ فِي الدُّنْيَا، فَلِذَلِكَ قَالَ: ﴿لَنْ تَرِنِي﴾.

فَأَمَّا فِي الْآخِرَةِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُنْشِئُ خَلْقَهُ فَيُرَكِّبُ أَسْمَاعَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ لِلْبَقَاءِ، فَيَرَاهُ أَوْلِيَائِهِ جَهْرًا، كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٢).

(١) «تَأْوِيلُ مُخْتَلَفِ الْحَدِيثِ» (ص ٢٩٩).

(٢) «الرَّدُّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ لِلدَّارِمِيِّ تِ الْبَدْرِ» (ص ١٢٥).

❖ **وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ:** وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُرَى بِالْأَبْصَارِ، قَوْلُ مُوسَى عليه السلام: رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مُوسَى صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَسَلَامُهُ - وَقَدْ أَلْبَسَهُ اللَّهُ جِلْبَابَ النَّبِيِّينَ، وَعَصَمَهُ بِمَا عَصَمَ بِهِ الْمُرْسَلِينَ - قَدْ سَأَلَ رَبَّهُ مَا يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ، فَإِذَا لَمْ يَجْزُ ذَلِكَ عَلَى مُوسَى عليه السلام؛ عَلِمْنَا أَنَّهُ لَمْ يَسْأَلْ رَبَّهُ مُسْتَحِيلًا، وَأَنَّ الرُّؤْيَا جَائِزَةٌ عَلَى رَبَّنَا تَعَالَى. وَلَوْ كَانَتِ الرُّؤْيَا مُسْتَحِيلَةً عَلَى رَبَّنَا تَعَالَى - كَمَا زَعَمَتِ الْمُعْتَزَلَةُ -، وَلَمْ يَعْلَمْ ذَلِكَ مُوسَى عليه السلام وَعَلِمُوهُ هُمْ؛ لَكَانُوا عَلَى قَوْلِهِمْ أَعْلَمَ بِاللَّهِ مِنْ مُوسَى عليه السلام وَهَذَا مِمَّا لَا يَدَّعِيهِ مُسْلِمٌ ^(١).

❖ **وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ:** وَأَهْلُ الْبِدْعِ الْمُخَالِفُونَ لَنَا فِي هَذَا التَّأْوِيلِ يَقُولُونَ إِنَّ مَنْ جَوَّزَ مِثْلَ هَذَا - يَعْنِي رُؤْيَا اللَّهِ فِي الْآخِرَةِ - وَأَمَكْنَ عِنْدَهُ فَقَدْ كَفَرَ، فَيَلْزَمُهُمْ تَكْفِيرُ مُوسَى نَبِيِّ اللَّهِ عليه السلام وَكَفَى بِتَكْفِيرِهِ كُفْرًا وَجْهًا ^(٢).

❖ **وَقَالَ الرَّازِيُّ:** وَلَوْ كَانَتِ الرُّؤْيَا مُمْتَنِعَةً عَلَى اللَّهِ تَعَالَى؛ لَكَانَ مُوسَى جَاهِلًا بِاللَّهِ تَعَالَى ^(٣).

وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَنْ تَرَانِي﴾ مِنْ رُؤْيَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؛ لِأَنَّهُ لَوْ أَرَادَ ذَلِكَ لَقَالَ: «لَا تَرَانِي»، وَلِأَنَّهُ لَوْ كَانَ سُؤَالُ مُوسَى مُسْتَحِيلًا؛ لَأَخْبَرَهُ اللَّهُ بِذَلِكَ وَقَالَ: لَا تَسْأَلَنَّ عَمَّا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ، كَمَا قَالَ

(١) «الإِبَانَةُ عَنْ أَصُولِ الدِّيَانَةِ لِلْأَشْعَرِيِّ» (ص ٤٢).

(٢) «التَّمْهِيدُ لِمَا فِي الْمُوطَأِ مِنَ الْمَعَانِي وَالْأَسَانِيدِ» (٧ / ١٥٥).

(٣) «مَعَالِمُ أَصُولِ الدِّينِ» (ص ٧٥).

لِنُوحٍ -عَلَيْهِ السَّلَامُ-: ﴿فَلَا تَسْأَلْنِ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾، وَلَنْهَى مُوسَى عَنْ ذَلِكَ. ثُمَّ قَالَ اللَّهُ لِمُوسَى: ﴿وَلَكِنْ أَنْظِرْ إِلَى الْجَبَلِ﴾ أَيُّ: اجْعَلِ الْجَبَلَ عَلَمًا بَيْنِي وَبَيْنَكَ؛ لِأَنَّهُ أَقْوَى مِنْكَ، فَإِنْ اسْتَقَرَّ مَكَانُهُ فَسَوْفَ تَرَانِي، وَإِنْ لَمْ يَسْتَقِرَّ الْجَبَلُ مَكَانَهُ لَنْ تُطِيقَ رُؤْيَايَ فِي الدُّنْيَا.

وَفِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَإِنْ اسْتَقَرَّ مَكَانُهُ، فَسَوْفَ تَرَانِي﴾ دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ الرُّؤْيَا، وَأَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا إِعْلَامَ مُوسَى أَنَّ أَحَدًا لَا يَرَاهُ فِي الدُّنْيَا إِلَّا لِحَقِّهِ مَا لِحَقِّ الْجَبَلِ، فَلَمَّا رَأَى مُوسَى تَدَكُّكَ الْجَبَلِ، خَرَّ صَعِقًا، أَيُّ: مَغْشِيًّا عَلَيْهِ، وَقِيلَ مَيِّتًا، فَلَمَّا أَفَاقَ -قِيلَ مِنْ غَشِيَّتِهِ، وَقِيلَ: رُدَّتْ عَلَيْهِ نَفْسُهُ- قَالَ: ﴿سُبْحَنَكَ﴾: كَلِمَةً تُنْزِيهِ لِهَذَا جَلَالِهِ ﴿بُتِّ إِلَيْكَ﴾ أَيُّ: مِنْ سُؤَالِي الرُّؤْيَا فِي الدُّنْيَا^(١).

❖ وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ: سَأَلَ مُوسَى رُؤْيَا رَبِّهِ؛ لِعِلْمِ مُوسَى بِجَوَازِ ذَلِكَ، وَلَوْ عِلْمَ اسْتِحَالَةِ ذَلِكَ، لَمَا سَأَلَهُ، وَمُحَالٌ أَنْ يَجْهَلَ مُوسَى جَوَازَ ذَلِكَ؛ إِذْ يُلْزَمُ مِنْهُ أَنْ يَكُونَ مَعَ عُلُوِّ مَنْصِبِهِ فِي النُّبُوَّةِ، وَانْتِهَائِهِ إِلَى أَنْ يَصْطَفِيَهُ اللَّهُ عَلَى النَّاسِ، وَأَنْ يُسَمِعَهُ كَلَامَهُ بِلَا وَاسِطَةٍ، جَاهِلًا بِاللَّهِ، وَمَجُوزُ هَذَا كَافِرٌ^(٢).

(١) «الْإِنْتِصَارُ فِي الرَّدِّ عَلَى الْمُعْتَرِزَةِ الْقَدَرِيَّةِ الْأَشْرَارِ» (٢ / ٦٤٢).

(٢) «الْمُفْهِمُ لِمَا أَشْكَلَ مِنْ تَلْخِيصِ كِتَابِ مُسْلِمٍ» (١ / ٤٠٢) بِتَصْرِيفٍ.

الآيَةُ السَّابِعَةُ: قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ زُلْفَةً﴾ [الْمُلْكُ: ٢٧].

✽ **عَنِ الْحَسَنِ فِي قَوْلِهِ:** ﴿زُلْفَةً﴾ قَالَ: مُعَايَنَةٌ^(١) وَقَالَ: يَنْظُرُونَ إِلَى اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- كَمَا شَاءَ بِلَا إِحَاطَةٍ^(٢).

✽ **وَقَالَ قَتَادَةُ:** «سَيِّئَتْ وُجُوهُهُمْ حِينَ عَايَنُوا مِنْ عَذَابِ اللَّهِ وَخَزِيهِ مَا عَايَنُوا»^(٣).

✽ **وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ:** أَكْثَرُ الْمُفَسِّرِينَ عَلَى أَنَّ الْمَعْنَى: فَلَمَّا رَأَوْهُ يَعْنِي الْعَذَابَ، وَهُوَ عَذَابُ الْآخِرَةِ^(٤).



(١) «الإِبَانَةُ الْكُبْرَى لِابْنِ بَطَّة» (٧ / ٥١).

(٢) «الإِبَانَةُ الْكُبْرَى لِابْنِ بَطَّة» (٧ / ٥١).

(٣) «تَفْسِيرُ عَبْدِ الرَّزَّاقِ» (٣ / ٣٢٧).

(٤) «تَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ» (١٨ / ٢٢٠).

الآيَةُ الثَّامِنَةُ: قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً
بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾

وَقَدْ فُسِّرَتْ هَذِهِ الْآيَةُ بِالرُّؤْيَا ^(١).

☆ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «قَالَ اللَّهُ:
«أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى
قَلْبٍ بَشَرٍ» فَاقْرَءُوا إِن شِئْتُمْ: ﴿فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ﴾» ^(٢).
وَتُوجَدُ أَقْوَالٌ أُخَرُ. رَاجِعْ: تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ ^(٣).

(١) «الإِبَانَةُ الْكُبْرَى لِابْنِ بَطَّة» (٧ / ٣٦).

(٢) «صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ» (٤ / ١١٨) «صَحِيحُ مُسْلِمٍ» (٤ / ٢١٧٥).

(٣) «تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ»، جَامِعُ الْبَيَانِ ط هَجَرَ (١٨ / ٦١٦).

الآيَةُ النَّاسِعَةُ: قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ نِعِمَّا وَمَلِكًا كَبِيرًا﴾ وَالْمَلِكُ الْكَبِيرُ هُوَ اللَّهُ تَعَالَى^(١).

فِي إِحْدَى الْقِرَاءَاتِ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: مَلِكًا بَفَتْحِ الْمِيمِ وَكَسْرِ اللَّامِ، وَأَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ الْمَلِكَ لَيْسَ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى. وَقَالَ الرَّازِيُّ: عِنْدِي التَّمَسُّكُ بِهَذِهِ الْآيَةِ أَقْوَى مِنَ التَّمَسُّكِ بِغَيْرِهَا^(٢)، وَلَكِنَّهَا قِرَاءَةٌ شاذَّةٌ.



(١) «مَعَالِمُ أَصُولِ الدِّينِ» (ص ٧٥).

(٢) «تَفْسِيرُ الرَّازِيِّ، مَفَاتِيحُ الْغَيْبِ أَوْ التَّفْسِيرُ الْكَبِيرُ» (١٣ / ١٠٣).

❁ بَعْضُ الْآيَاتِ الَّتِي فِيهَا لِقَاءُ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ:

قَالَ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ﴾ [الكهف: ١١٠].

❁ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، فِي قَوْلِهِ -عَزَّ وَجَلَّ-: ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا﴾: مَنْ أَرَادَ النَّظَرَ إِلَى وَجْهِ خَالِقِهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا، وَلَا يُخْبِرْ بِهِ أَحَدًا^(١).

وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ﴾.

❁ قَالَ ثَعْلَبٌ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ﴾: أَجْمَعَ أَهْلُ اللُّغَةِ أَنَّ اللِّقَاءَ هَاهُنَا لَا يَكُونُ إِلَّا مُعَايَنَةً وَنَظْرًا بِالْأَبْصَارِ^(٢).

❁ وَقَالَ الْأَجْرِيُّ: وَاعْلَمْ -رَحِمَكَ اللَّهُ- أَنَّ اللُّقَى عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ بِاللُّغَةِ هَاهُنَا ﴿تَحِيَّتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ﴾ لَا يَكُونُ إِلَّا مُعَايَنَةً يَرَاهُمُ اللَّهُ تَعَالَى وَيَرُونَهُ، وَيُسَلِّمُ عَلَيْهِمْ، وَيُكَلِّمُهُمْ وَيُكَلِّمُونَهُ^(٣).

❁ وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ: وَاللِّقَاءُ إِذَا أُطْلِقَ عَلَى الْحَيِّ السَّلِيمِ، لَمْ يَكُنْ إِلَّا رُؤْيَا الْعَيْنِ، وَأَهْلُ هَذِهِ التَّحِيَّةِ لَا آفَةَ بِهِمْ^(٤).

❁ وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ فِي قَوْلِهِ ﷻ: (أَنْ تُوْمِنَ بِلِقَائِهِ)، فِيهِ إِثْبَاتُ رُؤْيَا اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- فِي الْآخِرَةِ^(٥).

(١) «الاعتقاد للبيهقي» (ص ١٢٧).

(٢) «الإبانة الكبرى لابن بطة» (٧ / ٦٢)، «الرد على الجهمية» (ص ٦٢)، «حادي الأرواح» (ص ٣٤٠).

(٣) «الشریعة للأجري» (٢ / ٩٧٦).

(٤) «الاعتقاد للبيهقي» (ص ١٢٣).

(٥) «أعلام الحديث (شرح صحيح البخاري)» (١ / ١٨٢).

❁ وَقَالَ السَّمْعَانِيُّ: وَكُلُّ مَا وَرَدَ فِي الْقُرْآنِ مِنَ اللَّقَاءِ فَهُوَ بِمَعْنَى الصَّيْرُورَةِ إِلَيْهِ وَقِيلَ: هُوَ اللَّقَاءُ الْمَوْعُودُ، وَهُوَ رُؤْيَا اللَّهِ تَعَالَى^(١).

- وَنَقَلَ ابْنُ الْقَيِّمِ إِجْمَاعَ أَهْلِ اللُّغَةِ عَلَى أَنَّ اللَّقَاءَ إِذَا كَانَ بِدُونِ عَمَى، وَبِدُونِ حِجَابٍ، أَنَّ فِيهِ إِثْبَاتَ الرُّؤْيَا^(٢).

وَلَكِنْ لَا يُشْتَرَطُ أَنْ يَتَضَمَّنَ كُلُّ لِقَاءٍ رُؤْيَا، قَالَ الْخَطَّابِيُّ: وَاللَّقَاءُ عَلَى وُجُوهِ؛ مِنْهَا الرُّؤْيَا وَالْمُعَايَنَةُ، وَمِنْهَا الْبَعْثُ وَالنُّشُورُ؛ كَقَوْلِهِ -عَزَّ وَجَلَّ-: ﴿قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَذَبُوا بِلِقَاءِ اللَّهِ﴾. أَيُّ: بِالْبَعْثِ وَالنُّشُورِ^(٣).

وَاللَّقَاءُ: الْمَوْتُ؛ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿قُلْ إِنَّ الْمَوْتَ الَّذِي تَفِرُّونَ مِنْهُ فَإِنَّهُ مُلَاقِيكُمْ﴾.

وَقَوْلِهِ: ﴿مَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ اللَّهِ فَإِنْ أَجَلَ اللَّهُ لَاتٍ﴾ أَيُّ: خَافَ الْمَوْتَ، وَالرَّجَاءُ هَاهُنَا: الْمَخَافَةُ.

(١) «تَفْسِيرُ السَّمْعَانِيِّ» (١ / ٧٥).

(٢) «حَادِي الْأَرْوَاحِ» (٢٨٨).

(٣) «أَعْلَامُ الْحَدِيثِ (شَرْحُ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ)» (٣ / ٢٢٦٣).

المَطْلَبُ الثَّانِي: الْأَحَادِيثُ الَّتِي اسْتَدَلَّ بِهَا أَهْلُ السُّنَّةِ

عَلَى رُؤْيَا اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- فِي الْآخِرَةِ

الْأَحَادِيثُ الَّتِي يَسْتَدِلُّ بِهَا أَهْلُ السُّنَّةِ عَلَى رُؤْيَا اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- فِي الْجَنَّةِ أَحَادِيثٌ مُتَوَاتِرَةٌ.

وَالْحَدِيثُ الْمُتَوَاتِرُ: هُوَ مَا نَقَلَهُ مَنْ يَحْصُلُ الْعِلْمُ بِصِدْقِهِمْ ضَرُورَةً عَنْ مِثْلِهِمْ مِنْ أَوَّلِهِ إِلَى آخِرِهِ؛ كَحَدِيثِ «مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(١).

❖ قَالَ ابْنُ الصَّلَاحِ: رَوَاهُ اثْنَانِ وَسِتُّونَ مِنَ الصَّحَابَةِ^(٢).

❖ وَقَدْ قَسَمَ أَهْلُ الْأُصُولِ الْمُتَوَاتِرَ إِلَى:

لَفْظِيٌّ: وَهُوَ مَا تَوَاتَرَ لَفْظُهُ، **وَمَعْنَوِيٌّ:** وَهُوَ أَنْ يُنْقَلَ جَمَاعَةٌ يَسْتَحِيلُ تَوَاطُؤُهُمْ عَلَى الْكُذْبِ وَقَائِعَ مُخْتَلِفَةٍ تَشْتَرِكُ فِي أَمْرِ، وَيَتَوَاتَرُ ذَلِكَ الْقَدْرُ الْمُشْتَرَكُ.

كَمَا إِذَا نَقَلَ رَجُلٌ عَنْ حَاتِمٍ مَثَلًا أَنَّهُ أُعْطِيَ جَمَلًا، وَآخَرَ أَنَّهُ أُعْطِيَ فَرَسًا، وَآخَرَ أَنَّهُ أُعْطِيَ دِينَارًا، وَهَلُمَّ جَرًّا، فَيَتَوَاتَرُ الْقَدْرُ الْمُشْتَرَكُ بَيْنَ أَخْبَارِهِمْ، وَهُوَ الْإِعْطَاءُ؛ لِأَنَّ وُجُودَهُ مُشْتَرَكٌ فِي جَمِيعِ هَذِهِ الْقَضَايَا، وَذَلِكَ

(١) «صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ» (٢/ ٨٠)، «مُقَدِّمَةُ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» (١/ ١٠).

(٢) «تَدْرِيبُ الرَّائِي فِي شَرْحِ تَقْرِيبِ النَّوَاوِيِّ» (٢/ ٦٢٧).

أَيْضًا يَتَأْتِي فِي الْحَدِيثِ؛ فَمِنْهُ مَا تَوَاتَرَ لَفْظُهُ: كَالْمِثَالِ السَّابِقِ، وَمِنْهُ مَا تَوَاتَرَ مَعْنَاهُ؛ كَأَحَادِيثِ رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي الدُّعَاءِ، وَأَحَادِيثِ الرُّؤْيَةِ مُتَوَاتِرَةٌ تَوَاتَرُ مَعْنَوِيٌّ كَمَا قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ^(١)، وَقِيلَ لَفْظِيٌّ وَقَدْ جَمَعَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ الْأَحَادِيثَ الْمُتَوَاتِرَةَ فِي بَيِّنَتَيْنِ^(٢) فَقَالَ:

مِمَّا تَوَاتَرَ حَدِيثُ مَنْ كَذَبَ وَمَنْ بَنَى لِلَّهِ بَيْتًا وَاحْتَسَبَ
وَرُؤْيَا شَفَاعَةً وَالْحَوْضُ وَمَسْحُ خُفَّيْنِ وَهَذِي بَعْضُ

❖ الْقَائِلُونَ بِأَنَّ أَحَادِيثَ الرُّؤْيَةِ مُتَوَاتِرَةٌ:

حَدِيثُ «سَتَرُونَ رَبَّكُمْ» مُتَوَاتَرٌ لَفْظِيٌّ، وَبَاقِي أَحَادِيثِ الرُّؤْيَةِ مِنْ بَابِ الْمُتَوَاتَرِ الْمَعْنَوِيِّ.

❖ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ: إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الزَّائِعِينَ عَنِ الْحَقِّ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ وَأَهْلِ الْقَدَرِ خَالَفُوا رِوَايَاتِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فِي رُؤْيَا اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- بِالْأَبْصَارِ، وَقَدْ جَاءَتْ فِي ذَلِكَ الرِّوَايَاتُ مِنَ الْجِهَاتِ الْمُخْتَلِفَةِ، وَتَوَاتَرَتْ بِهَا الْأَثَارُ وَتَتَابَعَتْ بِهَا الْأَخْبَارُ^(٣).

❖ وَقَالَ ابْنُ حَزْمٍ: تَوَاتَرَتْ الْأَخْبَارُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بَيِّنَانِ أَنَّ الْمُرَادَ بِالنَّظَرِ هُوَ الرُّؤْيَا^(٤).

❖ وَقَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ: صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَتَوَاتَرَ وَكَثُرَ نَقْلُهُ: قَوْلُ الرَّسُولِ ﷺ:

(١) «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى» (١٣ / ٣٥).

(٢) «مِنْ نَظْمِ الشَّيْخِ التَّوَدِيِّ «نَظْمُ الْمُتَنَائِرِ» (ص ١٨).

(٣) «الْإِبَانَةُ عَنْ أَصُولِ الدِّيَانَةِ لِلْأَشْعَرِيِّ» (ص ١٤).

(٤) «الْفَصْلُ فِي الْمِلَلِ وَالْأَهْوَاءِ وَالنَّحْلِ» (٣ / ٣).

«إِنَّكُمْ تَرَوْنَ رَبَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَمَا تَرَوْنَ الْقَمَرَ لَيْلَةَ الْبَدْرِ» وَنَحْوُهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ عَلَى اخْتِلَافِ تَرْتِيبِ أَلْفَظِهَا^(١).

❖ **وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ:** تَوَاتَرَتْ جُمْلَتُهُ فِي صَحِيحِ الْأَحَادِيثِ مِنْ أَخْبَارِهِ عليه السلام؛ لَوْ قُوعَ ذَلِكَ - أَي: جَوَازُ رُؤْيَا اللَّهِ تَعَالَى فِي الدَّارِ الْآخِرَةِ -؛ كَرَامَةً لِلْمُؤْمِنِينَ فِي الدَّارِ الْآخِرَةِ^(٢).

❖ **وَقَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ:** أَحَادِيثُ رُؤْيَا اللَّهِ فِي الْآخِرَةِ مُتَوَاتِرَةٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ^(٣).

❖ **وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ رحمته:** قَدْ ثَبَتَتْ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِينَ لِلَّهِ - **عَزَّ وَجَلَّ** - فِي الدَّارِ الْآخِرَةِ فِي الْأَحَادِيثِ الصَّحَاحِ، مِنْ طُرُقٍ مُتَوَاتِرَةٍ عِنْدَ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ، لَا يُمَكِّنُ دَفْعُهَا وَلَا مَنَعُهَا^(٤).

❖ **وَقَالَ الذَّهَبِيُّ:** وَأَمَّا رُؤْيَا اللَّهِ عَيْنَانًا فِي الْآخِرَةِ: فَأَمْرٌ مُتَيَقِّنٌ، تَوَاتَرَتْ بِهِ النَّصُوصُ، جَمَعَ أَحَادِيثُهَا: الدَّارُ قُطْنِي، وَالْبَيْهَقِيُّ، وَغَيْرُهُمَا^(٥).

❖ **وَقَالَ الذَّهَبِيُّ:** يَا سُبْحَانَ اللَّهِ! أَحَادِيثُ رُؤْيَا اللَّهِ فِي الْآخِرَةِ مُتَوَاتِرَةٌ، وَالْقُرْآنُ مُصَدِّقٌ لَهَا، فَأَيْنَ الْإِنْصَافُ؟^(٦).

(١) «تَفْسِيرُ ابْنِ عَطِيَّةَ، الْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ فِي تَفْسِيرِ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ» (٢ / ٣٣٠).

(٢) «الْمُفْهِمُ لِمَا أَشْكَلَ مِنْ تَلْخِصِ كِتَابِ مُسْلِمٍ» (١ / ٤٠٢).

(٣) «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى» (١٣ / ٣٥).

(٤) «تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ» ت سَلَامَةٌ (٨ / ٢٧٩).

(٥) «سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» ط الرَّسَالَةِ (٢ / ١٦٧).

(٦) «سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» ط الرَّسَالَةِ (١٠ / ٤٥٥).

❖ وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ: تَوَاتَرَتِ الْأَخْبَارُ النَّبَوِيَّةُ بِوُقُوعِ هَذِهِ الرُّؤْيَا لِلْمُؤْمِنِينَ فِي الْآخِرَةِ وَيَاكْرَمِهِمْ بِهَا فِي الْجَنَّةِ^(١).

❖ وَقَالَ السَّخَاوِيُّ: وَأَحَادِيثُ رُؤْيَا اللَّهِ فِي الْآخِرَةِ مُتَوَاتِرَةٌ، وَذَكَرَهَا فِي قِسْمِ الْمُتَوَاتِرِ اللَّفْظِيِّ^(٢).

❖ وَقَالَ ابْنُ أَبِي الْعِزِّ الْحَنْفِيُّ: وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ- الدَّالَّةُ عَلَى الرُّؤْيَا فَمُتَوَاتِرَةٌ، وَقَدْ رَوَى أَحَادِيثَ الرُّؤْيَا نَحْوُ ثَلَاثِينَ صَحَابِيًّا، وَمَنْ أَحَاطَ بِهَا مَعْرِفَةً يَقْطَعُ بِأَنَّ الرَّسُولَ قَالَهَا^(٣).

❖ وَقَالَ ابْنُ الْوَزِيرِ: وَقَوْلُهُ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- فِي حَدِيثِ جَرِيرٍ: «سَتَرُونَ رَبَّكُمْ» مُتَوَاتِرٌ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ^(٤).

أَقْوَالُ الْعُلَمَاءِ فِي تَصْحِيحِ أَحَادِيثِ الرُّؤْيَا وَعَدِيدُهَا:

❖ قِيلَ لِسُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ: هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الَّتِي تُرَوَى فِي الرُّؤْيَا؟ فَقَالَ: «حَقٌّ عَلَى مَا سَمِعْنَاهَا مِمَّنْ نَثِقُ بِهِ»^(٥).

❖ وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: أَحَادِيثُ الرُّؤْيَا صَحَاحٌ جَيِّدٌ، نُوْمِنُ بِهَا وَنُقَرُّ^(٦).

(١) «فَتَحَّ الْبَارِي لِابْنِ حَجَرٍ» (٨ / ٣٠٢).

(٢) «فَتَحَّ الْمُغِيثُ بِشَرْحِ الْفَيِّهِ الْحَدِيثِ» (٤ / ٢٢).

(٣) «شَرْحُ الطَّحَاوِيِّ - ط الْأَوْقَافِ السُّعُودِيَّةِ» (ص ١٥٩).

(٤) «الْعَوَاصِمُ وَالْقَوَاصِمُ فِي الذَّبِّ عَنْ سُنَّةِ أَبِي الْقَاسِمِ» (٨ / ٣٤٧).

(٥) «الشَّرِيعَةُ لِلْأَجَرِيِّ» (٢ / ٩٨٥).

(٦) «شَرْحُ أَصُولِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ» (٣ / ٥٦٢)، «إِبْطَالُ التَّأْوِيلَاتِ» (ص ٢٨٤).

❖ وقال الإمام أحمد: والأحاديث في أيدي أهل العلم عن النبي ﷺ أن أهل الجنة يرون ربهم، لا يختلف فيها أهل العلم ^(١).

❖ وقال إسحاق بن منصور: قلت لأحمد: أليس ربنا تعالى يراه أهل الجنة؟ ألتست تقول بهذه الأحاديث؟ قال أحمد: صحيح ^(٢).

❖ وقال إسحاق بن راهويه عن حديث من أحاديث الرؤية: صحيح، ولا يدعه إلا مبتدع، أو ضعيف الرأي ^(٣).

❖ وقال يحيى بن معين: عندي سبعة عشر حديثاً في الرؤية كلها صحيح ^(٤).

❖ وذكر البخاري في كتاب التوحيد - وهو آخر كتاب في صحيحه - أحد عشر حديثاً في الرؤية.

❖ وجمع الإمام الدارقطني رحمه الله الأحاديث الواردة في الرؤية، فبلغت عشرين حديثاً.

❖ وقال الطبري رحمه الله: إن عدد من رواها من الصحابة ثلاثة وعشرون صحابياً.

❖ وقال ابن قتيبة: إن هذا الحديث صحيح «إنكم سترون ربكم»، لا يجوز على مثله الكذب؛ لتتابع الروايات عن الثقات به، من وجوه كثيرة.

(١) «الرد على الجهمية والزنادقة» (ص ١٣٢).

(٢) «الإبانة الكبرى» (٥٢/٧).

(٣) «الإبانة الكبرى» (٥٢/٧).

(٤) «شرح أصول اعتقاد أهل السنة» ٥٤٨/٣.

وَلَوْ كَانَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مِثْلُهُ كَذِبًا؛ جَازَ أَنْ يَكُونَ كُلُّ مَا نَحْنُ عَلَيْهِ مِنْ أُمُورٍ دِينًا - فِي التَّشْهَدِ الَّذِي لَمْ نَعْلَمْهُ إِلَّا بِالْخَبَرِ، وَفِي صَدَقَةِ النَّعْمِ، وَالطَّلَاقِ، وَالْعِتَاقِ، وَأَشْبَاهِ ذَلِكَ مِنَ الْأُمُورِ الَّتِي وَصَلَ إِلَيْنَا عِلْمُهَا بِالْخَبَرِ، وَلَمْ يَأْتِ لَهَا بَيَانٌ فِي الْكِتَابِ - بَاطِلًا^(١).

✽ وَقَالَ أَبُو مَنْصُورٍ الْمَآثِرِيُّ: وَأَهْلُ التَّوْحِيدِ لَمْ يَخْتَلِفُوا فِي صِحَّةِ الْأَخْبَارِ الَّتِي جَاءَتْ فِي إِبْطَاتِ الرُّؤْيَةِ^(٢).

✽ وَقَالَ الْأَجْرِيُّ: قَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]، وَكَانَ مِمَّا بَيْنَهُ لِأُمَّتِهِ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ: أَنَّهُ أَعْلَمَهُمْ فِي غَيْرِ حَدِيثٍ: «إِنَّكُمْ تَرَوْنَ رَبَّكُمْ تَعَالَى» رَوَى عَنْهُ جَمَاعَةٌ مِنْ صَحَابَتِهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَقَبْلَهَا الْعُلَمَاءُ عَنْهُمْ أَحْسَنَ الْقَبُولِ، كَمَا قَبِلُوا عَنْهُمْ عِلْمَ الطَّهَارَةِ وَالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالصَّيَامِ وَالْحَجِّ وَالْجِهَادِ، وَعِلْمَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ، كَذَا قَبِلُوا مِنْهُمْ الْأَخْبَارَ: أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَرَوْنَ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَشْكُونَ فِي ذَلِكَ^(٣).

✽ وَنَقَلَ ابْنُ الْقَيِّمِ فِي حَادِي الْأَرْوَاحِ ثَلَاثِينَ حَدِيثًا.

✽ وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ: وَأَدِلَّةُ السَّمْعِ - أَيُّ: الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ - طَافِحَةٌ بِوُقُوعِ ذَلِكَ فِي الْآخِرَةِ^(٤).

(١) «تَأْوِيلُ مُخْتَلَفِ الْحَدِيثِ» (ص ٢٩٨).

(٢) «تَفْسِيرُ الْمَآثِرِيِّ، تَأْوِيلَاتُ أَهْلِ السُّنَّةِ» (١٠ / ٣٥١).

(٣) «الشَّرِيعَةُ لِلْأَجْرِيِّ» (٢ / ٩٧٦).

(٤) «فَتْحُ الْبَارِي» ١٣ / ٤٢٦.

❦ **وقال ابن الوزير اليساري:** إنَّ المُحدِّثين يروون في الرؤية أحاديث كثيرة تزيد على ثمانين حديثاً عن خلق كثير من الصحابة أكثر من ثلاثين صحابياً، منهم: أبو هريرة، وأبو سعيد الخدري، وأبو موسى، وعدي بن حاتم، وأنس بن مالك، وجريز بن عبد الله، وكل هؤلاء أحاديثهم متفق عليها، مخرجة في صحيح البخاري ومسلم معاً، وفي غيرهما من كتب الحديث. ومنهم: بريدة بن الحصيب، وأبو رزين العقيلي، وجابر بن عبد الله، وأبو أمامة، وزيد بن ثابت، وعمار بن ياسر، وعبد الله بن عمر بن الخطاب، وعماره ابن ربيعة، وأبو بكر الصديق، وعائشة أم المؤمنين، وسلمان الفارسي، وحذيفة ابن اليمان، وعبد الله بن العباس، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وكعب بن عجرة، وفصالة بن عبيد، والزبير بن العوام، ولقيط بن صبرة، وعمر بن ثابت الأنصاري، وعبد الله بن بريدة، وأبو برزة الأسلمي، وأبو الدرداء، وأبو ثعلبة الخشني، وعباد بن الصامت، وأبي بن كعب. وروى حديث الرؤية علماء الحديث كلهم في جميع دواوين الإسلام من طرق كثيرة، حتى رَوَوْهُ مِنْ طَرِيقِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ عليه السلام.

وفي الصحيحين منها ثلاثة عشر حديثاً، اتفقاً منها على ثمانية أحاديث، وانفرد البخاري بحديثين، ومسلم بثلاثة أحاديث ^(١).

(١) «الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم» (١/ ١٨٣).

سَبَبُ الْإِخْتِلَافِ فِي عَدَدِ الْأَحَادِيثِ؟ (ثَلَاثُونَ، وَثَلَاثَةٌ وَعِشْرُونَ،
وَعِشْرُونَ، وَأَحَدَ عَشَرَ)

اِخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي عَدَدِ أَحَادِيثِ الرُّؤْيَا لِإِخْتِلَافِ طَرِيقَتِهِمْ فِي الْعَدِّ،
فَبَعْضُهُمْ عَدَّ الصَّحِيحَ فَقَطْ، وَبَعْضُهُمْ عَدَّ الصَّحِيحَ مَعَ الضَّعِيفِ، وَبَعْضُهُمْ
جَمَعَ الْأَحَادِيثَ الَّتِي فِيهَا رُؤْيَا اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- بِلَفْظِ صَرِيحٍ، وَبَعْضُهُمْ
جَمَعَ مَعَهَا الْأَحَادِيثَ الَّتِي فِيهَا لِقَاءُ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-.

الأحاديث التي تثبت رؤية الله - عز وجل - في الآخرة

وقد تنوعت النصوص عن الرسول ﷺ في إثبات الرؤية؛ فبعضها جاء في صيغة دعاء، وبعضها جاء في صيغة خبر عن هذه الرؤية، وأنها أعظم نعيم أهل الجنة، وبعضها جاء لنفي المضاربة والتزاحم عند الرؤية.

الحديث الأول

المحافظة على صلاتي الفجر والعصر من أسباب رؤية الله عياناً في الآخرة

عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه: «أن النبي ﷺ نظر إلى القمر، وقال: «إنكم سترون ربكم عياناً كما ترون هذا القمر لا تضامون - أو لا تضارون - في رؤيته؛ فإن استطعتم ألا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس، وصلاة قبل غروبها فافعلوا»، وهي صلاتا الفجر والعصر^(١).

كلمة «تضارون» بتشديد الراء وبخفيفها والتاء مضمومة فيهما، ومعنى المشدد: هل تضارون في حالة الرؤية بزحمة، أو مخالفة في الرؤية، أو غيرها لخفائه؟!

ومعنى المخفف: هل يلحقكم في رؤيته ضير: وهو الضرر.

(١) «صحيح البخاري» (٩ / ١٢٧)، «صحيح مسلم» ٦٣٣.

وَرُويَ أَيضًا تَضَامُونَ بِتَشْدِيدِ الْمِيمِ وَتَخْفِيفِهَا؛ فَمَنْ شَدَّهَا فَتَحَ التَّاءَ، وَمَنْ خَفَّفَهَا ضَمَّ التَّاءَ، وَمَعْنَى الْمَشْدَدِ: مِنَ الْإِنْضِمَامِ، يُرِيدُ أَنْكُمْ لَا تَجْتَمِعُوا لِلنَّظَرِ وَيَنْضُمُ بَعْضُكُمْ إِلَى بَعْضٍ، فَيَقُولُ وَاحِدٌ هُوَ ذَاكَ، وَيَقُولُ الْآخَرُ لَيْسَ بِذَلِكَ، عَلَى مَا جَرَتْ بِهِ عَادَةُ النَّاسِ عِنْدَ النَّظَرِ إِلَى الْهَلَالِ أَوَّلَ لَيْلَةٍ مِنَ الشَّهْرِ، وَوَزْنُهُ تَفَاعِلُونَ، وَأَصْلُهُ تَضَامُونَ، حُذِفَتْ مِنْهُ إِحْدَى التَّائِينَ^(١).

وَمَعْنَى الْمُخَفَّفِ: هَلْ يَلْحَقُكُمْ صَيْمٌ: وَهُوَ الْمَشَقَّةُ وَالتَّعَبُ.

❖ وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: لِأَنَّ التَّضَامَ يَكُونُ مِنَ النَّاسِ فِي أَوَّلِ الشَّهْرِ -عِنْدَ طَلَبِهِمُ الْهَلَالِ- فَيَجْتَمِعُونَ، وَيَقُولُ وَاحِدٌ: «هُوَ ذَاكَ هُوَ ذَاكَ» وَيَقُولُ آخَرُ: «لَيْسَ بِهِ وَلَيْسَ الْقَمَرُ كَذَلِكَ»؛ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ يَرَاهُ بِمَكَانِهِ، وَلَا يَحْتَاجُ إِلَى أَنْ يَنْضُمَّ إِلَى غَيْرِهِ لِطَلَبِهِ^(٢).

❖ أَقْوَالُ الْعُلَمَاءِ فِي تَصْحِيحِ هَذَا الْحَدِيثِ:-

اتَّفَقَ السَّلَفُ الصَّالِحُ عَلَى تَلْقِي هَذَا الْحَدِيثِ بِالْقَبُولِ وَالتَّصْدِيقِ.

❖ قَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: مَنْ كَذَّبَ بِهَذَا الْحَدِيثِ فَهُوَ بَرِيءٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ^(٣).

❖ وَقَالَ وَكِيعٌ: مَنْ رَدَّ هَذَا الْحَدِيثَ فَاحْسُبُوهُ مِنَ الْجَهْمِيَّةِ^(٤).

❖ وَقَدْ ذَكَرَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ بْنُ مَنْدَةَ إِجْمَاعَ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى قَبُولِ هَذَا

(١) «مَعَالِمُ السُّنَنِ» (٤ / ٣٢٩).

(٢) «تَأْوِيلُ مُخْتَلَفِ الْحَدِيثِ» (ص ٢٩٩).

(٣) «فَتْحُ الْبَارِي لِابْنِ رَجَبٍ» (٤ / ٣٢٠).

(٤) «فَتْحُ الْبَارِي لِابْنِ رَجَبٍ» (٤ / ٣٢٠).

الحديث ونقل عباس الدوري، عن ابن معين أنه استحسناه^(١).

✽ وقال ابن تيمية: وهذا الحديث من أصح الأحاديث على وجه الأرض المتلقاة بالقبول المجمع عليها عند العلماء بالحديث وسائر أهل السنة^(٢)، وسبق ذكره في المتواتر، وأنه متواتر لفظي.

✽ شرح الحديث:-

✽ قال الخطابي: هذا يدل على أن الرؤية قد يرعى نيلها بالمحافظة على هاتين الصلاتين، ووقوع الاختصاص لهاتين الصلاتين بالذكر - وإن كانتا كسائر الصلوات في محل الفرضية - كاختصاصهما بقلب التوسط بين الصلوات الخمس، وإن كان كل واحدة من الخمس مستحقة لهذه الصفة في وضع الحساب، والله أعلم^(٣).

وقد يستشهد لذلك بما أخرجه الترمذي من حديث بن عمر، رفعه، قال: «إن أدنى أهل الجنة منزلة» فذكر الحديث، وفيه: «وأكرمهم على الله من ينظر إلى وجهه غدوة وعشيّة»، وفي سنده ضعف^(٤).

✽ وقال ابن تيمية: المحافظة على هذه الصلوات سبب لهذه الرؤية^(٥).

(١) «فتح الباري لابن رجب» (٤ / ٣٢٢).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٦ / ٤٢١).

(٣) «المفاتيح في شرح المصابيح» (٦ / ٢٥).

(٤) «فتح الباري لابن حجر» (٢ / ٣٤).

(٥) «مجموع الفتاوى» (٦ / ٤٢٣).

❁ وَقَوْلُهُ: «فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلَبُوا عَلَى صَلَاةٍ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا فَافْعَلُوا».

أَمَرَ بِالمُحَافَظَةِ عَلَى هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ، وَهُمَا صَلَاةُ الْفَجْرِ وَصَلَاةُ الْعَصْرِ، وَفِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى عِظَمِ قَدْرِ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ، وَأَنْتَهُمَا أَشْرَفُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ، وَلِهَذَا قِيلَ فِي كُلِّ مِنْهُمَا: إِنَّهَا الصَّلَاةُ الْوُسْطَى، وَالْقَوْلُ بِأَنَّ الْوُسْطَى غَيْرُهُمَا لَا تَعْوِيلَ عَلَيْهِ.

وَقَدْ قِيلَ فِي مُنَاسَبَةِ الْأَمْرِ بِالمُحَافَظَةِ عَلَى هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ عَقِبَ ذِكْرِ الرُّؤْيَا: أَنَّ أَعْلَى مَا فِي الْجَنَّةِ رُؤْيَا اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-، وَأَشْرَفُ مَا فِي الدُّنْيَا مِنَ الْأَعْمَالِ هَاتَانِ الصَّلَاتَانِ؛ فَالمُحَافَظَةُ عَلَيْهِمَا يُرْجَى بِهَا دُخُولُ الْجَنَّةِ وَرُؤْيَا اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- فِيهَا، كَمَا فِي الْحَدِيثِ الْآخِرِ: «مَنْ صَلَّى الْبَرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(١).

❁ وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: فَأَرَشَدَ هَذَا السِّيَاقُ -قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا- إِلَى أَنَّ الرُّؤْيَا تَقَعُ فِي مِثْلِ أَوْقَاتِ الْعِبَادَةِ، فَكَأَنَّ الْمُرِيدِينَ مِنَ الْأَخْيَارِ يَرَوْنَ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- فِي مِثْلِ طَرَفِي النَّهَارِ غُدُوَّةً وَعَشِيَّةً، وَهَذَا مَقَامٌ عَالٍ، حَتَّى إِنَّهُمْ يَرَوْنَ رَبَّهُمْ -عَزَّ وَجَلَّ- وَهُمْ عَلَى أَرَائِكِهِمْ وَسُرُرِهِمْ كَمَا يُرَى الْقَمَرُ فِي الدُّنْيَا فِي مِثْلِ هَذِهِ الْأَحْوَالِ، يَرَوْنَ اللَّهَ تَعَالَى أَيْضًا فِي الْمَجْمَعِ الْأَعَمِّ الْأَشْمَلِ، وَهُوَ فِي مِثْلِ أَيَّامِ الْجُمُعِ؛ حَيْثُ يَجْتَمِعُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فِي وَادٍ أَفِيحٍ -أَيُّ: مُتَّسِعٍ- مِنْ مِسْكٍ أَبْيَضَ، وَيَجْلِسُونَ فِيهِ عَلَى قَدْرِ

(١) «فَتَحُ الْبَارِي لِابْنِ رَجَبٍ» (٤ / ٣٢٣).

مَنَازِلِهِمْ، فَمِنْهُمْ مَنْ يَجْلِسُ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ نُورٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَجْلِسُ عَلَى مَنَابِرٍ مِنْ ذَهَبٍ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَنْوَاعِ الْجَوَاهِرِ وَغَيْرِهَا، ثُمَّ تَفَاضَ عَلَيْهِمُ الْخُلُوعُ، وَتَوَضَّعُ بَيْنَ أَيْدِيهِمُ الْمَوَائِدُ بِأَنْوَاعِ الْأَطْعَمَةِ وَالْأَشْرِبَةِ، مِمَّا لَا عَيْنٌ رَأَتْ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبٍ بَشَرٍ، ثُمَّ يُطَيَّبُونَ بِأَنْوَاعِ الطِّيبِ كَذَلِكَ، وَيُيَاشِرُونَ مِنْ أَنْوَاعِ الْإِكْرَامِ مَا لَمْ يَخْطُرْ فِي بَالِ أَحَدٍ قَبْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يَتَجَلَّى لَهُمُ الْحَقُّ جَلَّ جَلَالُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وَيُخَاطِبُهُمْ وَاحِدًا وَاحِدًا، كَمَا دَلَّتْ عَلَى ذَلِكَ الْأَحَادِيثُ^(١).

✽ الْحِكْمَةُ مِنْ تَخْصِيصِ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ دُونَ غَيْرِهِمَا بِهَذَا الْفَضْلِ :-

✽ وَقِيلَ: إِنَّمَا خُصِّصَتَا بِالذِّكْرِ دُونَ مَا عَدَاهُمَا، مَعَ أَنَّ الْكُلَّ وَاحِدٌ فِي الْوُجُوبِ؛ لِكَوْنِهِمَا وَاقِعَتَيْنِ فِي زَمَانِ الْغَفْلَةِ.

أَمَّا صَلَاةُ الصُّبْحِ؛ فَلِأَنَّ زَمَانَهَا زَمَانُ اسْتِرَاحَةِ النَّوْمِ، وَصَلَاةُ الْعَصْرِ زَمَانُهَا زَمَانُ الْإِسْتِغَالِ بِالتَّجَارَاتِ وَالْأَكْسَابِ، فَقَطَعَ لَذَّةُ النَّوْمِ وَلَذَّةُ تَحْصِيلِ الْأَمْوَالِ مُوجِبٌ لِهَذَا الْعِزِّ الْأَبَدِيِّ^(٢).

✽ وَقَالَ الْمُهَلَّبُ: قَوْلُهُ «فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلَبُوا عَنْ صَلَاةٍ» أَيُّ: فِي الْجَمَاعَةِ، قَالَ: وَخَصَّ هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ؛ لِاجْتِمَاعِ الْمَلَائِكَةِ فِيهِمَا، وَرَفْعِهِمْ أَعْمَالَ الْعِبَادِ؛ لِئَلَّا يَفُوتَهُمْ هَذَا الْفَضْلُ الْعَظِيمُ^(٣).

(١) «النَّهْيَةُ فِي الْفِتَنِ وَالْمَلَأَحِمِ» (٢/ ٣٥٣).

(٢) «الْمَفَاتِيحُ فِي شَرْحِ الْمَصَابِيحِ» (٦/ ٢٦).

(٣) «فَتْحُ الْبَارِي لِابْنِ حَجَرٍ» (٢/ ٣٣).

﴿مَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ﴾: (فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ):

﴿قَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: وَلَمْ يَقَعْ التَّشْبِيهُ بِهَا عَلَى كُلِّ حَالَاتِ الْقَمَرِ، فِي التَّدْوِيرِ، وَالْمَسِيرِ وَالْحُدُودِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا وَقَعَ التَّشْبِيهُ بِهَا، عَلَى أَنَّا نَنْظُرُ إِلَيْهِ -عَزَّ وَجَلَّ- كَمَا نَنْظُرُ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَا يُخْتَلَفُ فِي ذَلِكَ، كَمَا لَا يُخْتَلَفُ فِي الْقَمَرِ. وَالْعَرَبُ تَضْرِبُ الْمَثَلَ بِالْقَمَرِ فِي الشُّهُرَةِ وَالظُّهُورِ، فَيَقُولُونَ: هَذَا أَبْيَنُ مِنَ الشَّمْسِ، وَمِنْ فَلَقِ الصُّبْحِ، وَأَشْهُرُ مِنَ الْقَمَرِ، قَالَ ذُو الرُّمَّةِ:

وَقَدْ بَهَرَتْ فَمَا تَخْفَى عَلَى أَحَدٍ إِلَّا عَلَى أَحَدٍ لَا يَعْرِفُ الْقَمَرَا^(١)

﴿وَقَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ: لَمْ يَرِدِ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- مِثْلُ الْقَمَرِ مِنْ قَبْلِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَبَّهَ الرُّؤْيَةَ بِالرُّؤْيَةِ، وَلَمْ يُشَبَّهِ اللَّهَ تَعَالَى بِالْقَمَرِ وَلَيْسَ يَجِبُ إِذَا رَأَيْنَاهُ تَعَالَى أَنْ يَكُونَ شَبِيهَا لَشَيْءٍ مِمَّا نَرَاهُ، كَمَا لَا يَجِبُ إِذَا عَلِمْنَاهُ أَنَّهُ يُشَبَّهُ شَيْئًا نَعْلَمُهُ، وَلَوْ كَانَ يَجِبُ إِذَا رَأَيْنَاهُ -عَزَّ وَجَلَّ- أَنْ يَكُونَ مِثْلَ الْمَرْتَيْنِ مِنَّا؛ لَوَجَبَ إِذَا كَانَ اللَّهُ رَأِيًّا لَنَا وَعَالِمًا بِنَا، أَنْ يَكُونَ مِثْلَ الرَّائِينَ الْعَالِمِينَ مِنَّا^(٢).

﴿وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ: التَّشْبِيهُ بِرُؤْيَةِ الْقَمَرِ لِيَقِينِ الرُّؤْيَةَ دُونَ تَشْبِيهِ الْمَرْتَيْنِ، تَعَالَى اللَّهُ عَنْ ذَلِكَ عُلُوءًا كَبِيرًا^(٣).

(١) «تَأْوِيلُ مُخْتَلَفِ الْحَدِيثِ» (ص ٢٩٨).

(٢) «رِسَالَةٌ إِلَى أَهْلِ الثَّغْرِ بِبَابِ الْأَبْوَابِ» (ص ١٣٥).

(٣) «الْإِعْتِقَادُ لِلْبَيْهَقِيِّ» (ص ١٢٨).

❁ وقال الخطابي: وقد يُخَيَّلُ إِلَى بَعْضِ السَّامِعِينَ أَنَّ الْكَافَ فِي قَوْلِهِ «كَمَا تَرُونَ» كَافُ التَّشْبِيهِ لِلْمَرِيِّ، وَإِنَّمَا هُوَ كَافُ التَّشْبِيهِ لِلرُّؤْيَةِ وَهُوَ فِعْلُ الرَّائِي، وَمَعْنَاهُ: تَرُونَ رَبَّكُمْ رُؤْيَةً يَنْزَاحُ مَعَهَا وَتَنْتَفِي مَعَهَا الْمِرْيَةُ؛ كَرُؤْيَتِكُمُ الْقَمَرَ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَا تَرْتَابُونَ بِهِ وَلَا تَمْتَرُونَ فِيهِ^(١).

فَإِنَّكُمْ تَرُونَهُ كَذَلِكَ): مَعْنَاهُ: تَشْبِيهُ الرُّؤْيَةِ بِالرُّؤْيَةِ فِي الْوُضُوحِ وَزَوَالِ الشَّكِّ وَالْمَشَقَّةِ وَالْاِخْتِلَافِ^(٢).

❁ شُبْهَةٌ وَجَوَابُهَا:

❁ قَالَ ابْنُ أَبِي دُوَادٍ لِلْمُعْتَصِمِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَذَا يَزْعُمُ -يَعْنِي: أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ- أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُرَى فِي الْآخِرَةِ، وَالْعَيْنُ لَا تَقَعُ إِلَّا عَلَى مَحْدُودٍ، وَاللَّهُ تَعَالَى لَا يُحَدُّ، فَقَالَ لَهُ الْمُعْتَصِمُ: مَا عِنْدَكَ فِي هَذَا؟ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ عِنْدِي مَا قَالَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: وَمَا قَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؟ قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ غُنْدَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي لَيْلَةِ أَرْبَعِ عَشْرَةٍ مِنَ الشَّهْرِ، فَنَظَرْنَا إِلَى الْبَدْرِ، فَقَالَ: «أَمَّا إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا الْبَدْرَ لَا تُضَامُونَ فِي رُؤْيَتِهِ».

فَقَالَ لِأَحْمَدَ بْنِ أَبِي دُوَادٍ: مَا عِنْدَكَ فِي هَذَا؟ قَالَ: أَنْظِرْ فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ، وَكَانَ هَذَا فِي أَوَّلِ يَوْمٍ ثُمَّ انْصَرَفَ، فَتَوَجَّهَ ابْنُ أَبِي دُوَادٍ إِلَى عَلِيِّ بْنِ

(١) «معالم السنن» (٤ / ٣٢٩).

(٢) «شرح النووي على مسلم» (٣ / ١٨).

الْمَدِينِيِّ، وَهُوَ بَبْغَدَادَ مُمْلِقٌ مَا يَقْدِرُ عَلَى دِرْهَمٍ، فَأَخْضَرَهُ، فَمَا كَلَّمَهُ بِشَيْءٍ حَتَّى وَصَلَهُ بِعَشْرَةِ آلَافٍ دِرْهَمٍ، وَقَالَ لَهُ: هَذِهِ وَصَلْتُ بِهَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَمَرَ أَنْ يُدْفَعَ إِلَيْهِ جَمِيعُ مَا اسْتَحَقَّ مِنْ أَرْزَاقِهِ، وَكَانَ لَهُ رِزْقُ سَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: يَا أَبَا الْحَسَنِ، حَدِيثُ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِي الرُّؤْيَا مَا هُوَ؟ قَالَ: صَحِيحٌ، قَالَ: فَهَلْ عِنْدَكَ فِيهِ شَيْءٌ؟ قَالَ: يُعْغِينِي الْقَاضِي مِنْ هَذَا، فَقَالَ: يَا أَبَا الْحَسَنِ، هَذِهِ حَاجَةُ الدَّهْرِ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِثِيَابٍ وَطِيبٍ وَمَرْكَبٍ بِسَرَجِهِ وَلِجَامِهِ، وَلَمْ يَزَلْ حَتَّى قَالَ لَهُ: فِي هَذَا الْإِسْنَادِ مَنْ لَا يُعْمَلُ عَلَيْهِ، وَلَا عَلَى مَا يَرْوِيهِ، وَهُوَ قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، إِنَّمَا كَانَ أَعْرَابِيًّا بَوَّالًا عَلَى عَقْبِيهِ، فَقَبَّلَ ابْنُ أَبِي دُوَادٍ ابْنَ الْمَدِينِيِّ وَاعْتَنَقَهُ، فَلَمَّا كَانَ الْغَدُ، وَحَضَرُوا، قَالَ ابْنُ أَبِي دُوَادٍ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ يَحْتَجُّ فِي الرُّؤْيَا بِحَدِيثِ جَرِيرٍ، وَإِنَّمَا رَوَاهُ عَنْهُ قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، وَهُوَ أَعْرَابِيٌّ بَوَّالٌ عَلَى عَقْبِيهِ، قَالَ: فَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ بَعْدَ ذَلِكَ، فَحِينَ أَطْلَعَ لِي هَذَا عَلِمْتُ أَنَّهُ مِنْ عَمَلِ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ، فَكَانَ هَذَا وَأَشْبَاهُهُ مِنْ أَوْكَدِ الْأُمُورِ فِي ضَرْبِهِ.

قَالَ الْخَطِيبُ الْبَغْدَادِيُّ: أَمَّا مَا حُكِيَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ فِي هَذَا الْخَبَرِ مِنْ أَنَّ قَيْسَ بْنَ أَبِي حَازِمٍ لَا يُعْمَلُ عَلَى مَا يَرْوِيهِ لِكَوْنِهِ أَعْرَابِيًّا بَوَّالًا عَلَى عَقْبِيهِ؛ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَقَدْ نَزَّ اللَّهُ عَلَيَّا عَنْ قَوْلِ ذَلِكَ؛ لِأَنَّ أَهْلَ الْأَثَرِ - وَفِيهِمْ عَلِيٌّ - مُجْمِعُونَ عَلَى الْإِحْتِجَاجِ بِرِوَايَةِ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ وَتَصْحِيحِهَا؛ إِذْ كَانَ مِنْ كِبَرَاءِ تَابِعِي أَهْلِ الْكُوفَةِ، وَلَيْسَ فِي التَّابِعِينَ مَنْ أَدْرَكَ الْعَشْرَةَ الْمُقَدَّمِينَ وَرَوَى عَنْهُمْ غَيْرُ قَيْسٍ، مَعَ رِوَايَتِهِ عَنْ خَلْقٍ مِنَ الصَّحَابَةِ

سوى العشرة، ولم يحك أحد ممن ساق خبر محنة أبي عبد الله أحمد بن حنبل أنه نوّطر في حديث الرؤية، فإن كان هذا الخبر المحكي عن ابن فهم محفوظاً؛ فأحسب أن ابن أبي ذؤاد تكلم في قيس بن أبي حازم بما ذكر في الخبر، وعزا ذلك إلى علي بن المديني، والله أعلم^(١).



(١) «تاريخ بغداد ت بشر» (١٣ / ٤٢١)

الحديث الثاني

رؤية الله في عرصات القيامة

❖ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ نَاسًا قَالُوا لِلرَّسُولِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ نَرَى رَبَّنَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هَلْ تُضَارُونَ فِي رُؤْيَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ؟» قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «هَلْ تُضَارُونَ فِي الشَّمْسِ لَيْسَ دُونَهَا سَحَابٌ؟» قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنَّكُمْ تَرَوْنَهُ كَذَلِكَ، يَجْمَعُ اللَّهُ النَّاسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ: مَنْ كَانَ يَعْبُدُ شَيْئًا فَلْيَتَّبِعْهُ، فَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الشَّمْسَ الشَّمْسَ، وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الْقَمَرَ الْقَمَرَ، وَيَتَّبِعُ مَنْ كَانَ يَعْبُدُ الطَّوَاغِيتَ الطَّوَاغِيتَ، وَتَبْقَى هَذِهِ الْأُمَّةُ فِيهَا مُنَافِقُوهَا، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي صُورَةٍ غَيْرِ صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: نَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْكَ، هَذَا مَكَانُنَا حَتَّى يَأْتِينَا رَبُّنَا، فَإِذَا جَاءَ رَبُّنَا عَرَفْنَاهُ، فَيَأْتِيهِمُ اللَّهُ تَعَالَى فِي صُورَتِهِ الَّتِي يَعْرِفُونَ، فَيَقُولُ: أَنَا رَبُّكُمْ، فَيَقُولُونَ: أَنْتَ رَبُّنَا فَيَتَّبِعُونَهُ» الْحَدِيثُ (١).

❖ وَإِنَّمَا شَبَّهَ الرُّؤْيَةَ بِرُؤْيَةِ الْبَدْرِ؛ لِمُعَيِّنٍ:

أَحَدُهُمَا: أَنَّ رُؤْيَةَ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ لَا يُشْكُ فِيهَا وَلَا يُمْتَرَى.

وَالثَّانِي: يَسْتَوِي فِيهَا جَمِيعُ النَّاسِ مِنْ غَيْرِ مَشَقَّةٍ (٢).

(١) «صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ» (٨٠٦)، «صَحِيحُ مُسْلِمٍ» (١ / ١٦٦).

(٢) «فَتْحُ الْبَارِي لِابْنِ رَجَبٍ» (٤ / ٣٢٠).

الحديث الثالث

رؤية الله - عز وجل - في الجنة أعظم من كل نعيمها

✽ عَنْ صُهَيْبٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَهُمْ: تُرِيدُونَ شَيْئًا أَزِيدُكُمْ؟ فَيَقُولُونَ: أَلَمْ تُبَيِّضْ وُجُوهَنَا؟ أَلَمْ تُدْخِلْنَا الْجَنَّةَ وَتُنَجِّنَا مِنَ النَّارِ؟ قَالَ: فَيَكْشِفُ الْحِجَابَ، فَمَا أُعْطُوا شَيْئًا أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِنَ النَّظَرِ إِلَى رَبِّهِمْ - عَزَّ وَجَلَّ -» رَوَاهُ مُسْلِمٌ ^(١).

أَبَانَ هَذَا الْخَبْرُ أَنَّ رُؤْيَا اللَّهِ - جَلَّ ذِكْرُهُ - تَكُونُ لَهُمْ مُبَادَهَةً مِنْ غَيْرِ اسْتِشْرَافٍ وَلَا تَوَقُّعٍ، وَهَكَذَا نَعِيمُ أَهْلِ الْجَنَّةِ لَيْسَ لِأَهْلِهَا فِي شَيْءٍ مِنْهُ انْتِظَارٌ، وَأَفْضَلُهَا وَأَتْمَمُهَا عِنْدَهُمْ رُؤْيَاهُمْ لِلَّهِ جَلَّ وَعَلَا ^(٢).

(١) «صَحِيحُ مُسْلِمٍ» (١/ ١٦٣).

(٢) «مُشْكِلُ الْحَدِيثِ وَبَيَانُهُ» (ص ٤٢٧).

الْحَدِيثُ الرَّابِعُ

إِذَا كَشَفَ اللَّهُ رِءَاءَ الْكِبْرِيَاءِ عَنْ وَجْهِهِ رَأَى أَهْلَ الْجَنَّةِ

❖ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «جَتَّتَانِ مِنْ فِضَّةٍ، أُنِيَتْهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَجَتَّتَانِ مِنْ ذَهَبٍ أُنِيَتْهُمَا وَمَا فِيهِمَا، وَمَا بَيْنَ الْقَوْمِ وَأَنْ يَنْظُرُوا إِلَى رَبِّهِمْ إِلَّا رِءَاءَ الْكِبْرِيَاءِ عَلَى وَجْهِهِ فِي جَنَّتِ عَدْنٍ»^(١).



(١) «صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ» ٤٨٧٨، صَحِيحُ مُسْلِمٍ: كِتَابُ الْإِيمَانِ، بَابُ إِثْبَاتِ رُؤْيَا الْمُؤْمِنِينَ فِي الْآخِرَةِ رَبَّهُمْ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ٢٩٦.

الحديث الخامس

ما منكم من أحد إلا وسَّيكلَّمه ربه

✽ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا وَسَّيكلَّمه رَبُّه، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ حِجَابٌ وَلَا تُرْجُمَانٌ، فَيَنْظُرُ أَيَمَنَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا شَيْئًا قَدَّمَهُ، وَيَنْظُرُ أَشْأَمَ مِنْهُ فَلَا يَرَى إِلَّا شَيْئًا قَدَّمَهُ، وَيَنْظُرُ تَلْقَاءَ وَجْهِهِ فَتَسْتَقْبِلُهُ النَّارُ، فَاتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ» مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١).

(لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ حِجَابٌ): فِيهِ إِثْبَاتُ الرُّؤْيَةِ لِلَّهِ تَعَالَى وَإِثْبَاتُ كَلَامِهِ

لِعِبَادِهِ (٢).

(١) «صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ» (٢ / ١٠٩)، «صَحِيحُ مُسْلِمٍ» (٢ / ٧٠٣).

(٢) «شَرْحُ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ لِابْنِ بَطَّالٍ» (١٠ / ٤٦٦).

الْحَدِيثُ السَّادِسُ

فَكَيْفَ بَكُمْ إِذَا رَأَيْتُمْ اللَّهَ تَعَالَى جَهْرَةً؟

✽ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: بَيْنَا هُوَ يَعْلَمُهُمْ أَشْيَاءَ مِنْ أَمْرِ دِينِهِمْ، إِذْ شَخَصَتْ أَبْصَارُهُمْ عِنْدَهُ فَقَالَ: «مَا أَشْخَصَ أَبْصَارُكُمْ عَنِّي؟» قَالُوا: «نَظَرْنَا إِلَى الْقَمَرِ»، قَالَ: فَكَيْفَ بَكُمْ إِذَا رَأَيْتُمْ اللَّهَ تَعَالَى جَهْرَةً؟^(١).

✽ قَالَ الْقَاضِي أَبُو يَعْلَى: هَذَا يَرْفَعُ الْإِشْكَالَ؛ لِأَنَّ الرُّؤْيَا وَإِنْ كَانَتْ تُسْتَعْمَلُ فِي مَعْنَى الْعِلْمِ؛ فَإِنَّهَا إِذَا قُرِنَتْ بِلَفْظِ الْجَهْرِ لَمْ تَحْتَمِلِ الْعِلْمَ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: ﴿أَرْنَا اللَّهَ جَهْرَةً﴾ ✽ يَعْنِي: عَيْنًا^(٢).

(١) «التَّوْحِيدُ لِابْنِ خُزَيْمَةَ» (٢/ ٤٤٢).

(٢) «إِبْطَالُ التَّأْوِيلَاتِ» (ص ٢٨٦).

الحديث السابع

كان النبي ﷺ يقول في دعائه :

«وَأَسْأَلُكَ لَذَّةَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِكَ ، وَالشَّوْقَ إِلَى لِقَائِكَ».

✽ عَنْ قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ، قَالَ: صَلَّى عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ بِالْقَوْمِ صَلَاةً أَخْفَهَا، فَكَأَنَّهُمْ أَنْكَرُوهَا، فَقَالَ: أَلَمْ أَتَمَّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ؟ قَالُوا: بَلَى، قَالَ: أَمَّا إِنِّي دَعَوْتُ فِيهَا بِدُعَاءٍ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو بِهِ: «اللَّهُمَّ بَعْلَمِكَ الْغَيْبَ، وَقُدْرَتِكَ عَلَى الْخَلْقِ، أَحْيِنِي مَا عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي، وَتَوَفَّنِي إِذَا عَلِمْتَ الْوَفَاةَ خَيْرًا لِي، وَأَسْأَلُكَ خَشْيَتَكَ فِي الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، وَكَلِمَةَ الْإِخْلَاصِ فِي الرِّضَا وَالْغَضَبِ، وَأَسْأَلُكَ نَعِيمًا لَا يَنْفَدُ، وَقُرَّةَ عَيْنٍ لَا تَنْقَطِعُ، وَأَسْأَلُكَ الرِّضَاءَ بِالْقَضَاءِ، وَبَرْدَ الْعَيْشِ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَلَذَّةَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِكَ، وَالشَّوْقَ إِلَى لِقَائِكَ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ ضَرَاءٍ مُضِرَّةٍ، وَفِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ، اللَّهُمَّ زَيْنًا بَزِينَةَ الْإِيمَانِ، وَاجْعَلْنَا هُدَاةً مُهْتَدِينَ»^(١).

(خَشْيَتِكَ فِي الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ): أَي: فِي مَغِيبِ النَّاسِ وَحُضُورِهِمْ؛ لِأَنَّ الْخَشْيَةَ بَيْنَ النَّاسِ فَقَطْ لَيْسَتْ مِنَ الْخَشْيَةِ لِلَّهِ، بَلْ مِنْ خَشْيَةِ النَّاسِ.

قَوْلُهُ: (وَكَلِمَةَ الْحَقِّ فِي الْغَضَبِ وَالرِّضَا).

(١) سُنَنُ النَّسَائِيِّ، كِتَابُ السَّهْوِ، نَوْعُ آخِرُ ٢٣٠٥، مُسْنَدُ أَحْمَدَ ٣٠/ ٢٦٥.

إِنَّمَا جَمَعَ بَيْنَ الْحَالَتَيْنِ؛ لِأَنَّ الْغَضَبَ رَبَّمَا حَالَ بَيْنَ الْإِنْسَانِ وَبَيْنَ الصَّدْعِ بِالْحَقِّ، وَكَذَلِكَ الرِّضَا رَبَّمَا قَادَ فِي بَعْضِ الْحَالَاتِ إِلَى الْمُدَاهَنَةِ وَكُتِمَ كَلِمَةُ الْحَقِّ.

❖ قَوْلُهُ: (وَالْقَصْدُ فِي الْفَقْرِ وَالْغِنَى):

الْقَصْدُ فِي كُتِبِ اللَّغَةِ: بِمَعْنَى اسْتِقَامَةِ الطَّرِيقِ وَالْإِعْتِدَالِ، وَبِمَعْنَى ضِدِّ الْإِفْرَاطِ وَهُوَ الْمُنَاسِبُ هُنَا؛ لِأَنَّ بَطَرَ الْغِنَى رَبَّمَا جَرَّ إِلَى الْإِفْرَاطِ، وَعَدَمُ الصَّبْرِ عَلَى الْفَقْرِ رَبَّمَا أَوْقَعَ فِي التَّفْرِيطِ؛ فَالْقَصْدُ فِيهِمَا هُوَ الطَّرِيقَةُ الْقَوِيمَةُ.

❖ قَوْلُهُ: (وَالشَّوْقُ إِلَى لِقَائِكَ) إِنَّمَا سَأَلَهُ ﷺ؛ لِأَنَّهُ مِنْ مُوجِبَاتِ مَحَبَّةِ اللَّهِ لِلِقَاءِ عَبْدِهِ؛ لِحَدِيثِ «مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللَّهِ أَحَبَّ اللَّهُ لِقَاءَهُ».

❖ قَوْلُهُ: (مُضِرَّةٌ): إِنَّمَا قَيَّدَ ﷺ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ الضَّرَاءَ رَبَّمَا كَانَتْ نَافِعَةً آجَلًا أَوْ عَاجَلًا؛ فَلَا يَلِيقُ الْإِسْتِعَاذَةُ مِنْهَا.

❖ قَوْلُهُ: (مُضِلَّةٌ): وَصَفَهَا ﷺ بِذَلِكَ؛ لِأَنَّ مِنَ الْفِتَنِ مَا يَكُونُ مِنْ أَسْبَابِ الْهِدَايَةِ، وَهِيَ بِهَذَا الْإِعْتِبَارِ مِمَّا لَا يُسْتَعَاذُ بِهِ.

❖ قَالَ أَهْلُ اللَّغَةِ: الْفِتْنَةُ: الْإِمْتِحَانُ وَالْإِخْتِبَارُ^(١).

(١) «تَيْلُ الْأَوْطَارِ» (٢/ ٣٤٣).

الحديث الثامن

الله - عز وجل - لا يرى يقظة في الدنيا

✽ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنِّي حَدَّثْتُكُمْ عَنْ مَسِيحِ الدَّجَالِ حَتَّى خِفْتُ أَنْ لَا تَعْقِلُوهُ، هُوَ قَصِيرٌ، فَجَجٌ، جَعْدٌ، أَعْوَرٌ، مَطْمُوسُ الْعَيْنِ الْيُسْرَى، لَيْسَ بِنَاتِئَةٍ وَلَا حَجْرَاءَ، فَإِنْ التَّبَسَ عَلَيْكُمْ؛ فَاعْلَمُوا أَنَّ رَبَّكُمْ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لَيْسَ بِأَعْوَرٍ، وَإِنَّكُمْ لَنْ تَرَوْا رَبَّكُمْ حَتَّى تَمُوتُوا»^(١).

✽ وَقَالَ الْبَرْبَهَارِيُّ: وَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يَرَى رَبَّهُ فِي دَارِ الدُّنْيَا؛ فَهُوَ كَافِرٌ

بِالله. ^(٢)

(١) «السُّنَنُ الْكُبْرَى لِلنَّسَائِيِّ» (٧ / ١٦٥).

(٢) «شَرْحُ السُّنَنِ لِلْبَرْبَهَارِيِّ» (ص ٦٨).

الْحَدِيثُ التَّاسِعُ

الإيمان بِلِقَاءِ اللَّهِ - عَزَّوَجَلَّ - فِي الْآخِرَةِ

❖ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَوْمًا بَارِزًا لِلنَّاسِ، إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ يَمْشِي، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْإِيمَانُ؟ قَالَ: «الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَلِقَائِهِ، وَتُؤْمِنَ بِالْبَعْثِ الْآخِرِ» قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: «الْإِسْلَامُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا، وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ الْمَفْرُوضَةَ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ»، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْإِحْسَانُ؟ قَالَ: الْإِحْسَانُ أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ فَإِنَّهُ يَرَاكَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَتَى السَّاعَةُ؟ قَالَ: «مَا الْمَسْئُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ، وَلَكِنْ سَأَحْدِثُكَ عَنْ أَشْرَاطِهَا: إِذَا وَلَدَتِ الْمَرْأَةُ رَبَّتَهَا، فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا، وَإِذَا كَانَ الْحُفَاةُ الْعُرَاةُ رُءُوسَ النَّاسِ، فَذَلِكَ مِنْ أَشْرَاطِهَا، فِي خَمْسٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا اللَّهُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ﴾ ثُمَّ انْصَرَفَ الرَّجُلُ، فَقَالَ: «رُدُّوا عَلَيَّ» فَأَخَذُوا لِيَرُدُّوهُ فَلَمْ يَرَوْا شَيْئًا، فَقَالَ: «هَذَا جَبْرِيلُ جَاءَ لِيُعَلِّمَ النَّاسَ دِينَهُمْ»^(١).

❖ قَالَ الْخَطَّابِيُّ فِي قَوْلِهِ ﷺ: (أَنْ تُؤْمِنَ بِلِقَائِهِ): فِيهِ إِثْبَاتُ رُؤْيَا اللَّهِ - عَزَّوَجَلَّ - فِي الْآخِرَةِ^(٢).

(١) «صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ» (٦ / ١١٥).

(٢) «أَعْلَامُ الْحَدِيثِ (شَرْحُ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ)» (١ / ١٨٢).

❁ قوله: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ؛ فَإِنَّهُ يَرَاكَ».

❁ قال بعضهم: فيه إشارة إلى انتفاء الرؤية وتعقيب بأن المنفي فيه رؤيته في الدنيا؛ لأنَّ العبادة خاصَّةً بها، فلو قال قائل: إنَّ فيه إشارة إلى جواز الرؤية في الآخرة لما أبعد^(١).

(١) أنظر: «فتح الباري لابن حجر» (١٣ / ٤٢٥).

الْحَدِيثُ الْعَاشِرُ

أَعْلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَدْنَاهُمْ مَنْزِلَةٌ

❖ قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبَجَرَ، عَنْ ثَوِيرِ بْنِ أَبِي فَاخِتَةَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَدْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً لَيَنْظُرُ فِي مُلْكِ أَلْفِي سَنَةٍ، يَرَى أَقْصَاهُ كَمَا يَرَى أَدْنَاهُ، يَنْظُرُ فِي أَزْوَاجِهِ وَخَدَمِهِ، وَإِنَّ أَفْضَلَهُمْ مَنْزِلَةً لَيَنْظُرُ فِي وَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى كُلَّ يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ»^(١).

وَهَذَا الْحَدِيثُ عَلَى مَا فِيهِ مِنْ ضَعْفِ إِسْنَادِهِ، اخْتَلَفَ فِي رَفْعِهِ وَوَقْفِهِ، قَالَ التِّرْمِذِيُّ: وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ ثَوِيرٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا، وَرَوَاهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبَجَرَ، عَنْ ثَوِيرٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ مَوْقُوفًا، وَرَوَى عُبَيْدُ اللَّهِ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ ثَوِيرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَوْلَهُ وَلَمْ يَرْفَعْهُ، حَدَّثَنَا بِذَلِكَ أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ ثَوِيرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، نَحْوَهُ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ^(٢).

(١) «مُسْنَدُ أَحْمَدَ» (٨/ ٢٤٠ ط الرسالة) فِيهِ ثَوِيرٌ ضَعِيفٌ وَرُمِيَ بِالرَّفْضِ.

(٢) «سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ تَبَشَّارٌ» (٤/ ٢٦٩).

الحديث الحادي عشر

كيف نرى ربنا يوم القيامة؟

✽ عن أبي رزين العقيلي قال: قلت: يا رسول الله، قال بهز: أكلنا يرى ربه - عز وجل -؟ قال عبد الرحمن: كيف نرى ربنا يوم القيامة؟ وما آية ذلك في خلقه؟ فقال: «أليس كلكم ينظر إلى القمر مخلياً به» قال: قلت: بلى، قال: «فإنه أعظم»^(١).

(مخلياً به) بميم مضمومة فحاء معجمة ساكنة فلام مكسورة فتحية مخففة أي: خالياً بربه بحيث لا يزارحه شيء في الرؤية، وقيل بفتح ميم وتشديد تحتية، وأصله مخلوي، والمعنى: منفرداً به؛ ففي النهاية يقال: خلوت به ومعه وإليه، اختليت به إذا انفردت به، أي: كلكم يراه منفرداً بنفسه، كذا في المرقاة. (وما آية ذلك) أي: ما علامة ذلك.

(خلق من خلق الله) أي: ويراه كلنا (فالله أجل وأعظم)^(٢).

✽ وقال ابن تيمية: والله سبحانه لا يشغله شأن عن شأن، بل كل عبد يراه مخلياً به في وقت واحد كما جاء في غير حديث، بل قد بين النبي ﷺ أن بعض مخلوقاته - وهو القمر - يراه كل واحد مخلياً به إذا شاء^(٣).

(١) «مسند أحمد» ١١٧ / ٢٦ ط الرسالة، «سنن ابن ماجه ت الأرنؤوط» (١ / ١٢٥).

(٢) «عون المعبود وحاشية ابن القيم» (١٣ / ٤١).

(٣) «مجموع الفتاوى» (٦ / ٤٠٩).

المطلب الثالث

إجماع أهل السنة على رؤية الله - عز وجل - في الآخرة

- ١ - قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: رُؤْيُ اللَّهِ فِي الْآخِرَةِ لَمْ يَخْتَلِفْ فِيهَا إِلَّا هَؤُلَاءِ الْجَهْمِيَّةُ^(١).
- ٢ - وَقَالَ الْإِمَامُ الدَّارِمِيُّ: قَدْ صَحَّتِ الْأَثَارُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمَنْ بَعْدَهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَكِتَابُ اللَّهِ النَّاطِقُ بِهِ، فَإِذَا اجْتَمَعَ الْكِتَابُ وَقَوْلُ الرَّسُولِ وَإِجْمَاعُ الْأُمَّةِ؛ لَمْ يَبْقَ لِمُتَأَوِّلٍ عِنْدَهَا تَأْوِيلٌ، إِلَّا لِمُكَابِرٍ أَوْ جَا حِدٍ^(٢).
- ٣ - وَقَالَ ابْنُ خُزَيْمَةَ: أَهْلُ قِبْلَتِنَا مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعَاتِ وَالتَّابِعِينَ وَمَنْ بَعْدَهُمْ إِلَى مَنْ شَاهَدْنَا مِنَ الْعُلَمَاءِ مِنْ أَهْلِ عَصْرِنَا، لَمْ يَخْتَلِفُوا وَلَمْ يَشْكُوا وَلَمْ يَرْتَابُوا أَنَّ جَمِيعَ الْمُؤْمِنِينَ يَرَوْنَ خَالِقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَيْنًا^(٣).
- ٤ - وَقَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ: سَأَلْتُ أَبِي وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ مَذَاهِبِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي أَصُولِ الدِّينِ، وَمَا أَدْرَكَ عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ فِي جَمِيعِ الْأَمْصَارِ، وَمَا يَعْتَقِدَانِ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَا: أَدْرَكْنَا الْعُلَمَاءَ فِي جَمِيعِ الْأَمْصَارِ حِجَازًا وَعِرَاقًا وَشَامًا وَيَمَنًا، فَكَانَ مِنْ مَذْهَبِهِمْ: وَأَنَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُرَى فِي الْآخِرَةِ، يَرَاهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ بِأَبْصَارِهِمْ^(٤).

(١) «بَيَانُ تَلْبِيسِ الْجَهْمِيَّةِ» ١٧١ / ٧.

(٢) «الرَّدُّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ لِلدَّارِمِيِّ تِ الْبَدْرِ» (ص ١٢٢).

(٣) «التَّوْحِيدُ لِابْنِ خُزَيْمَةَ» (٢ / ٥٤٨).

(٤) «شَرْحُ أَصُولِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ» (١ / ١٩٨).

٥ - وقال أبو الحسن الأشعري: أجمعوا على أن المؤمنين يرون الله - عز وجل - يوم القيامة بأعين وجوههم على ما أخبر به تعالى في قوله تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۖ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ (٢٢) ﴿[القيامة: ٢٢، ٢٣]﴾^(١).

٦ - قال الكلاباذي: أجمعوا - أهل التصوف - على أن الله تعالى يرى بالأبصار في الآخرة، وأنه يراه المؤمنون دون الكافرين؛ لأن ذلك كرامة من الله تعالى؛ لقوله: ﴿لِّلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ (٢٦) ﴿(٢)﴾.

٧ - قال أبو محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني: مما أجمعت عليه الأمة من أمور الديانة، ومن السنن التي خلافها بدعة وضلالة: أن الله سبحانه يراه أولياؤه في المعاد بأبصار وجوههم، لا يضامون في رؤيته، كما قال - عز وجل - في كتابه وعلى لسان نبيه^(٣).

٨ - وقال البيهقي: ولهذه الأخبار الصحيحة شواهد من حديث علي بن أبي طالب، وعمر بن ياسر، وزيد بن ثابت، وعبد الله بن مسعود، وعبد الله بن الصامت، وجابر بن عبد الله الأنصاري، وعبد الله بن عباس، وعبد الله ابن عمر، وعدي بن حاتم، وأبي رزين العُقيلي، وأنس بن مالك، وبريدة بن حصيب وغيرهم رضي الله عنهم، عن النبي ﷺ، وقال رضي الله عنه وروينا في إثبات الرؤية عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وحذيفة بن اليمان،

(١) «رسالة إلى أهل الثغر بباب الأبواب» (ص ١٣٤).

(٢) «التعريف لمذهب أهل التصوف» (ص ٤٢).

(٣) «الجامع في السنن والآداب والمغازي والتاريخ» (ص ١٠٩).

وَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي مُوسَى وَغَيْرِهِمْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَلَمْ يُرَوْ عَنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ نَفِيهَا، وَلَوْ كَانُوا فِيهِ مُخْتَلِفِينَ لَنُقِلَ اخْتِلَافُهُمْ إِلَيْنَا، وَكَمَا أَنََّّهُمْ لَمَّا اخْتَلَفُوا فِي الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ وَالشَّرَائِعِ وَالْأَحْكَامِ نُقِلَ اخْتِلَافُهُمْ فِي ذَلِكَ إِلَيْنَا، وَكَمَا أَنََّّهُمْ لَمَّا اخْتَلَفُوا فِي رُؤْيَيْهِ بِالْأَبْصَارِ فِي الدُّنْيَا نُقِلَ اخْتِلَافُهُمْ فِي ذَلِكَ إِلَيْنَا، فَلَمَّا نُقِلَتْ رُؤْيَةُ اللَّهِ بِالْأَبْصَارِ عَنْهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَمْ يُنْقَلْ عَنْهُمْ فِي ذَلِكَ اخْتِلَافٌ - يَعْنِي فِي الْآخِرَةِ - كَمَا نُقِلَ عَنْهُمْ فِيهَا اخْتِلَافٌ فِي الدُّنْيَا؛ عَلِمْنَا أَنََّّهُمْ كَانُوا عَلَى الْقَوْلِ بِرُؤْيَةِ اللَّهِ بِالْأَبْصَارِ فِي الْآخِرَةِ مُتَّفِقِينَ مُجْتَمِعِينَ، وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ ^(١).

٩ - وَقَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ: أَجْمَعَ أَهْلُ السُّنَّةِ عَلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُرَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَرَاهُ الْمُؤْمِنُونَ ^(٢).

١٠ - وَقَالَ الرَّازِيُّ: اتَّفَقَ أَهْلُ السُّنَّةِ عَلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَصْحُحُ أَنْ يُرَى ^(٣).

١١ - وَقَالَ الْقَاضِي عِيَّاضُ: وَمَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ بِأَجْمَعِهِمْ جَوَازُ رُؤْيَةِ اللَّهِ عَقْلًا وَوُجُوبُهَا فِي الْآخِرَةِ لِلْمُؤْمِنِينَ سَمْعًا، نَطَقَ بِذَلِكَ الْكِتَابُ الْعَزِيزُ وَأَجْمَعَ عَلَيْهِ سَلَفُ الْأُمَّةِ ^(٤).

١٢ - وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ: مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ بِأَجْمَعِهِمْ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَنْظَرُ إِلَيْهِ الْمُؤْمِنُونَ فِي الْآخِرَةِ بِأَبْصَارِهِمْ، كَمَا نَطَقَ بِذَلِكَ الْكِتَابُ، وَأَجْمَعَ عَلَيْهِ

(١) «الْإِعْتِقَادُ لِلْبَيْهَقِيِّ» (ص ١٣٠).

(٢) «تَفْسِيرُ ابْنِ عَطِيَّةَ، الْمُحَرَّرُ الْوَجِيزُ فِي تَفْسِيرِ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ» (٢ / ٣٣٠).

(٣) «مَعَالِمُ أَصُولِ الدِّينِ» (ص ٧٣).

(٤) «إِكْمَالُ الْمُعْلِمِ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ» (١ / ٥٤٠).

سَلَفُ الْأُمَّةِ^(١).

١٣ - وَقَالَ أَبُو شَامَةَ: أَطَبَقَ أَهْلُ السُّنَّةِ عَلَى رُؤْيَا اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- فِي الْآخِرَةِ.^(٢)

١٤ - وَقَالَ الْإِمَامُ عَبْدُ الْغَنِيِّ الْمَقْدِسِيُّ: وَأَجْمَعَ أَهْلُ الْحَقِّ وَاتَّفَقَ أَهْلُ التَّوْحِيدِ وَالصَّدَقِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُرَى فِي الْآخِرَةِ.^(٣)

١٥ - وَقَالَ النَّوَوِيُّ: اعْلَمَنَّ أَنَّ مَذْهَبَ أَهْلِ السُّنَّةِ بِأَجْمَعِهِمْ أَنَّ رُؤْيَا اللَّهِ تَعَالَى مُمَكِّنَةٌ غَيْرُ مُسْتَحِيلَةٍ عَقْلًا، وَأَجْمَعُوا أَيْضًا عَلَى وَقُوعِهَا فِي الْآخِرَةِ، وَأَنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَرَوْنَ اللَّهَ تَعَالَى دُونَ الْكَافِرِينَ.^(٤)

وَفِي الْإِجْمَاعِ عَلَى عَدَمِ رُؤْيَا الْكَافِرِينَ نَظَرًا، وَسَيَأْتِي مَزِيدُ بَيَانٍ.

١٦ - وَقَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: اتَّفَقَ الصَّحَابَةُ وَأَئِمَّةُ الْإِسْلَامِ عَلَى أَنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَرَوْنَ رَبَّهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَاحْتَجُّوا بِحُجَجٍ كَثِيرَةٍ؛ عَقْلِيَّةٍ وَنَقْلِيَّةٍ.^(٥)

١٧ - وَقَالَ ابْنُ رَجَبٍ: وَقَدْ أَجْمَعَ عَلَى ذَلِكَ السَّلَفُ الصَّالِحُ مِنَ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ مِنَ الْأَئِمَّةِ وَأَتْبَاعِهِمْ.^(٦)

١٨ - وَقَالَ السَّيُوطِيُّ: رُؤْيَا اللَّهِ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الْمَوْقِفِ حَاصِلَةٌ لِكُلِّ أَحَدٍ؛ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ بِلَا نِزَاعٍ.^(٧)

(١) «الْمُفْهِمُ لِمَا أَشْكَلَ مِنْ تَلْخِيصِ كِتَابِ مُسْلِمٍ» (١/ ٤١٣).

(٢) «الضُّوءُ السَّارِي إِلَى مَعْرِفَةِ رُؤْيَا الْبَارِي» (ص: ٢٨).

(٣) «الْإِقْتِصَادُ فِي الْإِعْتِقَادِ لِلْمَقْدِسِيِّ» (ص: ١٢٥).

(٤) «شَرْحُ النَّوَوِيِّ عَلَى مُسْلِمٍ» (٣/ ١٥).

(٥) «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى» (٦/ ٤٦٩).

(٦) «فَتْحُ الْبَارِي لِابْنِ رَجَبٍ» (٤/ ٣٢٠).

(٧) «الْحَاوِي لِلْفَتَاوَى» (٢/ ٢٤٠).

وَإِخْتِلَافُ الصَّحَابَةِ فِي الرُّؤْيَةِ لَيْلَةَ الْمِعْرَاجِ مِنْ أَقْوَى الْأَدِلَّةِ عَلَى جَوَازِ
الرُّؤْيَةِ؛ لِأَنَّ خِلَافَهُمْ كَانَ فِي الْوُقُوعِ لَا فِي الْجَوَازِ، وَلَوْ كَانَ وَقُوعُهُ مُسْتَحِيلًا
لَمَا اخْتَلَفُوا فِي الْجَوَازِ^(١).

❁ مُنَاقَشَةُ الْإِمَامِ ابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي نَفْيِ الْإِجْمَاعِ:

❁ قَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ تَعْقِيْبًا عَلَى مَا رُوِيَ عَنْ مُجَاهِدٍ فِي مَسْأَلَةِ الرُّؤْيَةِ: لَمْ نَدَّعِ
الْإِجْمَاعَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ، وَلَوْ كَانَتْ إِجْمَاعًا مَا احْتَجْنَا فِيهَا إِلَى قَوْلٍ^(٢).

وَيُنَاقَشُ قَوْلُهُ؛ فَقَدْ نَقَلَ أَكْثَرُ مِنْ أَرْبَعَةِ عَشَرَ إِمَامًا الْإِجْمَاعَ عَلَى ثُبُوتِ
الرُّؤْيَةِ، وَأَمَّا خِلَافُ مُجَاهِدٍ، فَنَقُولُ: جَاءَ عَنْ مُجَاهِدٍ خِلَافُهُ، أَوْ نَقُولُ: كَانَ
فِي الْأَمْرِ خِلَافٌ، ثُمَّ اسْتَقَرَّ الْإِجْمَاعُ، وَسَيَأْتِي مَزِيدُ بَيَانٍ لِهَذَا الْأَمْرِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.



(١) «تَشْنِيفُ الْمَسَامِعِ بِجَمْعِ الْجَوَامِعِ» (٤ / ٧١٧).

(٢) «التَّمْهِيدُ لِمَا فِي الْمَوْطَأِ مِنَ الْمَعَانِي وَالْأَسَانِيدِ» (٧ / ١٥٧).

المَطْلَبُ الرَّابِعُ

أَقْوَالُ عُلَمَاءِ السَّلَفِ فِي إِثْبَاتِ الرُّؤْيَةِ

❖ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ: قِيلَ لِابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «كُلُّ مَنْ دَخَلَ الْجَنَّةَ يَرَى اللَّهَ تَعَالَى؟ قَالَ: نَعَمْ»^(١).

❖ وَقَالَ الْحَسَنُ: لَوْ عَلِمَ الزَّاهِدُونَ وَالْعَابِدُونَ أَنَّهُمْ لَا يَرَوْنَ رَبَّهُمْ فِي الْمَعَادِ؛ لَزَهَقَتْ نَفُوسُهُمْ فِي الدُّنْيَا^(٢).

❖ وَقَالَ الْحَسَنُ أَيْضًا: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَيَتَجَلَّى لِأَهْلِ الْجَنَّةِ، فَإِذَا رَأَاهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ؛ نَسُوا نَعِيمَ الْجَنَّةِ»^(٣).

❖ وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يُونُس: ٦٢] قَالَ: النَّظَرُ إِلَىٰ وَجْهِ رَبِّهِمْ. وَقَرَأَ: ﴿وَلَا يَزْهُقُ وُجُوهُهُمْ قَتْرٌ وَلَا ذِلَّةٌ﴾ قَالَ: بَعْدَ النَّظَرِ إِلَىٰ وَجْهِ رَبِّهِمْ.

❖ وَقَالَ مَالِكٌ رَحِمَهُ اللَّهُ: نَاطِرُونَ يَنْظُرُونَ إِلَى اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- بِأَعْيُنِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(٤).

(١) «الشَّرِيعَةُ لِلْأَجَرِيِّ» (٢/ ٩٩٣).

(٢) «تَفْسِيرُ الثَّعْلَبِيِّ» (٢٩/ ٦٤)، «الشَّرِيعَةُ لِلْأَجَرِيِّ» (٢/ ٩٨٢).

(٣) «الشَّرِيعَةُ لِلْأَجَرِيِّ» (٢/ ٩٨٣).

(٤) «الشَّرِيعَةُ لِلْأَجَرِيِّ» (٢/ ٩٨٤).

❖ وَقَالَ لِمَنْ قَالَ: تَنْظُرُ بِمَعْنَى تَنْتَظِرُ، قَالَ: بَلْ تَنْظُرُ إِلَيْهِ نَظْرًا، ❖ قَالَ رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ ❖ ^(١) [الأعراف: ٣٤١]، وَقَالَ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ أَهْلَ الْإِيمَانِ لَا يَرَوْنَ رَبَّهُمْ فِي الْآخِرَةِ؛ فَقَدْ سَوَّى بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ أَهْلِ الْكُفْرِ.

❖ وَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: إِنِّي لَا رَجُو أَنْ يَحْجُبَ اللَّهُ جَهْمًا - وَهُوَ الْجَهْمُ بْنُ صَفْوَانَ الَّذِي أَنْكَرَ الرُّوْيَةَ - وَشِيعَتَهُ عَنْ رُؤْيِيهِ فِي الْجَنَّةِ؛ لِأَنَّ هَذَا أَفْضَلُ ثَوَابِهِ الَّذِي وَعَدَ بِهِ ^(٢).

❖ وَقَالَ وَهْبٌ: لَوْ خُيِّرْتُ بَيْنَ الرُّوْيَةِ وَالْجَنَّةِ لَاخْتَرْتُ الرُّوْيَةَ ^(٣).

❖ وَقَالَ ذُو النُّونِ: مَا طَابَتِ الدُّنْيَا إِلَّا بِذِكْرِهِ، وَلَا طَابَتِ الْآخِرَةُ إِلَّا بِعَفْوِهِ، وَلَا طَابَتِ الْجَنَّةُ إِلَّا بِرُؤْيِيهِ ^(٤).

❖ وَجَاءَ فِي كِتَابِ الْفَقْهِ الْأَكْبَرِ الْمَنْسُوبِ لِأَبِي حَنِيفَةَ: «وَاللَّهُ تَعَالَى يُرَى فِي الْآخِرَةِ، وَيَرَاهُ الْمُؤْمِنُونَ وَهُمْ فِي الْجَنَّةِ بِأَعْيُنِ رُؤُوسِهِمْ، بِلَا تَشْبِيهِ وَلَا كَيْفِيَّةٍ ^(٥)».

❖ وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: مَنْ قَالَ إِنَّ اللَّهَ لَا يُرَى فِي الْآخِرَةِ فَقَدْ كَفَرَ، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَغَضَبُهُ، أَلَيْسَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - يَقُولُ: ❖ ^(٦) وَجْهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرٌ ❖ إِلَى رَبِّهَا

(١) «شَرْحُ أَصُولِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ» ٥٥٥ / ٣.

(٢) السَّابِقُ ٥٥٧ / ٣.

(٣) شَرْحُ حَدِيثِ «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ» (ص ١٢٧).

(٤) شَرْحُ حَدِيثِ «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ» (ص ١٢٧).

(٥) «الْفَقْهُ الْأَكْبَرُ» (ص ٥٣).

ناظرة ﴿[القيامة: ٣٢: ٢٢]﴾ وقال: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ﴾ ﴿[المطففين: ١٥]﴾
فهذا دليل على أن المؤمنين يرون الله^(١).

❖ وقال: قالت الجهمية إن الله لا يرى في الآخرة، وقال الله - عز وجل: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ﴾ ﴿[المطففين: ١٥]﴾؛ فلا يكون هذا إلا إن الله - عز وجل - يرى، وقال: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ ﴿[القيامة: ٣٢: ٢٢]﴾؛ فهذا النظر إلى الله والأحاديث التي رويت عن النبي ﷺ «إنكم ترون ربكم» صحيحة وأسانيدها غير مدفوعة، والقرآن شاهد أن الله يرى في الآخرة، فأيهما أولى: أن تتبع النبي ﷺ حين قال: «إنكم سترون ربكم»، أو قول الجهمي حين قال: لا ترون ربكم؟^(٢).

❖ وعن أبي صالح كاتب الليث: أُملى عليَّ عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون وسألته فيما أحدثت الجهمية، فقال: «لم يزل يُملي لهم الشيطان حتى جحدوا قوله عز وجل: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ ﴿[القيامة: ٣٢: ٢٢]﴾ فقالوا: لا يراه أحد يوم القيامة فجحدوا - والله - أفضل كرامة الله التي أكرم بها أوليائه يوم القيامة من النظر إلى وجهه ونصرتهم إيَّاهم في مقعد صدق عند مليك مقتدر، فورب السماء والأرض ليجعلن رؤيته يوم القيامة للمخلصين له؛ ثواباً لينصروا بها وجوههم دون المجرمين، ويفلج بها حجتهم على الجاحدين وشيعتهم، وهم عن ربهم يومئذ محجوبون، لا يرونه كما زعموا أنه لا يرى ولا

(١) «الشريعة» (٩٨٦/٢) أثر: ٥٧٧.

(٢) «الرد على الجهمية والزنادقة للإمام أحمد ت صبري» (ص ١٣٢).

يُكَلِّمُهُمْ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ، وَكَيْفَ لَمْ يُعْتَبَرْ وَيُلْهُ بِقَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوتُونَ﴾ [المطففين: ٥١] أَفِيْظُنَّ أَنَّ اللَّهَ يُقْصِيهِمْ وَيُغْنِيهِمْ وَيُعَذِّبُهُمْ بِأَمْرِ يُزْعَمُ الْفَاسِقُ أَنَّهُ وَأَوْلِيَائُهُ فِيهِ سَوَاءٌ؟! (١).

❖ وَقَالَ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ: «قَوْلُ الْأَئِمَّةِ الْمَأْخُودُ بِهِ فِي الْإِسْلَامِ وَالسُّنَّةِ: الْإِيمَانُ بِالرُّؤْيَا وَالتَّصْدِيقُ بِالْأَحَادِيثِ الَّتِي جَاءَتْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الرُّؤْيَا» (٢).

❖ وَعَنْ عُقْبَةَ بْنِ قَبِيصَةَ، قَالَ: خَرَجَ عَلَيْنَا أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ وَهُوَ مُغْضَبٌ فَقَالَ: ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ مَسْرُوقٍ الشُّورِيُّ، وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ ابْنُ صَالِحٍ بْنُ حَيٍّ، وَثَنَا شَرِيكُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّخَعِيُّ، وَثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، كُلُّهُمْ رَوَوْا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «أَنَا نَرَى رَبَّنَا»، وَجَاءَ ابْنُ صَبَّاحٍ يَهُودِيٌّ فَأَنْكَرَ الرُّؤْيَا، يَعْنِي الْمَرِيسِيَّ (٣).

❖ وَقَالَ ابْنُ حَزْمٍ: وَالْآيَةُ الْمَذْكُورَةُ وَالْأَحَادِيثُ الصَّحَاحُ مَأْثُورَةٌ فِي رُؤْيَا اللَّهِ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مُوجِبَةٌ الْقَبُولِ؛ لِتَظَاهِرِهَا وَتَبَاعُدِ النَّاقِلِينَ لَهَا، وَرُؤْيَا اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ كَرَامَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ -لَا حَرَمَنَا اللَّهُ ذَلِكَ بِفَضْلِهِ- (٤).

(١) «شَرْحُ أُصُولِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ» (٣ / ٥٥٦).

(٢) «شَرْحُ أُصُولِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ» (٣ / ٥٦١).

(٣) «شَرْحُ أُصُولِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ» (٣ / ٥٦١).

(٤) «الْفَصْلُ فِي الْمَلِكِ وَالْأَهْوَاءِ وَالنَّحْلِ» (٣ / ٣).

المَطْلَبُ الْخَامِسُ رُؤْيَا النِّسَاءِ لِلَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -

الأَصْلُ فِي دِينِ الْإِسْلَامِ أَنَّ النِّسَاءَ شَقَائِقُ الرِّجَالِ، فَمَا أَمَرَ بِهِ الرِّجَالُ تَدْخُلَ فِيهِ النِّسَاءُ تَبَعًا، إِلَّا بِنَصٍّ، وَكَذَا مَا وَعَدَ اللَّهُ بِهِ الرِّجَالُ. والدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ النِّسَاءَ يَرَيْنَهُ أَنَّ النُّصُوصَ الْمُخْبِرَةَ بِالرُّؤْيَا فِي الْآخِرَةِ لِلْمُؤْمِنِينَ تَشْمَلُ النِّسَاءَ لَفْظًا وَمَعْنَى، وَلَمْ يَعَارِضْ هَذَا الْعُمُومُ مَا يَقْتَضِي إِخْرَاجَهُنَّ مِنْ ذَلِكَ، فَيَجِبُ الْقَوْلُ بِالدَّلِيلِ السَّالِمِ عَنِ الْمُعَارِضِ الْمُقَاوِمِ ^(١).

وَأَحَادِيثُ الرُّؤْيَا تَشْمَلُ الْمُؤْمِنِينَ جَمِيعًا مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ ^(٢).

❖ وَقَوْلُهُ: «كُلُّكُمْ يَرَى رَبَّهُ» كَقَوْلِهِ: «كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ فَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي مَالِ زَوْجِهَا وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا» مِنْ أَشْمَلِ اللَّفْظِ.

❖ وَمِنْ هَذَا قَوْلُهُ: «كُلُّكُمْ يَرَى رَبَّهُ مَخْلِيًّا بِهِ» وَ«مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا سَيَخْلُو بِهِ رَبُّهُ كَمَا يَخْلُو أَحَدُكُمْ بِالْقَمَرِ» وَ«مَا مِنْكُمْ إِلَّا سَيُكَلِّمُهُ رَبُّهُ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ حَاجِبٌ وَلَا تُرْجُمَانٌ» إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْأَحَادِيثِ الصَّحَاحِ وَالْحَسَنِ الَّتِي تُصَرِّحُ بِأَنَّ جَمِيعَ النَّاسِ - ذُكُورَهُمْ وَإِنَاثُهُمْ - مُشْتَرِكُونَ فِي هَذِهِ الْأُمُورِ مِنَ «الْمُحَاسَبَةِ» وَ«الرُّؤْيَا» وَ«الْخُلُوةِ» وَ«الْكَلَامِ» ^(٣).

(١) «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى» (٦ / ٤٣٠).

(٢) «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى» (٦ / ٤٢٠).

(٣) «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى» (٦ / ٤٣٥).

❖ **وَقَالَ السَّخَاوِيُّ:** الْأَدَلَّةُ مُتَظَايِرَةٌ بِالْعُمُومِ الشَّامِلِ لِلِاشْتِرَاكِ فِي أَصْلِ الرُّؤْيَا، بَلْ فِيهِنَّ بَخْصُوصِهِنَّ دَلِيلٌ صَرِيحٌ مُعْتَصِدٌ بِهِ، وَأَنَّهِنَّ لَسَنَّ فِي التَّكْرَارِ كَالرَّجَالِ، بَلْ يَرَيْنَهُ فِي مِقْدَارِ يَوْمِ الْفِطْرِ وَيَوْمِ النَّحْرِ مِنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا، كَمَا أَنَّ الرِّجَالَ مُتَفَاوِتُونَ أَيْضًا فِي ذَلِكَ؛ فَمِنْهُمْ مَنْ يَرَاهُ مَرَّتَيْنِ فِي مِقْدَارِ الْيَوْمِ مِنَ الدُّنْيَا، وَمِنْهُمْ مَنْ يَرَاهُ فِي مِقْدَارِ جُمُعَةٍ مِنْهَا، وَمِنْهُمْ مَنْ هُوَ أَعْلَى مِنْ ذَلِكَ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَرَاهُ مَعَ الْعُمُومِ، وَمِنْهُمْ مَنْ يَرَاهُ بِانْفِرَادٍ، وَمِنْهُمْ مَعَ كَوْنِهِ فِي الْعُمُومِ أَقْرَبُ مِنْ غَيْرِهِ كَتَفَاوُتِهِمْ جَزْمًا فِي الْمَرَاتِبِ، إِذْ غَيْرُ الْأَنْبِيَاءِ -عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- لَا يُسَاوُونَهُمْ فِي ذَلِكَ، وَغَيْرُ الصَّدِّيقِينَ، وَالشُّهَدَاءِ مِنْ سَائِرِ الْأُمَّةِ لَا يُسَاوُونَ الصَّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءَ، كَمَا أَنَّ الظَّاهِرَ أَنَّ النِّسَاءَ أَيْضًا يَتَفَاوِتْنَ. ^(١)

❖ **وَقَالَ السَّيُّوطِيُّ:** أَمَّا الرُّؤْيَا فِي الْجَنَّةِ فَأَجْمَعَ أَهْلُ السُّنَّةِ أَنَّهَا حَاصِلَةٌ لِلْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ وَالصَّدِّيقِينَ مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ، وَرِجَالِ الْمُؤْمِنِينَ مِنَ الْبَشَرِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَاخْتَلَفَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي صُورٍ؛ إِحْدَاهَا النِّسَاءُ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، وَفِيهِنَّ ثَلَاثَةُ مَذَاهِبٍ لِلْعُلَمَاءِ حَكَاهَا جَمَاعَةٌ، مِنْهُمْ الْحَافِظُ عِمَادُ الدِّينِ ابْنُ كَثِيرٍ فِي أَوَاخِرِ تَارِيخِهِ.

*** أَحَدُهَا:** أَنَّهُنَّ لَا يَرَيْنَ؛ لِأَنَّهِنَّ مَقْصُورَاتٌ فِي الْخِيَامِ؛ وَلِأَنَّهُ لَمْ يَرَدْ فِي أَحَادِيثِ الرُّؤْيَا تَصْرِيحٌ بِرُؤْيَيْتِهِنَّ.

*** وَالثَّانِي:** أَنَّهُنَّ يَرَيْنَ؛ أَخْذًا مِنْ عُمُومَاتِ النُّصُوصِ الْوَارِدَةِ فِي الرُّؤْيَا.

(١) «الْأَجُوبَةُ الْمَرْضِيَّةُ فِيمَا سُئِلَ السَّخَاوِيُّ عَنْهُ مِنَ الْأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ» (٣ / ٩٥٠)

*** وَالثَّالِثُ:** أَنَّهُنَّ يَرَيْنَ فِي مِثْلِ أَيَّامِ الْأَعْيَادِ؛ فَإِنَّهُ تَعَالَى يَتَجَلَّى فِي مِثْلِ أَيَّامِ الْأَعْيَادِ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ تَجَلِّيًّا عَامًّا، فَيَرَيْنَهُ فِي مِثْلِ هَذِهِ الْحَالِ دُونَ غَيْرِهَا، قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: وَهَذَا الْقَوْلُ يَحْتَاجُ إِلَى دَلِيلٍ خَاصٍّ عَلَيْهِ ^(١).

❁ هَلْ تَرَى الْمَلَائِكَةَ رَبَّهَا: -

❁ **قَالَ السَّيُوطِيُّ:** الْأَقْوَى أَنَّهُمْ يَرُونَهُ؛ فَقَدْ نَصَّ عَلَى ذَلِكَ إِمَامُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ الشَّيْخُ أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ، قَالَ فِي كِتَابِهِ ”الْإِبَانَةُ فِي أَصُولِ الدِّيَانَةِ“ وَمِنْهُ نَقَلْتُ مَا نَصَّهُ: أَفْضَلُ لَذَاتِ الْجَنَّةِ رُؤْيَا اللَّهِ تَعَالَى، ثُمَّ رُؤْيَا نَبِيِّهِ ﷺ، فَلِذَلِكَ لَمْ يَحْرِمِ اللَّهُ أَنْبِيَاءَهُ الْمُرْسَلِينَ وَمَلَائِكَتَهُ الْمُقَرَّبِينَ وَجَمَاعَةَ الْمُؤْمِنِينَ وَالصَّادِقِينَ النَّظَرَ إِلَى وَجْهِهِ عَزَّ وَجَلَّ. انْتَهَى ^(٢).

وَذَهَبَ الشَّيْخُ عَزُّ الدِّينِ ابْنُ عَبْدِ السَّلَامِ إِلَى أَنَّهُمْ لَا يَرَوْنَ رَبَّهُمْ. وَمِمَّنْ قَالَ بِرُؤْيَا الْمَلَائِكَةِ مِنَ الْمُتَأَخِّرِينَ: الْعَلَّامَةُ شَمْسُ الدِّينِ ابْنُ الْقَيِّمِ، وَقَاضِي الْقُضَاةِ جَلَالُ الدِّينِ الْبَلْقِينِيُّ، وَهُوَ الْأَرْجَحُ بِلَا شَكٍّ ^(٣).

(١) «الْحَاوِي لِلْفَتَاوَى» (٢/ ٢٤٠)

(٢) «الْحَاوِي لِلْفَتَاوَى» (٢/ ٢٤١)

(٣) «الْحَاوِي لِلْفَتَاوَى» (٢/ ٢٤٢)

المطلب السادس

تفاضل أهل الجنة في رؤية الله - عز وجل -

كَمَا تَفَاضَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ فِي مَرَاتِبِهِمْ فِيهَا، فَكَذَلِكَ يَتَفَاضِلُونَ فِي أَعْلَى نَعِيمِهَا، وَهُوَ رُؤْيَا اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-؛ فَأَعْلَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةٌ مَنْ يَنْظُرُ فِي وَجْهِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- مَرَّتَيْنِ بُكْرَةً وَعَشِيًّا، وَعُمُومُ أَهْلِ الْجَنَّةِ يَرَوْنَهُ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ فِي يَوْمِ الْمَزِيدِ، وَالْمُحَافَظَةُ عَلَى صَلَاتَيِ الْفَجْرِ وَالْعَصْرِ عَلَى مِيقَاتِهِمَا وَوُضُوءِهِمَا وَخُشُوعِهِمَا وَآدَابِهِمَا، يُرْجَى بِهَا أَنْ تُوجِبَ النَّظَرَ إِلَى اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- فِي الْجَنَّةِ.

وَيَدُلُّ عَلَى هَذَا مَا رَوَى ثَوِيرُ بْنُ أَبِي فَاخِتَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ أَذْنَى أَهْلِ الْجَنَّةِ مَنْزِلَةً لَيَنْظُرُ فِي مُلْكِ أَلْفِي سَنَةٍ، يَرَى أَقْصَاهُ كَمَا يَرَى أَدْنَاهُ، يَنْظُرُ فِي أَزْوَاجِهِ وَخَدَمِهِ، وَإِنَّ أَفْضَلَهُمْ مَنْزِلَةً لَيَنْظُرُ فِي وَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى كُلَّ يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ»^(١).

فَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْمَعْنَى مِنْ حَدِيثِ أَبِي بَرزَةَ الْأَسْلَمِيِّ مَرْفُوعًا -أَيْضًا-، وَفِي إِسْنَادِهِ ضَعْفٌ.

وَقَالَهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ، مِنْهُمْ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرِيْدَةَ وَغَيْرُهُ.

(١) «مُسْنَدُ أَحْمَدَ» (٨/ ٢٤٠ ط الرسالة) سَبَقَ الْحَدِيثُ عَلَيْهِ.

فَالْمُحَافَظَةُ عَلَى هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ تَكُونُ سَبَبًا لِرُؤْيَا اللَّهِ فِي الْجَنَّةِ فِي مِثْلِ هَذَيْنِ الْوَقْتَيْنِ، كَمَا أَنَّ الْمُحَافَظَةَ عَلَى الْجُمُعَةِ سَبَبٌ لِرُؤْيَا اللَّهِ فِي يَوْمِ الْمَزِيدِ فِي الْجَنَّةِ، كَمَا قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: سَارِعُوا إِلَى الْجُمُعَاتِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ يُبْرِزُ لِأَهْلِ الْجَنَّةِ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ عَلَى كَثِيبٍ مِنْ كَافُورٍ أَيْضَ، فَيَكُونُونَ مِنْهُ فِي الدُّنْيَا عَلَى قَدَرٍ تَبْكِيهِمْ إِلَى الْجُمُعَاتِ. وَرَوَى عَنْهُ مَرْفُوعًا، خَرَجَهُ ابْنُ مَاجَهٗ^(١).

❖ وَقَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: لَمَّا كَانَ الرَّجَالُ قَدْ شَرَعَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا الْاجْتِمَاعُ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمُنَاجَاتِهِ وَتَرَائِيهِ بِالْقُلُوبِ وَالتَّنَعُّمِ بِلِقَائِهِ فِي الصَّلَاةِ كُلِّ جُمُعَةٍ، جَعَلَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ اجْتِمَاعًا فِي كُلِّ جُمُعَةٍ لِمُنَاجَاتِهِ وَمُعَايَنَتِهِ وَالتَّمَتُّعِ بِلِقَائِهِ^(٢).

وَالرُّؤْيَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ ثَوَابٌ شُهُودِ الْجُمُعَةِ؛ بِدَلِيلِ أَنَّهُمْ فِيهَا يَكُونُونَ فِي الدُّنْيَا مِنْهُ عَلَى مِقْدَارِ مُسَارَعَتِهِمْ إِلَى الْجُمُعَةِ، وَتَفَاوُتِ الثَّوَابِ بِتَفَاوُتِ الْعَمَلِ دَلِيلٌ عَلَى أَنَّهُ مُسَبَّبٌ عَنْهُ^(٣).

❖ وَعَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ إِلَى الْجُمُعَةِ، فَوَجَدَ ثَلَاثَةً قَدْ سَبَقُوهُ، فَقَالَ: رَابِعُ أَرْبَعَةٍ، وَمَا رَابِعُ أَرْبَعَةٍ بَعِيدٍ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ النَّاسَ يَجْلِسُونَ مِنْ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى

(١) «فَتْحُ الْبَارِي لِابْنِ رَجَبٍ» (٤/ ٣٢٣)

(٢) «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى» (٦/ ٤٢٠)

(٣) «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى» (٦/ ٤٥٧)

قَدَرِ رَوَاجِهِمْ إِلَى الْجُمُعَاتِ، الْأَوَّلِ وَالثَّانِيِ وَالثَّلَاثِ». ثُمَّ قَالَ: رَابِعُ أَرْبَعَةٍ، وَمَا رَابِعُ أَرْبَعَةٍ بَبَعِيدٍ^(١).

✽ وَرَوَى الدَّارَقُطْنِيُّ وَابْنُ بَطَّةٍ فِي «الْإِبَانَةِ» بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَبْرُزُ لِأَهْلِ جَنَّتِهِ فِي كُلِّ يَوْمٍ جُمُعَةٍ فِي كَثِيبٍ مِنْ كَافُورٍ أَبْيَضٍ، فَيَكُونُونَ فِي الدُّنُوِّ مِنْهُ كَتَسَارُعِهِمْ إِلَى الْجُمُعَةِ، فَيُحَدِّثُ لَهُمْ مِنَ الْحَيَاةِ وَالْكَرَامَةِ مَا لَمْ يَرَوْا قَبْلَهُ»^(٢).

✽ وَرَوَى ابْنُ بَطَّةٍ عَنْ أَنَسٍ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَدَيْنَا مَزِيدٌ﴾ قَالَ: يَتَجَلَّى لَهُمْ كُلُّ جُمُعَةٍ^(٣).

وهذه الأحاديث عامتها إذا جرد إسناد الواحد منها؛ لم يخل عن مقال قريب أو شديد؛ لكن تعددها وكثرة طرقها يغلب على الظن ثبوتها في نفس الأمر؛ بل قد يقتضي القطع بها.

وأيضا فقد روي عن الصحابة والتابعين ما يوافق ذلك، ومثل هذا لا يقال بالראي؛ وإنما يقال بالتوقيف^(٤).

(١) «سنن ابن ماجه» (٢/ ١٩٣)، قال ابن تيمية: إسناد حديث ابن مسعود أجود من جميع أسانيد هذا الباب. «مجموع الفتاوى» (٦/ ٤٠٣)، وانظر: «علل الدارقطني» (٥/ ١٣٨)، وحسن إسناده المنذري والبوصيري «مصباح الزجاجة في روائد ابن ماجه» (١/ ١٣١)

(٢) «مجموع الفتاوى» (٦/ ٤١٦)

(٣) وحديث أنس رواه الدارقطني من خمس طرق أو ست طرق في غالبيتها «إن الرؤية تكون بمقدار صلاة الجمعة في الدنيا» «مجموع الفتاوى» (٦/ ٤٠١)، «مجموع الفتاوى» (٦/ ٤١٥)

(٤) «مجموع الفتاوى» (٦/ ٤٠٣)

❖ وَرَوَى الدَّارَقُطْنِيُّ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ إِلَى الْعَبَّاسِ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ مَزِيدٍ:

أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ مَوْلَى عَفْرَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، بَنَحَوْ مَا تَقَدَّمَ فِي الرِّوَايَاتِ الْمُتَقَدِّمَةِ، وَفِيهِ: «فَيَفْتَحُ عَلَيْهِمْ بَعْدَ انْصِرَافِهِمْ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ»^(١).

❖ وَرُويَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ صَحِيحٍ فِي كِتَابِ الْأَجْرِيِّ وَابْنِ بَطَّةٍ وَغَيْرِهِمَا:

عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيِّ، حَدَّثَنَا عَمِّي مُحَمَّدُ بْنُ الْأَشْعَثِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جَسْرٍ عَنِ الْحُسَيْنِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَرَوْنَ رَبَّهُمْ تَعَالَى فِي كُلِّ يَوْمٍ جُمُعَةٍ فِي رِمَالِ الْكَافُورِ وَأَقْرَبُهُمْ مِنْهُ مَجْلِسًا أَسْرَعُهُمْ إِلَيْهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَأَبْكُرُهُمْ غَدْوًا»، وَهَذَا تَصْرِيحٌ بِالزِّيَادَةِ الْمَطْلُوبَةِ.

وَأَمَّا حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ فَرَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهٍ مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ أَبِي الْعَشِيرِينَ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّهُ لَقِيَ أَبَا هُرَيْرَةَ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ فِي سُوقِ الْجَنَّةِ؟ فَقَالَ سَعِيدٌ: أَفِيهَا سُوقٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَخْبَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ إِذَا دَخَلُوا، نَزَلُوا فِيهَا بِفَضْلِ أَعْمَالِهِمْ، فَيُؤَذَّنُ لَهُمْ فِي مِقْدَارِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ مِنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا، فَيَرَوْنَ اللَّهَ فِيهِ، فَيُنَزَّلُ لَهُمْ عَلَى عَرْشِهِ، وَيَتَبَدَّى لَهُمْ فِي رَوْضَةٍ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، فَيُوضَعُ لَهُمْ مَنَابِرُ مِنْ يَاقُوتٍ وَمَنَابِرُ

(١) «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى» (٦ / ٤١٦)، وَرَوَاهُ أَيْضًا «الدَّارَقُطْنِيُّ» بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ إِلَى الْعَبَّاسِ بْنِ الْوَلِيدِ ابْنِ مَزِيدٍ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ أَخْبَرَنِي عُمَرُ مَوْلَى عَفْرَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: بَنَحَوْ مَا تَقَدَّمَ فِي الرِّوَايَاتِ الْمُتَقَدِّمَةِ وَفِيهِ: «فَيَفْتَحُ عَلَيْهِمْ بَعْدَ انْصِرَافِهِمْ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ».

مِنْ ذَهَبٍ وَمَتَابِرٍ مِنْ فِضَّةٍ، وَيَجْلِسُ أَذْنَاهُمْ - وَمَا فِيهِمْ مِنْ دَنِيٍّ - عَلَى كُثْبَانِ الْمِسْكِ وَالْكَافُورِ، وَمَا يَرَوْنَ أَنَّ أَصْحَابَ الْكَرَاسِيِّ أَفْضَلُ مِنْهُمْ مَجْلِسًا^(١).

وَهَذَا الَّذِي أَخْبَرَ بِهِ ابْنُ مَسْعُودٍ أَمْرٌ لَا يَعْرِفُهُ إِلَّا نَبِيُّ أَوْ مَنْ أَخَذَهُ عَنْ نَبِيِّ، فَيَعْلَمُ بِذَلِكَ أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ أَخَذَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ أَخَذَهُ عَنْ أَهْلِ الْكِتَابِ؛ لَوْجُوه:

(أَخَذَهَا): أَنَّ الصَّحَابَةَ قَدْ نُهَوِا عَنْ تَصْدِيقِ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا يُخْبِرُونَهُمْ بِهِ؛ فَمِنْ الْمُحَالِ أَنْ يُحَدِّثَ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِمَا أَخْبَرَ بِهِ الْيَهُودُ عَلَى سَبِيلِ التَّعْلِيمِ وَيَبْنِي عَلَيْهِ حُكْمًا.

(الثَّانِي): أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ خُصُوصًا كَانَ مِنْ أَشَدِّ الصَّحَابَةِ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - إِنْكَارًا لِمَنْ يَأْخُذُ مِنْ أَحَادِيثِ أَهْلِ الْكِتَابِ.

(الثَّالِثُ): أَنَّ الْجُمُعَةَ لَمْ تُشْرَعْ إِلَّا لَنَا، وَالتَّبَكُّيرُ فِيهَا لَيْسَ إِلَّا فِي شَرِيعَتِنَا، فَيَبْعُدُ مِثْلُ أَخْذِ هَذَا عَنِ الْأَنْبِيَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ، وَيَبْعُدُ أَنَّ الْيَهُودِيَّ يُحَدِّثُ بِمِثْلِ هَذِهِ الْفَضِيلَةِ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ وَهُمْ الْمَوْصُوفُونَ بِكَتْمَانِ الْعِلْمِ وَالْبُخْلِ بِهِ وَحَسَدِ هَذِهِ الْأُمَّةِ^(٢).

❁ **وَقَالَ الْحَسَنُ:** يَكْشِفُ الْحِجَابَ فَيَنْظُرُ إِلَيْهِ الْمُؤْمِنُونَ كُلَّ يَوْمٍ غُدْوَةً وَعَشِيَّةً، أَوْ كَلَامًا هَذَا مَعْنَاهُ^(٣).

(١) «الإِبَانَةُ الْكُبْرَى لِابْنِ بَطَّة» (٧ / ٨٩)

(٢) «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى» (٦ / ٤٠٥)

(٣) «تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ» (٢٤ / ٢٠٥)

المَطْلَبُ السَّابِعُ: إِنْ سَأَلَ سَائِلٌ عَنْ كَيْفِيَّةِ الرُّؤْيَا، فَمَا جَوَابُهُ؟

حَقِيقَةُ الرُّؤْيَا إِذَا أُضِيفَتْ إِلَى الْأَعْيَانِ، كَانَتْ بِالْبَصَرِ ^(١)؛ فَرُؤْيَا اللَّهِ فِي الْآخِرَةِ تَكُونُ بِالْعَيْنَيْنِ؛ لِلْأَحَادِيثِ الْوَارِدَةِ فِي ذَلِكَ، وَلَا تَتَجَاوَزُ هَذِهِ الْأَحَادِيثَ.

وَالْقَاعِدَةُ فِي صِفَاتِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- إِبْثَاتُ الصِّفَةِ، وَأَنَّهَا عَلَى ظَاهِرِهَا، وَأَنَّ لَهَا كَيْفِيَّةً، لَكِنْ لَا نَعْلَمُ هَذِهِ الْكَيْفِيَّةَ، جَاءَ رَجُلٌ إِلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فَقَالَ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥]، كَيْفَ اسْتَوَى؟ قَالَ الرَّاوي: فَمَا رَأَيْنَا مَالِكًا وَجَدَ مِنْ شَيْءٍ كَوَجْدِهِ مِنْ مَقَالَتِهِ، وَعَلَاهُ الرُّحَضَاءُ، وَأَطْرَقَ، وَجَعَلْنَا نَنْتَظِرُ مَا يَأْمُرُ بِهِ فِيهِ. قَالَ: ثُمَّ سُرِّيَ عَنْ مَالِكٍ، فَقَالَ: «الْكَيْفُ غَيْرُ مَعْقُولٍ، وَالِاسْتِوَاءُ مِنْهُ غَيْرُ مَجْهُولٍ، وَالْإِيمَانُ بِهِ وَاجِبٌ، وَالسُّؤَالُ عَنْهُ بِدْعَةٌ، وَإِنِّي لَا أَخَافُ أَنْ تَكُونَ ضَالًّا. ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ» ^(٢).

❖ وَقَالَ مَالِكٌ وَاللَّيْثُ وَالثَّوْرِيُّ عَنْ أَحَادِيثِ الرُّؤْيَا: أَمَرُوها بِلَا كَيْفٍ ^(٣)، أَي: لَا تَسْأَلُوا عَنِ الْكَيْفِيَّةِ؟

❖ وَعَنِ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ قَالَ: سَأَلْتُ الْأَوْزَاعِيَّ وَسُفْيَانَ الثَّوْرِيَّ وَمَالِكَ

(١) «الْكَلِّيَّاتُ» (ص ٤٧٤)

(٢) «الرَّدُّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ لِلدَّارِمِيِّ ت الْبَدْر» (ص ٦٦)

(٣) «إِبْطَالُ التَّأْوِيلَاتِ» ٤٧

ابن أنسٍ والليث بن سعدٍ غيرَ مرَّةٍ عن الأحاديث التي فيها ذُكرُ الرؤيَةِ، فقال: أمرُوها كيف جاءتِ بلا كيف^(١).

❖ وقيل لابن المبارك: كيف ترى ربَّنَا يومَ القيامةِ؟ قال: بالعَيْن^(٢).

❖ وقال أحمد بن حنبل: ونحن نُؤمنُ بالأحاديث في هذا ونُقرُّها، ونُمرُّها كما جاءتِ بلا كيف، ولا معنى، إلا على ما وصفَ اللهُ بهِ نفسَهُ تعالى^(٣).

❖ وقال عبدوس بن مالك: سمعتُ أحمد بن حنبل يقول: والإيمانُ بالرؤيَةِ يومَ القيامةِ، كما روي عن النبي ﷺ في الأحاديث الصَّحاح، وأنَّ النبي ﷺ قد رأى ربَّهُ؛ فإنَّه ماثورٌ عن رسولِ الله ﷺ صحيح.

❖ قد رواه قتادة، عن عكرمة، عن ابن عباس، ورواه الحَكَم بن أبان، عن عكرمة، عن ابن عباس، ورواه علي بن زيد، عن يوسف بن مهران، عن ابن عباس، والحديث عندنا على ظاهره، كما جاء عن النبي ﷺ، والكلامُ فيه بدعةٌ، ولكن نُؤمنُ بهِ كما جاء على ظاهره، ولا نناظرُ بهِ أحداً^(٤).

أي: لا نسأل عن الكيفية، ولا نثبتُ لها معنى يُخالفُ ظاهرَها.

❖ وقال أبو بكرٍ الإسماعيلي: يروْنَه جَلَّ وعزَّ بأعينِهِمْ على ما يشاء

هُوَ بلا كيف^(٥).

(١) «التَّمْهِيدُ» ١٥٨ / ٧

(٢) «شَرْحُ أَصُولِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ» (٣ / ٥٦٠)

(٣) «الإِبَانَةُ الْكُبْرَى» ٥٩ / ٧

(٤) «طَبَقَاتُ الْحَنَابِلَةِ» ١٦٨ / ٢، «الْجَامِعُ لِعُلُومِ الْإِمَامِ أَحْمَد - الْعَقِيدَةُ» (٣ / ٣٨٢)

(٥) «اعْتِقَادُ أئِمَّةِ الْحَدِيثِ» (ص ٦٣)

❖ وَقَالَ بَعْضُ الْمُعْتَزَلَةِ: أَخْبِرُونَا إِذَا رُؤِيَ الْبَارِي، أَكُلَّهُ يَرَى أَمْ بَعْضُهُ؟
فَقَالَ ابْنُ حَزْمٍ: هَذَا سُؤَالٌ تَعَلَّمُوهُ مِنَ الْمُلْحِدِينَ ^(١).

❖ وَقَالَ الْبَرْبَهَارِيُّ: وَالْإِيمَانُ بِالرُّؤْيَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَرُونَ اللَّهَ بِأَبْصَارِ
رُؤُوسِهِمْ، وَهُوَ يُحَاسِبُهُمْ بِلَا حِجَابٍ وَلَا تُرْجَمَانٍ ^(٢).

لَا دَرْدَرٌ عَصَابَةٍ مَخْذُولَةٍ
مِثْلَ الْبَهَائِمِ وَالْبَهَائِمِ مُهْمَلَةٌ
جَعَلُوا مَقَامَ الْمُؤْمِنِينَ كَكَافِرٍ
مِنْ دُونِهِ ضَرَبَ الْحِجَابَ وَأَسْبَلَهُ
أَوْ مَا تَلَوْا مَا فِي الْقِيَامَةِ وَالَّذِي
فِي سُورَةِ التَّطْفِيفِ مِمَّا أَنْزَلَهُ
يُسْمُونَ أَهْلَ الْحَقِّ مُجْبِرَةً وَمَا
زَادُوا عَلَى مَا قَدْ تَلَاهُ وَفَصَّلَهُ
إِذْ جَفَّ بِالْقَلَمِ الْمِدَادُ وَإِذْ جَرَى
بِالْكَائِنَاتِ وَخُطٌّ مَا قَدْ حَدَّاهُ
وَاسْتَقْبَحُوا شُرَكَاءَ أَتَوْهُ فَسَتَرُوا
وَجْهَ الْفَضِيحَةِ بِاعْتِلَالِ الْمَعْدِلَةِ
أَوْ ظَالِمٍ مُتَصَرِّفٍ فِي مُلْكِهِ
هَذَاكَ أَفْقَرُهُ وَهَذَا حَوْلَهُ

(١) «الْفَصْلُ فِي الْمَلَلِ وَالْأَهْوَاءِ وَالنَّحْلِ» (٣/ ٣)

(٢) «شَرْحُ السُّنَنِ لِلْبَرْبَهَارِيِّ» (ص ٤٢)

وَالْمُؤْمِنُ الْعَاصِي لَهُ فِي زَعِهِمْ
نَارُ الْخُلُودِ يُدِيمُهَا مَنْ أَدْخَلَهُ
حَبَدُوا شَفَاعَةَ أَحْمَدٍ وَاللَّهُ قَدْ
أَعْطَاهُ مَنْزِلَةَ الشَّفِيعِ وَفَضَّلَهُ
عَدَلُوا عَنِ الْمُتَلَيِّ فُسِّمُوا فِي الْوَرَى
عَدْلِيَّةً وَلَهُمْ نَفَادٌ مِنَ الْبَلَاءِ
لَمْ تَشْتَمِلْ أَثْوَابُهُمْ إِلَّا عَلَى
حُمْرٍ وَكَمْ حُمْرٍ رَأَيْتُ مُجَلَّلَةً

الْمَطْلَبُ الثَّامِنُ: هَلْ يَرَى أَهْلُ النِّفَاقِ وَالْكُفْرِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ؟

* اِخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَقْوَالٍ: -

* **الْقَوْلُ الْأَوَّلُ:** أَنَّ الْكُفَّارَ لَا يَرَوْنَ رَبَّهُمْ بِحَالٍ؛ لَا الْمُظْهَرُ لِلْكُفْرِ وَلَا الْمُسِرُّ لَهُ، وَهَذَا قَوْلُ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ الْمُتَأَخِّرِينَ، وَعَلَيْهِ يَدُلُّ عُمُومُ كَلَامِ الْمُتَقَدِّمِينَ، وَعَلَيْهِ جُمُهورُ أَصْحَابِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ وَغَيْرِهِمْ.

❖ **وَقَالَ مُقَاتِلٌ:** أَهْلُ الْجَنَّةِ يَرَوْنَهُ عَيْنًا لَا يَحْجُبُهُمْ عَنْهُ، وَيَكَلِّمُهُمْ، وَأَمَّا الْكَافِرُ؛ فَإِنَّهُ يُقَامُ خَلْفَ الْحِجَابِ فَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ تَعَالَى وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ حَتَّى يَأْمُرَ بِهِمْ إِلَى النَّارِ^(١).

❖ **وَقَالَ وَكِيعٌ:** «يَرَاهُ الْمُؤْمِنُونَ فِي الْجَنَّةِ وَلَا يَرَاهُ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ»^(٢).

❖ **وَقَالَ الدَّارِمِيُّ:** فِي هَذَا ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ﴾ دَلِيلٌ أَنَّ الْكُفَّارَ كُلَّهُمْ مَحْجُوبُونَ عَنِ النَّظَرِ إِلَى الرَّحْمَنِ عَزَّ وَعَلَا، وَأَنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ غَيْرُ مَحْجُوبِينَ عَنْهُ^(٣).

* **الْقَوْلُ الثَّانِي:** أَنَّهُ يَرَاهُ مَنْ أَظْهَرَ التَّوْحِيدَ مِنْ مُؤْمِنِي هَذِهِ الْأُمَّةِ وَمُنَافِقِيهَا وَعَبَرَاتٍ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَذَلِكَ فِي عَرَصَةِ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَحْتَجِبُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ

(١) «تَفْسِيرُ مُقَاتِلِ بْنِ سُلَيْمَانَ» (٤ / ٦٢٣)

(٢) «شَرْحُ أَصُولِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ» (٣ / ٥٦٠)

(٣) «الرَّدُّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ لِلدَّارِمِيِّ تِ الْبَدْر» (ص ١٠٢)

فَلَا يَرَوْنَهُ بَعْدَ ذَلِكَ، وَهَذَا قَوْلُ أَبِي بَكْرٍ بْنِ خُزَيْمَةَ مِنْ أَيْمَةِ أَهْلِ السَّنَةِ.

قَالَ ابْنُ خُزَيْمَةَ: وَأَمَّا الْمُنَافِقُونَ؛ فَإِنَّمَا كَانُوا يُكَذِّبُونَ بِذَلِكَ بِقُلُوبِهِمْ وَيَقْرَأُونَ بِاللِّسَانِ؛ رِيَاءً وَسُمْعَةً؛ فَقَدْ يَتَرَاءَى لَهُمْ رُؤْيَاةُ امْتِحَانٍ وَاخْتِبَارٍ لِيَكُنْ حُجْبُهُ إِيَّاهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ رُؤْيِيهِ حَسْرَةً عَلَيْهِمْ وَنَدَامَةً؛ إِذْ لَمْ يُصَدِّقُوا بِهِ بِقُلُوبِهِمْ وَضَمَائِرِهِمْ، وَبَوَعَدِهِ وَوَعِيدِهِ ^(١).

وَأَجَابَ أَبُو يَعْلَى الْفَرَّاءُ عَنْ قَوْلِ ابْنِ خُزَيْمَةَ فَقَالَ: لَيْسَ فِي هَذَا مَا يَدُلُّ عَلَى الرُّؤْيَاةِ، وَإِنَّمَا فِيهِ أَنَّهُ يُخَاطَبُهُمْ، وَقَدْ يَجُوزُ أَنْ يُخَاطَبَ الْخَلْقَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَرَوْهُ ^(٢).

*** الْقَوْلُ الثَّالِثُ:** أَنَّ الْكُفَّارَ يَرَوْنَهُ رُؤْيَاةَ تَعْرِيفٍ وَتَعْذِيبٍ - كَاللِّصِّ إِذَا رَأَى السُّلْطَانَ -، ثُمَّ يَحْتَجِبُ عَنْهُمْ؛ لِيَعْظُمَ عَذَابُهُمْ وَيَشْتَدَّ عِقَابُهُمْ، وَهَذَا قَوْلُ أَبِي الْحَسَنِ بْنِ سَالِمٍ وَأَصْحَابِهِ وَقَوْلُ غَيْرِهِمْ، وَهُمْ فِي الْأُصُولِ مُتَسَبِّبُونَ إِلَى الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ وَإِلَى سَهْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ التُّسْتَرِيِّ ^(٣).

وَقَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ﴾ قَالَ كَلَامًا مَعْنَاهُ: (حُجِّبُوا بَعْدَ أَنْ رَأَوْهُ) ^(٤) يَعْنِي: الْكُفَّارُ.

وَقَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: وَهَذِهِ الْأَقْوَالُ الثَّلَاثَةُ فِي مَذْهَبِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ.

(١) «التَّوْحِيدُ لِابْنِ خُزَيْمَةَ» (٢ / ٤٣١)

(٢) «إِبْطَالُ التَّأْوِيلَاتِ» (ص ٢٩٥)

(٣) «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى» (٦ / ٤٨٨)، «حَادِي الْأَرْوَاحِ إِلَى بِلَادِ الْأَفْرَاحِ» (ص ٢٨٨)

(٤) انْظُرْ: «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى» ٦ / ٤٦٦

وقال النووي عن حديث أبي سعيد الخدري: اعلم أن هذا الحديث قد يتوهم منه أن المنافقين يرون الله تعالى مع المؤمنين، وقد ذهب إلى ذلك طائفة، حكاه ابن فورك؛ لقوله ﷺ: «وتبقى هذه الأمة فيها منافقوها، فيأتهم الله تعالى» وهذا الذي قالوه باطل، بل لا يراه المنافقون بإجماع من يعتد به من علماء المسلمين، وليس في هذا الحديث تصريح برؤيتهم لله تعالى^(١).

وفي حكاية الإجماع نظر، والمسألة مما اختلف فيه العلماء.



(١) «شرح النووي على مسلم» (٣ / ٢٨)

المطلب التاسع: المواضع التي نرى فيها الله - عز وجل -

نراه في عَرَصاتِ القيامةِ، وفيهِ حَدِيثَانِ: حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَقَدْ سَبَقَتْ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ. وَنَرَاهُ فِي الْجَنَّةِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

❖ قَالَ الْخَطَّابِيُّ: هَذِهِ الرُّؤْيَةُ الَّتِي فِي هَذَا الْمَقَامِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ - يَقْصِدُ رُؤْيَةَ الْعَرَصاتِ -، غَيْرُ الرُّؤْيَةِ الَّتِي فِي الْجَنَّةِ لِكِرَامَةِ أَوْلِيَاءِ اللَّهِ تَعَالَى، وَإِنَّمَا هَذِهِ لِلْإِمْتِحَانِ^(١).

❖ وَقَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: مَنْ قَالَ مِنَ الْعِبَادِ الْمُتَقَدِّمِينَ أَوْ الْمُتَأَخِّرِينَ أَنَّهُ رَأَى رَبَّهُ بَعَيْنَيْ رَأْسِهِ؛ فَهُوَ غَالِطٌ فِي ذَلِكَ بِاجْتِمَاعِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ. نَعَمْ رُؤْيَةُ اللَّهِ بِالْأَبْصَارِ هِيَ لِلْمُؤْمِنِينَ فِي الْجَنَّةِ، وَهِيَ أَيْضًا لِلنَّاسِ فِي عَرَصاتِ الْقِيَامَةِ^(٢).

❖ وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: ذَلَّتِ الْأَحَادِيثُ الصَّحَاحُ الْمُتَوَاتِرَةُ عَلَى رُؤْيَةِ الْمُؤْمِنِينَ رَبَّهُمْ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي الدَّارِ الْآخِرَةِ، رُؤْيَةً بِالْأَبْصَارِ فِي عَرَصاتِ الْقِيَامَةِ، وَفِي رَوْضَاتِ الْجَنَّاتِ الْفَاخِرَةِ^(٣).

(١) «شَرْحُ النَّوَوِيِّ عَلَى مُسْلِمٍ» (٢٨ / ٣)

(٢) «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى» (٣٩٠ / ٣)

(٣) «تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ تَسْلَامَةً» (٣٥١ / ٨)

المَطْلَبُ العَاشِرُ: حُكْمُ مُنْكَرِ رُؤْيَا اللَّهِ فِي الْآخِرَةِ

جُمْهُورُ السَّلَفِ عَلَى الْحُكْمِ بِكُفْرِهِ.

❖ قَالَ رَجُلٌ لِمَالِكٍ: إِنَّ قَوْمًا يَزْعُمُونَ أَنَّ اللَّهَ لَا يُرَى، قَالَ: السَّيْفُ السَّيْفُ^(١). أَيُّ: يُقْتَلُونَ؛ لِأَنَّهُمْ كَذَّبُوا بِالْآيَاتِ وَبِالْأَحَادِيثِ.

❖ وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ: مَنْ لَمْ يَقُلْ: الْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ، وَأَنَّ اللَّهَ يُرَى فِي الْآخِرَةِ فَهُوَ جَهْمِيٌّ.

❖ وَقَالَ حَنْبَلٌ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ اللَّهَ لَا يُرَى فِي الْآخِرَةِ؛ فَقَدْ كَفَرَ بِاللَّهِ وَكَذَّبَ بِالْقُرْآنِ وَرَدَّ عَلَى اللَّهِ أَمْرَهُ، يُسْتَتَابُ، فَإِنْ تَابَ وَإِلَّا قُتِلَ، وَاللَّهُ تَعَالَى لَا يُرَى فِي الدُّنْيَا، وَيُرَى فِي الْآخِرَةِ^(٢).

❖ وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ وَقَدْ ذَكَرَ عِنْدَهُ شَيْءٌ فِي الرُّؤْيَا فَغَضِبَ وَقَالَ: مَنْ قَالَ إِنَّ اللَّهَ لَا يُرَى فَهُوَ كَافِرٌ^(٣).

❖ وَقَالَ أَبُو دَاوُدَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ وَقِيلَ لَهُ فِي رَجُلٍ حَدَّثَ بِحَدِيثٍ عَنْ أَبِي الْعَطُوفِ، يَعْنِي: أَنَّ اللَّهَ لَا يُرَى فِي الْآخِرَةِ؟ فَقَالَ: لَعَنَ اللَّهُ مَنْ يُحَدِّثُ

(١) «شَرْحُ أَصُولِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ» (٣/ ٥٥٦)

(٢) «طَبَقَاتُ الْحَنَابِلَةِ» (١/ ٢٤٥)

(٣) «مَسَائِلُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ رَوَايَةُ أَبِي دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيِّ» (ص ٣٥٤)، «الْإِبَانَةُ الْكُبْرَى لِابْنِ بَطَّة» (٧/

٥٣)، «حَادِي الْأَرْوَاحِ» (٣٣٧)

بِهَذَا الْحَدِيثِ الْيَوْمَ، ثُمَّ قَالَ: أَخْزَى اللَّهُ هَذَا ^(١).

❀ وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: مَنْ كَذَّبَ بِالرُّؤْيَا فَهُوَ زَنْدِيقٌ ^(٢).

❀ وَقَالَ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ عَنْ حَدِيثٍ مِنْ أَحَادِيثِ الرُّؤْيَا: صَحِيحٌ، وَلَا يَدْعُهُ إِلَّا مُبْتَدِعٌ، أَوْ ضَعِيفُ الرَّأْيِ ^(٣).

❀ وَقَالَ الْأَجْرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَمَنْ رَغِبَ عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ هَؤُلَاءِ الْأَئِمَّةُ الَّذِينَ لَا يُسْتَوْحَشُ مِنْ ذِكْرِهِمْ، وَخَالَفَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ، وَرَضِيَ بِقَوْلِ جَهْمٍ وَبِشَرِّ الْمَرِيسِيِّ وَبِأَشْبَاهِهِمَا، فَهُوَ كَافِرٌ ^(٤).

❀ وَقَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: الَّذِي عَلَيْهِ جُمُهورُ السَّلَفِ، أَنَّ مَنْ جَحَدَ رُؤْيَا اللَّهِ فِي الدَّارِ الْآخِرَةِ فَهُوَ كَافِرٌ، فَإِنْ كَانَ مِمَّنْ لَمْ يَبْلُغْهُ الْعِلْمُ فِي ذَلِكَ، عُرِفَ ذَلِكَ كَمَا يُعْرَفُ مَنْ لَمْ تَبْلُغْهُ شَرَائِعُ الْإِسْلَامِ، فَإِنْ أَصَرَ عَلَى الْجُحُودِ بَعْدَ بُلُوغِ الْعِلْمِ لَهُ؛ فَهُوَ كَافِرٌ ^(٥).

(١) «مَسَائِلُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ رِوَايَةُ أَبِي دَاوُدَ السَّجِسْتَانِيِّ» (ص ٣٥٤)، «الشَّرِيعَةُ لِلْأَجْرِيِّ» (٢/ ١٠٥٠)

(٢) «طَبَقَاتُ الْحَنَابِلَةِ» (١/ ٢٤٤)

(٣) «الْإِبَانَةُ الْكُبْرَى لِابْنِ بَطَّةَ» (٧/ ٥٢)

(٤) «الشَّرِيعَةُ لِلْأَجْرِيِّ» (٢/ ٩٨٨)

(٥) «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى» (٦/ ٤٨٦)

❁ دُعَاءُ السَّلَفِ عَلَى مَنْ أَنْكَرَ الرُّؤْيَا، وَتَرَكَ حُضُورَ جِنَازَتِهِ:

لَمَّا مَاتَ بَشْرُبْنُ غِيَاثُ الْمَرِيسِيِّ؛ لَمْ يَشْهَدْ جِنَازَتَهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ
وَالسُّنَّةِ أَحَدٌ إِلَّا عُبَيْدُ الشُّونِيزِيِّ، فَلَمَّا رَجَعَ مِنْ جِنَازَةِ الْمَرِيسِيِّ، أَقْبَلَ
عَلَيْهِ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، قَالُوا: يَا عَدُوَّ اللَّهِ، تَتَحَلَّى السُّنَّةَ وَتَشْهَدُ جِنَازَةَ

الْمَرِيسِيِّ؟! (١)

قَالَ: أَنْظِرُونِي حَتَّى أُخْبِرْكُمْ، مَا شَهِدْتُ جِنَازَةَ رَجَوْتُ لَهَا مِنَ الْأَجْرِ مَا
رَجَوْتُ فِي شُهُودِ جِنَازَتِهِ، لَمَّا وُضِعَ فِي مَوْضِعِ الْجَنَائِزِ قُمْتُ فِي الصَّفِّ،
فَقُلْتُ: اللَّهُمَّ عَبْدُكَ هَذَا كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِرُؤْيَاكَ فِي الْآخِرَةِ، اللَّهُمَّ فَاحْجُبْهُ عَنِ
النَّظَرِ إِلَيَّ وَجْهَكَ يَوْمَ يَنْظُرُ إِلَيْكَ الْمُؤْمِنُونَ، اللَّهُمَّ عَبْدُكَ هَذَا كَانَ لَا يُؤْمِنُ
بِعَذَابِ الْقَبْرِ، اللَّهُمَّ فَعَذِّبْهُ الْيَوْمَ فِي قَبْرِهِ عَذَابًا لَمْ تُعَذِّبْهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ،
اللَّهُمَّ عَبْدُكَ هَذَا كَانَ يُنْكَرُ الْمِيزَانَ، اللَّهُمَّ فَخَفِّفْ مِيزَانَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، اللَّهُمَّ
عَبْدُكَ هَذَا كَانَ يُنْكَرُ الشَّفَاعَةَ، اللَّهُمَّ فَلَا تُشَفِّعْ فِيهِ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ، قَالَ: فَسَكَتُوا عَنْهُ وَضَحِكُوا.



(١) «نَقْضُ الدَّارِمِيِّ عَلَى الْمَرِيسِيِّ تِ الشُّوَامِيِّ» ص ٣٠.

المطلب الحادي عشر: المصنّفات في رؤية الله - عز وجل -

❖ قال ابن تيمية: الأحاديث والآثار في هذا كثيرة مشهورة، قد دون العلماء فيها كتباً مثل: «كتاب الرؤية» للدارقطني ولأبي نعيم وللأجري، وذكرها المصنفون في السنة؛ كابن بطّة واللالكائي وابن شاهين، وقبلهم عبد الله بن أحمد بن حنبل، وحنبل بن إسحاق والخلال والطبراني وغيرهم. وخرجها أصحاب الصحيح والمسانيد والسّنن وغيرهم^(١).

وما علمنا أحداً جمع في هذا الباب أكثر من كتاب أبي بكر الأجري وأبي نعيم الحافظ الأصبهاني^(٢).

وكذلك كتاب «رؤية الله» لابن النحاس، و«مجلس إملأ في رؤية الله تعالى» للدقاق.

وتبنت رؤية الله لأبي نعيم الأصبهاني. وضوء الساري إلى معرفة رؤية الباري لأبي شامة وللشوكاني كتاب في هذه المسألة واسمها: «البغية في مسألة الرؤية». وللدكتور: أحمد بن ناصر آل حمد كتاب بعنوان: «رؤية الله تعالى وتحقيق الكلام فيها».

وانظر قائمة المراجع المدرجة بآخر الكتاب.

(١) «مجموع الفتاوى» (٦ / ٤٨٦)

(٢) «مجموع الفتاوى» (٦ / ٤٠١)

المطلب الثاني عشر: ردُّ شعراءِ أهلِ السُّنةِ على الزَّمَخْشَرِيِّ المَعْتَزَلِيِّ

❖ قال الزمخشري المعتزلي: تَعَجَّبُ مِنَ الْمُتَسِمِينَ بِالإِسْلَامِ الْمُتَسِمِينَ بِأَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، كَيْفَ اتَّخَذُوا هَذِهِ الْعَظِيمَةَ مَذْهَبًا، وَلَا يَغُرَّتْكَ تَسْتَرُّهُمْ بِالْبَلْكَفَةِ؛ فَإِنَّهُ مِنْ مَنْصُوبَاتِ أَشْيَاخِهِمْ!

❖ وَالْقَوْلُ مَا قَالَ بَعْضُ الْعَدْلِيَّةِ فِيهِمْ:

لَجَمَاعَةٌ سَمَوْا هَوَاهُمْ سُنَّةً وَجَمَاعَةٌ حُمِرُ لَعْمَرِي مُوَكَّفَةً

قَدْ شَبَّهَوْهُ بِخَلْقِهِ وَتَخَوَّفُوا شُنَعَ الْوَرَى فَتَسْتَرُّوا بِالْبَلْكَفَةِ^(١)

مُوكَّفَةٌ: أي: مَوْضُوعٌ عَلَيْهَا الْوِكَافُ، وَهُوَ الْبَرْدَعَةُ.

قَدْ شَبَّهَوْهُ: أي الله -عَزَّ وَجَلَّ- بِخَلْقِهِ؛ حَيْثُ قَالُوا: إِنَّهُ يُرَى بِالْعَيْنِ، فَخَافُوا تَشْنِيعَ النَّاسِ عَلَيْهِمْ فَتَسْتَرُّوا بِقَوْلِهِمْ: إِنَّهُ يُرَى بِإِلَهِ كَيْفَ؛ فَالْبَلْكَفَةُ مَنُحَوَّتَةٌ مِنْ ذَلِكَ.

وَرَدَّ عَلَيْهِ صَاحِبُ الْإِنْتِصَافِ مِنَ الْكَشَّافِ وَهُوَ نَاصِرُ الدِّينِ ابْنُ الْمُنِيرِ
الإِسْكَندَرَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فَقَالَ:

(١) «تَفْسِيرُ الزَّمَخْشَرِيِّ، الْكَشَّافُ عَنْ حَقَائِقِ غَوَامِضِ التَّنْزِيلِ» (٢/ ١٥٦)

وَجَمَاعَةٌ كَفَرُوا بِرُؤْيَا رَبِّهِمْ حَقًّا وَوَعَدَ اللَّهُ مَا لَنْ يُخْلِفَهُ
وَتَلَقَّبُوا عَدْلِيَّةً قُلْنَا أَجَلُ عَدْلُوا بِرَبِّهِمْ فَحَسْبُهُمْ سَفَهُ
وَتَلَقَّبُوا النَّاجِينَ كُلًّا إِنَّهُمْ (١) إِنْ لَمْ يَكُونُوا فِي لَظَى فَعَلَى شَفَهُ

❖ وَقَالَ أَيُّضًا: -

عَجَبًا لِقَوْمٍ ظَالِمِينَ تَلَقَّبُوا بِالْعَدْلِ مَا فِيهِمْ لَعْمَرِي مَعْرِفَةٌ
قَدْ جَاءَهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَدْرُونَهُ (٢) تَعْطِيلُ ذَاتِ اللَّهِ مَعَ نَفْسِي الصَّفَةِ

❖ وَقَالَ الشَّيْخُ الإِمَامُ أَبِي عَلِيٍّ عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ خَلِيلُ السَّكُونِيِّ
الأُصُولِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ:

سَمِيتَ جَهْلًا صَدَرَ أُمَّةٍ أَحْمَدٍ
وَذَوِي الْبَصَائِرِ بِالْحَمِيرِ الْمُوَكَّفَةِ
وَرَمَيْتُهُمْ عَنْ نَبْعَةٍ سَوَّيْتَهَا
رَمَى الْوَلِيدُ غَدَا يُمَزَّقُ مُصْحَفَهُ
وَزَعَمْتَ أَنْ قَدْ شَبَّهَـوْهُ بِخَلْقِهِ
وَتَخَوَّفُوا فَتَسَتَّرُوا بِالْبَلْكَفَةِ
نَطَقَ الْكِتَابُ وَأَنْتَ تَنْطِقُ بِالْهَوَى
فَهَوَى الْهَوَى بِكَ فِي الْمَهَاوِي الْمُتَلَفَةِ

(١) «أَزْهَارُ الرِّيَاضِ فِي أَخْبَارِ الْقَاضِي عِيَّاضٍ» (٣ / ٢٩٩)

(٢) «أَزْهَارُ الرِّيَاضِ فِي أَخْبَارِ الْقَاضِي عِيَّاضٍ» (٣ / ٢٩٩)

وَجَبَ الْجِسَارُ عَلَيْكَ فَانْظُرْ مُنْصِفًا
 فِي آيَةِ الْأَعْرَافِ فَهِيَ الْمُنْصِفَةُ
 أَتَرَى الْكَلِيمُ أَتَى بِجَهْلٍ مَا أَتَى
 وَأَتَى شُيُوكَ مَا أَتَوْا عَنْ مَعْرِفَةٍ
 قُلْ لِلَّذِي سَمَّى الْهُدَاةَ أُولَى النَّهْيِ
 حُمْرًا؛ لِأَن سُلِبَ الْهُدَى وَالْمَعْرِفَةُ
 وَغَدَا يُرَجِّحُ الْإِعْتِزَالَ جَهَالَةً
 وَيَرُوقُّهُ زُورٌ وَشَاهُ وَزَخْرَفَهُ
 الْحَقُّ أَبْلَجُ وَاضِحٌ لِكِنَّةٍ
 يُعْشِي عُيُونَ أُولَى الضَّلَالَةِ وَالسَّفَةِ
 اخْسَأْ فَقَوْلُكَ طَائِحٌ كَهَبَاءَةٍ
 طَاحَتْ بِهَا هُوجُ الرِّيَّاحِ الْمُعْطَفَةِ
 سَوَّغْتَ ذَمَّ جَمَاعَةٍ سُنِّيَةٍ
 قَدْ أَحْرَزُوا مِنْ كُلِّ فَضْلٍ أَشْرَفَهُ
 قَطَفُوا أَزَاهِرَ كُلِّ عِلْمٍ نَافِعٍ
 وَأَتَوْا بِكُلِّ بَدِيعَةٍ مُسْتَظَرَفَةٍ
 قَوْمٌ هُمْ قَمَعُوا الضَّلَالَ وَحَزَبَهُ
 بِمَقَاوِلِ حَكَمِ الْمَوَاضِي الْمُرْهَفَةِ
 هُمْ شِيعَةُ الْحَقِّ الَّذِي مَا بَعْدَهُ
 إِلَّا مَهَاوٍ فِي الضَّلَالَةِ مُتْلِفَةٍ

أَرَأَوْهُمْ يَجْلُو البَصَائِرَ نُورُهَا
وَيُمِيطُ أَدْوَاءَ القُلُوبِ المُدْنَفَةَ
أَقْصِرْ فَإِنَّ شِقَاقَهُمْ كَفَرُ فَلَا
تَدَعِ الرَّشَادَ لِعُصْبَةٍ مُتَعَسِّفَةِ
مَنْ شَذَّ عَنْ سُنَنِ الجَمَاعَةِ قَدْ عَوَى
(١) جَاءَتْ بِذَا الكُتُبِ الصَّحَاحِ مَعْرِفَةَ

✽ وَقَالَ خَطِيبُ الخُطَبَاءِ الرَّئِيسُ الحَاجِبُ الفَقِيهُ المُحَدِّثُ الرَّحَّالُ أَبُو
عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ مَرْزُوقٍ التَّلْمِيسَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى:

وَجَمَاعَةٌ عُورِفَتْ لَعَمْرِي بِالسَّفَةِ
وَتَمَسَّكَتْ بِضَلَالِ أَهْلِ الفَلْسَفَةِ
عَدَلَتْ عَنِ النَّهْجِ القَوِيمِ فَلَقَبَتْ
عَدْلِيَّةً وَعُدُولُهَا عَنْ مَعْرِفَةِ
ضَلَّتْ وَقَالَتْ لَنْ يُرَى رَبُّ الْوَرَى
يَوْمَ الْجَزَاءِ فَأَلْزَمَتْ نَفِي الصَّفَةِ
وَكَذَاكَ أَسْنَدَتِ الْأُمُورَ لِنَفْسِهَا

(٢) هِيَ هَاتِ تُنْقِذُ نَفْسَهَا مِنْ مُتْلِفَةِ

(١) «دُرَّةُ الحِجَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ» (٢ / ٣١)

(٢) «دُرَّةُ الحِجَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ» (٢ / ١٨٤) «أَزْهَارُ الرِّيَاضِ فِي أَخْبَارِ القَاضِي عِيَّاضٍ» (٣ / ٣٠١)

❖ وَقَالَ ابْنُ عَرَفَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ:

لَجَمَاعَةً سَمَّوْا هَوَاهُمْ مَعْدِلًا
وَجَمَاعَةً حُمِّرَ لِكُونِهَا مَوْقِفَةٌ
قَدْ شَبَّهُوهُ بِالْمُحَالِ وَعَطَّلُوا
وَتَسَتَّرُوا بِالذَّاتِ عَنْ نَفْيِ الصِّفَةِ
طَلَبَ الْكَلِيمُ لَهَا دَلِيلَ جَوَازِهَا
إِذْ يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ نَفْيُ الْمَعْرِفَةِ
وَرَدَ الْحَدِيثُ مُصَرِّحًا بِوُجُودِهَا
وَيَلُ لِمَنْ كَذَبَ بِهِ أَوْ حَرَّفَهُ (١)

❖ وَقَالَ الْإِمَامُ الْقَاضِي أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ الْأَجَمِيُّ التُّونِسِيُّ
قَاضِي الْأَنْكِحَةِ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى:
لَهَوَاتِفٌ هَتَفُوا وَظَنُّوا هَتَفَهُمْ
عَدْلًا لَقَدْ بَلَغُوا النَّهْيَةَ فِي السَّفَةِ
زَعَمُوا بِأَنَّ الذَّاتَ قَامَ بِغَيْرِهَا
صِفَةٌ وَفِيهَا أَوْجَبُوا حُكْمَ الصِّفَةِ
خَرَقُوا سِيَاجًا شَادَهُ سَلَفُ الْهُدَى
وَتَمَذَّهَبُوا بِمَذَاهِبٍ مُسْتَنَكَفَةٍ
وَأَتَى الْأَخِيرُ الْغُمْرُ مِنْ أَتْبَاعِهِمْ
يَنْبِي الْحِجَاجَ مُعَرِّضًا بِالْبَلْكَفَةِ

(١) «دُرَّةُ الْحِجَالِ فِي أَسْمَاءِ الرِّجَالِ» (٢ / ١٨٥)

أَغْنِي الْخَوَارِزْمِيَّ ذَا الصَّلَفِ الَّذِي
لَمْ يَتَّذِرْ مِنْ جَهْلِهِ بِالْمَعْرِفَةِ
بَلْ تَاهَ فِي بَيْدَا الْجَهَالَةِ مُعْرِضًا
(١) كَجِمَارٍ وَخَشٍ فِي مَهَامَةٍ مُتَلَفَةٍ

❖ وَقَالَ الْفَقِيهَ أَبِي زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ التُّوسِيَّ، قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ
مَرْزُوقٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَفِي جَوَابِهِ تَعْرِيفٌ بِجَوَابِ الْأَجْمِيِّ فَوْقَهُ:

عَجَبًا لِحَبْرٍ فِي الْبَلَاغَةِ ذَائِقِي عِلْمِ الْفَصَاحَةِ فَرْدُهُ وَمُؤَلِّفُهُ
جَمَعَ الْمَعَانِي وَالْبَيَانَ مُكَشِّفًا أَسْرَارَ قُرْآنٍ بِأَكْمَلِ مَعْرِفَةٍ
وَأَضَلَّهُ اللَّهُ الْعَظِيمُ فَزَاغَ عَنْ سُنَنِ الصَّوَابِ وَحَادَ عَنْهُ وَحَرَّفَهُ
فَأَحَقَّ قُدْرَةَ حَادِثٍ وَأَحَالَ رُؤْيَا يَةٍ وَاجِبٍ تَكُونُ لَهُ صِفَةٌ
(٢) مَا ذَاكَ إِلَّا فِعْلٌ فَهَارٍ بِهِ قَوْمٌ ذُوو رُشْدٍ وَقَوْمٌ فِي سَفَاهِهِ

❖ وَقَالَ أَبُو شَامَةَ:
قَالَ الرَّسُولُ تَرَوْنَ رَبِّكُمْ وَفِي الشَّ
تَنْزِيلِ نَاطِرَةٍ وَجُوءَ نَاضِرَةٍ
مِنْ غَيْرِ تَشْبِيهِ فَأَمَّنَّا بِهِ
وَنَفَاهُ قَوْمٌ ذُو عُقُولٍ حَائِرَةٍ

(١) «أَزْهَارُ الرِّيَاضِ فِي أَخْبَارِ الْقَاضِي عِيَّاضٍ» (٣/ ٣٠٠)

(٢) «أَزْهَارُ الرِّيَاضِ فِي أَخْبَارِ الْقَاضِي عِيَّاضٍ» (٣/ ٣٠٠)

وَتَلَقَّيُوا بِالْعَدْلِ مِنْ بَابِ الْعُدُو
لِ عَنِ الصَّوَابِ فَلَا لِعَا لِلْعَائِرَةِ

البَابُ الثَّانِي: شُبُهَاتُ الْمُخَالِفِينَ، وَالرَّدُّ عَلَيْهَا

* الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: الْفِرْقُ الَّتِي نَفَتْ رُؤْيَا اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي الْآخِرَةِ.

* الْمَطْلَبُ الثَّانِي: الشُّبُهَاتُ الَّتِي اسْتَدَلَّ بِهَا أَهْلُ الْبِدْعِ عَلَى عَدَمِ رُؤْيَا اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي الْجَنَّةِ.

* الْمَطْلَبُ الثَّلَاثُ: الرَّدُّ عَلَى الشُّبُهَاتِ.

* الْمَطْلَبُ الرَّابِعُ: الرَّدُّ عَلَى الْأَشَاعِرَةِ فِي مَسْأَلَةِ الرُّؤْيَا.

* الْمَطْلَبُ الْخَامِسُ: مُنَازَرَةُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ لِلْجَهْمِيَّةِ فِي النَّظَرِ إِلَى وَجْهِ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

المَطْلَبُ الْأَوَّلُ

الْفَرْقُ الَّتِي نَفَتْ رُؤْيَا اللَّهِ - عَزَّوَجَلَّ - فِي الْآخِرَةِ

❁ **أَوَّلُ مَنْ نُقِلَ عَنْهُ إِنْكَارُ رُؤْيَا الْبَارِي فِي الْآخِرَةِ:**

❁ **قَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ:** جَهَنَّمُ بَنُ صَفْوَانَ الَّذِي أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى ضَلَالَتِهِ؛ هُوَ أَوَّلُ مَنْ أَنْكَرَ الْأَسْبَابَ وَالطَّبَائِعَ، كَمَا أَنَّه أَوَّلُ مَنْ ظَهَرَ عَنْهُ الْقَوْلُ بِنَفْيِ الصِّفَاتِ، وَأَوَّلُ مَنْ قَالَ بِخَلْقِ كَلَامِ اللَّهِ وَإِنْكَارِ رُؤْيَا فِي الْآخِرَةِ^(١).

خَالَفَ فِي إثْبَاتِ الرُّؤْيَا الْجَهَنَّمِيَّةِ، وَالْخَوَارِجُ، وَالْمُعْتَزِّلَةُ، وَبَعْضُ الرَّافِضَةِ، وَبَعْضُ الْمُرْجِيَّةِ، وَبَعْضُ الزَّيْدِيَّةِ، فَنفَوْا الرُّؤْيَا مُطْلَقًا. وَأَمَّا الْأَشَاعِرَةُ، فَاتَّبَعُوا الرُّؤْيَا، وَلَكِنْ قَالُوا: إِنَّهُ يُرَى فِي الْآخِرَةِ، لَكِنْ لَا إِلَى جِهَةٍ، وَالرَّدُّ عَلَيْهِمْ فِي مَبْحَثِ الْعُلُوِّ.

❁ **قَالَ عَبْدُ الْجَبَّارِ:** قَالَ أَهْلُ الْعَدْلِ بِأَسْرِهِمْ، وَالزَّيْدِيَّةُ، وَالْخَوَارِجُ وَأَكْثَرُ الْمُرْجِيَّةِ: لَا يَجُوزُ أَنْ يُرَى اللَّهُ - تَعَالَى - بِالْبَصَرِ، وَلَا يُدْرِكُ بِهِ عَلَى وَجْهِهِ، لَا لِحِجَابٍ وَمَانِعٍ، لَكِنْ لِأَنَّ ذَلِكَ يَسْتَحِيلُ^(٢).

❁ **وَزَعَمَ الْمُرَادُ^(٣)** أَيْضًا أَنَّ مَنْ أَجَازَ رُؤْيَا اللَّهِ تَعَالَى بِالْأَبْصَارِ بِلَا كَيْفٍ فَهُوَ كَافِرٌ، وَالشَّاكُّ فِي كُفْرِهِ كَافِرٌ، وَكَذَلِكَ الشَّاكُّ فِي الشَّاكِّ لَا إِلَى

(١) انظر: «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى» (٤ / ١٩٢)

(٢) «الْمُعْنَى لِلْقَاضِي عَبْدِ الْجَبَّارِ» (٤ / ١٣٩)

(٣) أَحَدُ سُيُوْخِ الْمُعْتَزِّلَةِ

نَهَايَةِ، وَالْبَاقُونَ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ إِنَّمَا قَالُوا بِتَكْفِيرٍ مَنْ أَجَازَ الرُّؤْيَا عَلَى جِهَةِ الْمُقَابَلَةِ أَوْ عَلَى اتِّصَالِ شُعَاعِ بَصَرِ الرَّائِي بِالْمَرُئِيِّ ^(١).

❖ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ: أَجْمَعَتِ الْمُعْتَزِلَةُ عَلَى أَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ لَا يُرَى بِالْأَبْصَارِ وَاخْتَلَفَتْ: هَلْ يُرَى بِالْقُلُوبِ؟

❖ فَقَالَ أَبُو الْهَذِيلِ وَأَكْثَرُ الْمُعْتَزِلَةِ: نَرَى اللَّهَ بِقُلُوبِنَا بِمَعْنَى أَنَّا نَعْلَمُهُ بِقُلُوبِنَا، وَأَنْكَرَ هِشَامُ الْفُوطِيُّ وَعَبَادُ بْنُ سُلَيْمَانَ ذَلِكَ ^(٢).

❖ وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: قَالَتِ الْمُعْتَزِلَةُ وَالْخَوَارِجُ وَطَوَائِفُ مِنَ الْمُرْجَةِ وَطَوَائِفُ مِنَ الزَّيْدِيَّةِ: إِنَّ اللَّهَ لَا يُرَى بِالْأَبْصَارِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَلَا يَجُوزُ ذَلِكَ عَلَيْهِ ^(٣).

❖ وَقَالَ صَاحِبُ كِتَابِ «الْفَرْقُ بَيْنَ الْفَرْقِ»: افْتَرَقَتِ الْمُعْتَزِلَةُ فِيمَا بَيْنَهَا عِشْرِينَ فِرْقَةً، كُلُّ فِرْقَةٍ مِنْهَا تُكْفِّرُ سَائِرَهَا، وَهِيَ الْوَاصِلِيَّةُ وَالْعُمَرِيَّةُ وَالْهَذِيلِيَّةُ وَالنَّظَّامِيَّةُ وَالْأَسَوَارِيَّةُ وَالْمَعْمَرِيَّةُ وَالْإِسْكَافِيَّةُ وَالْجَعْفَرِيَّةُ وَالْبَشَرِيَّةُ وَالْمُرَادَارِيَّةُ وَالْهَشَامِيَّةُ وَالْتَّمَامِيَّةُ وَالْجَاحِظِيَّةُ وَالْحَايِطِيَّةُ وَالْحِمَارِيَّةُ وَالْخِيَاطِيَّةُ وَأَصْحَابُ صَالِحِ قَبَّةِ وَالْمُؤَيْسِيَّةِ وَالشَّحَامِيَّةِ وَالْكَعْبِيَّةِ وَالْجَبَابِيَّةِ وَالْبَهْشَمِيَّةِ الْمَنْسُوبَةِ إِلَى أَبِي هَاشِمِ بْنِ الْحَبَالِيِّ؛ فَهَذِهِ ثِنْتَانِ وَعِشْرُونَ فِرْقَةً يَجْمَعُهَا كُلُّهَا فِي بَدْعَتِهَا أُمُورٌ، مِنْهَا: قَوْلُهُمْ بِاسْتِحَالَةِ رُؤْيَا اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- بِالْأَبْصَارِ، وَزَعَمُوا أَنَّهُ لَا

(١) «الْفَرْقُ بَيْنَ الْفَرْقِ» (ص ١٥٢)

(٢) «مَقَالَاتُ الْإِسْلَامِيِّينَ تَرْيَر» (ص ١٥٧).

(٣) «مَقَالَاتُ الْإِسْلَامِيِّينَ تَرْيَر» (ص ٢١٦)، «فَتْحُ الْبَارِي لِابْنِ حَجَرٍ» (١٣ / ٤٢٦).

يَرَى نَفْسَهُ، وَلَا يَرَاهُ غَيْرُهُ، وَاخْتَلَفُوا فِيهِ: هَلْ هُوَ رَأَى لِنَفْسِهِ أَمْ لَا؟ فَأَجَازَهُ قَوْمٌ مِنْهُمْ وَأَبَاهُ قَوْمٌ آخَرُونَ^(١).

✧ وَقَالَ ابْنُ حَزْمٍ: ذَهَبَتِ الْمُعْتَزَلَةُ - إِلَّا ضَرَارُ بْنُ عَمْرٍو وَجَهْمُ بْنُ صَفْوَانَ - إِلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يُرَى فِي الْآخِرَةِ، وَقَدْ رَوَيْنَا هَذَا الْقَوْلَ عَنْ مُجَاهِدٍ، وَعُذْرُهُ فِي ذَلِكَ أَنَّ الْخَبَرَ لَمْ يَبْلُغْ إِلَيْهِ^(٢).

✧ وَقَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: يُكَذِّبُ بِالرُّؤْيَا أَوْ يُحَرِّفُهَا «الْجَهْمِيَّةُ» وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنَ الْمُعْتَزَلَةِ وَالرَّافِضَةِ وَنَحْوِهِمْ، الَّذِينَ يُكَذِّبُونَ بِصِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى وَبِرُؤْيَيْهِ وَغَيْرِ ذَلِكَ وَهُمْ الْمُعْطَلَّةُ شَرَارُ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ^(٣).

(١) «الْفَرْقُ بَيْنَ الْفِرَقِ» (ص ٩٤).

(٢) «الْفَصْلُ فِي الْمَلِكِ وَالْأَهْوَاءِ وَالنَّحْلِ» (٣ / ٢).

(٣) «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى» (٣ / ٣٩١).

المَطْلَبُ الثَّانِي

الشُّبُهَاتُ الَّتِي اسْتَدَلَّ بِهَا أَهْلُ الْبِدْعِ عَلَى عَدَمِ رُؤْيَا اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي الْجَنَّةِ

❖ الشُّبُهَةُ الْأُولَى: قَالُوا: نَفَى اللَّهُ عَنْ نَفْسِهِ الْإِذْرَاكَ، فَقَالَ ❖ لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَرُ ❖ [الأنعام: ١٠٣]، وَالْإِذْرَاكَ هُوَ الرُّؤْيَةُ.

❖ الشُّبُهَةُ الثَّانِيَةُ: اسْتَدَلُّوا بِقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ❖ وَجْهٌ يَوْمَئِذٍ نَاصِرٌ ❖ [٢٢] إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ ❖ [القيامة: ٢٢-٢٣] قَالُوا: النَّظَرُ بِمَعْنَى: انْتِظَارِ ثَوَابِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -.

❖ الشُّبُهَةُ الثَّلَاثَةُ: اسْتَدَلُّوا بِقَوْلِ اللَّهِ لِمُوسَى: ❖ لَنْ تَرِنِي ❖ [الأعراف: ١٤٣] وَظَاهِرُهُ عَدَمُ الرُّؤْيَا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؛ لِأَنَّ (لَنْ) لِلتَّأْيِيدِ.

❖ الشُّبُهَةُ الرَّابِعَةُ: اسْتَدَلُّوا بِحَدِيثِ سُؤَالِ جِبْرِيلَ عَنِ الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ وَالْإِحْسَانِ، وَفِيهِ: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ؛ فَإِنَّهُ يَرَاكَ». قَالَ بَعْضُهُمْ: فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى انْتِفَاءِ الرُّؤْيَا ^(١).

❖ الشُّبُهَةُ الْخَامِسَةُ: قَالُوا: رُؤْيَا اللَّهِ بِمَعْنَى الْعِلْمِ بِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ❖ أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ ❖ وَقَالَ: ❖ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ❖.

(١) «فَتْحُ الْبَارِي لِابْنِ حَجَرٍ» (١٣/ ٤٢٥).

❁ الشُّبْهَةُ السَّادِسَةُ: قَالُوا: الرُّؤْيَا يَلْزَمُهَا شُرُوطٌ؛ كَالْبِنْيَةِ الْمَخْصُوصَةِ
وَالْمُقَابَلَةِ، وَاتِّصَالِ الْأَشْعَةِ، وَزَوَالِ الْمَوَانِعِ مِنَ الْقُرْبِ الْمُفْرِطِ وَالْبُعْدِ
الْمُفْرِطِ وَالْحُجُبِ الْحَائِلَةِ.



المَطْلَبُ الثَّالِثُ الرَّدُّ عَلَى الشُّبُهَاتِ

❖ الشُّبُهَةُ الْأُولَى: قَالُوا: نَفَى اللَّهُ عَنْ نَفْسِهِ الْإِدْرَاكَ: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، وَالْإِدْرَاكَ هُوَ الرُّؤْيَةُ.

❖ الجَوَابُ:

قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَرُ﴾ فِي الْإِدْرَاكِ قَوْلَانِ:

* أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ بِمَعْنَى الْإِحَاطَةِ، وَهُوَ قَوْلُ أَكْثَرِ الْعُلَمَاءِ.

* وَالثَّانِي: بِمَعْنَى الرُّؤْيَةِ^(١).

* وَجْهُ الْقَوْلِ الْأَوَّلِ: الْإِدْرَاكَ خِلَافُ الرُّؤْيَةِ: ﴿فَلَمَّا تَرَاءَا الْجَمْعَانِ قَالَ

أَصْحَبُ مُوسَى إِنَّا لَمَذْكُورُونَ ﴿٦١﴾ قَالَ كَلَّا إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ﴾ [الشُّعْرَاءُ: ٦١ - ٦٢]؛ فَلَا تَلَازِمَ بَيْنَ الْإِدْرَاكِ وَالرُّؤْيَةِ.

❖ عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً

أُخْرَى﴾ [النَّجْم: ١٣] أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَبَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ-، فَقَالَ رَجُلٌ عِنْدَ ذَلِكَ: أَلَيْسَ

قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَرُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَرَ﴾ [الأنعام: ١٠٣]؟ فَقَالَ

لَهُ عِكْرِمَةُ: أَلَيْسَ تَرَى السَّمَاءَ؟ قَالَ: بَلَى قَالَ: أَوْ كُلَّهَا تَرَاهَا؟^(٢)

(١) «زَادَ الْمَسِيرُ فِي عِلْمِ التَّفْسِيرِ» (٢ / ٦٢).

(٢) «الشَّرِيعَةُ لِلْأُجَرِّيّ» (٢ / ١٠٤٩).

❖ وَقَالَ الْاجْرِي: إِنْ قَالَ قَائِلٌ: فَمَا تَأْوِيلُ قَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿لَا

تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]؟ قِيلَ لَهُ: مَعْنَاهَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ: أَيْ: لَا تُحِيطُ بِهِ الْأَبْصَارُ، وَلَا تَحْوِيهِ عَزَّ وَجَلَّ وَهُمْ يَرَوْنَهُ مِنْ غَيْرِ إِدْرَاكِ وَلَا يَشْكُونَ فِي رُؤْيَيْهِ، كَمَا يَقُولُ الرَّجُلُ: رَأَيْتُ السَّمَاءَ وَهُوَ صَادِقٌ، وَلَمْ يُحِطْ بِصَرِّهِ بِكُلِّ السَّمَاءِ وَلَمْ يُدْرِكْهَا، وَكَمَا يَقُولُ الرَّجُلُ: رَأَيْتُ الْبَحْرَ، وَهُوَ صَادِقٌ، وَلَمْ يُدْرِكْ بِصَرِّهِ كُلَّ الْبَحْرِ وَلَمْ يُحِطْ بِبَصَرِهِ، هَكَذَا فَسَّرَهُ الْعُلَمَاءُ، إِنْ كُنْتَ تَعْقِلُ ^(١).

❖ وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ: قَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا: إِنَّمَا نَفَى عَنْهُ الْإِدْرَاكُ دُونَ الرُّؤْيَا. وَالْإِدْرَاكُ: هُوَ الْإِحَاطَةُ بِالْمَرْئِيِّ دُونَ الرُّؤْيَا؛ فَاللَّهُ يُرَى وَلَا يُدْرَكُ، كَمَا يَعْلَمُ وَلَا يُحَاطُ بِهِ عِلْمًا ^(٢).

❖ وَقَالَ ابْنُ حَزْمٍ: الْإِدْرَاكُ عِنْدَنَا فِي اللُّغَةِ مَعْنَى زَائِدٌ عَلَى النَّظَرِ وَالرُّؤْيَا، وَهُوَ مَعْنَى الْإِحَاطَةِ، وَلَيْسَ هَذَا الْمَعْنَى فِي النَّظَرِ وَالرُّؤْيَا؛ فَالْإِدْرَاكُ مَنْفَعِي عَنِ اللَّهِ تَعَالَى عَلَى كُلِّ حَالٍ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، بَرَهَانُ ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-: ﴿فَلَمَّا تَرَأَى الْجَمْعَانِ قَالَ أَصْحَابُ مُوسَى إِنَّا لَمُدْرِكُونَ﴾ ١١ قَالَ كَلَّا ^ط إِنْ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ ❖ [الشُّعْرَاءُ: ٦١]

فَفَرَّقَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- بَيْنَ الْإِدْرَاكِ وَالرُّؤْيَا فَرْقًا جَلِيًّا؛ لِأَنَّهُ تَعَالَى أَثَبَتَ الرُّؤْيَا بِقَوْلِهِ: ﴿فَلَمَّا تَرَأَى الْجَمْعَانِ﴾، وَأَخْبَرَ تَعَالَى أَنَّهُ رَأَى بَعْضَهُمْ بَعْضًا، فَصَحَّتْ مِنْهُمْ الرُّؤْيَا لِبَنِي إِسْرَائِيلَ، وَنَفَى اللَّهُ الْإِدْرَاكَ بِقَوْلِ مُوسَى -عَلَيْهِ

(١) «الشَّرِيعَةُ لِلْاجْرِي» (٢/ ١٠٤٨).

(٢) «الْإِعْتِقَادُ لِلْبَيْهَقِيِّ» (ص ١٢٢).

السَّلَامُ - لَهُمْ: ﴿كَلَّا إِنَّ مَعِيَ رَبِّي سَيَهْدِينِ﴾؛ فَأَخْبَرَ اللَّهُ تَعَالَى أَنَّهُ رَأَى أَصْحَابَ
فِرْعَوْنَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَمْ يَدْرِكُوهُمْ، وَلَا شَكَّ فِي أَنَّ مَا نَفَاهُ اللَّهُ تَعَالَى - عَزَّ
وَجَلَّ - فَهُوَ غَيْرُ الَّذِي أَثْبَتَهُ؛ فَالْإِدْرَاكُ غَيْرُ الرُّؤْيَةِ^(١).

❖ وَقَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ: الْإِدْرَاكُ يَتَضَمَّنُ الْإِحَاطَةَ بِالشَّيْءِ وَالْوُصُولَ إِلَى
أَعْمَاقِهِ وَحُوزِهِ مِنْ جَمِيعِ جِهَاتِهِ، وَذَلِكَ كُلُّهُ مُحَالٌ فِي أَوْصَافِ اللَّهِ - عَزَّ
وَجَلَّ -، وَالرُّؤْيَةُ لَا تَفْتَقِرُ إِلَى أَنْ يُحِيطَ الرَّائِي بِالْمَرُئِيِّ وَيَبْلُغَ غَايَتَهُ، وَنَحْوُ
هَذَا رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَقَتَادَةَ وَعَطِيَّةَ الْعُوفِيِّ، فَفَرَّقُوا بَيْنَ الرُّؤْيَةِ وَالْإِدْرَاكِ،
وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ يَرَوْنَ اللَّهَ تَعَالَى بِحَاسَّةٍ سَادِسَةٍ تُخْلُقُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ،
وَتَبْقَى هَذِهِ الْآيَةُ فِي مَنْعِ الْإِدْرَاكِ بِالْأَبْصَارِ عَامَّةً سَلِيمَةً. قَالَ: وَقَالَ بَعْضُهُمْ:
إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ مَخْصُوصَةٌ فِي الْكَافِرِينَ، أَيُّ: إِنَّهُ لَا تُدْرِكُهُ أَبْصَارُهُمْ؛ لِأَنَّهُمْ
مَحْجُوبُونَ عَنْهُ، وَهَذِهِ الْأَقْوَالُ كُلُّهَا ضَعِيفَةٌ لَا تَسْتَنِدُ إِلَى قُرْآنٍ وَلَا حَدِيثٍ^(٢).

❖ وَقَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: قَوْلُهُ: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ الْإِدْرَاكُ عِنْدَ السَّلَفِ
وَالْأَكْثَرِينَ هُوَ الْإِحَاطَةُ.

❖ وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: هُوَ الرُّؤْيَةُ، وَهُوَ ضَعِيفٌ؛ لِأَنَّ نَفْيَ الرُّؤْيَةِ عَنْهُ لَا مَدَحَ
فِيهِ؛ فَإِنَّ الْعَدَمَ لَا يَرَى، وَكُلُّ وَصْفٍ يَشْتَرِكُ فِيهِ الْوُجُودُ وَالْعَدَمُ لَا يَسْتَلْزِمُ
أَمْرًا ثُبُوتِيًّا، فَلَا يَكُونُ فِيهِ مَدْحٌ؛ إِذْ هُوَ عَدَمٌ مَحْضٌ، بِخِلَافِ مَا إِذَا قِيلَ: لَا
يُحَاطُ بِهِ؛ فَإِنَّهُ يَدُلُّ عَلَى عَظَمَةِ الرَّبِّ جَلَّ جَلَالُهُ، وَإِنَّ الْعِبَادَ مَعَ رُؤْيَتِهِمْ لَهُ

(١) «الفصل في الملل والأهواء والنحل» (٣ / ٢).

(٢) «تفسير ابن عطاء، المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز» (٢ / ٣٣٠).

لَا يُحِيطُونَ بِهِ رُؤْيَةً، كَمَا أَنَّهُمْ مَعَ مَعْرِفَتِهِ لَا يُحِيطُونَ بِهِ عِلْمًا، وَكَمَا أَنَّهُمْ مَعَ مَدْحِهِ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ لَا يُحِيطُونَ ثَنَاءً عَلَيْهِ ^(١).

❖ وَقَالَ ابْنُ الْقَيْمِ: نَفَى فِعْلَ الْإِدْرَاكِ بِ (لَا) الدَّالَّةِ عَلَى طُولِ النَّفْيِ وَدَوَامِهِ؛ فَإِنَّهُ لَا يُدْرِكُ أَبَدًا، وَإِنْ رَأَاهُ الْمُؤْمِنُونَ فَأَبْصَارُهُمْ لَا تُدْرِكُهُ، تَعَالَى عَنْ أَنْ يُحِيطَ بِهِ مَخْلُوقٌ ^(٢).

❖ قَالَ الْكَفَوِيُّ: وَالرُّؤْيَةُ مَعَ الْإِحَاطَةِ تُسَمَّى إِدْرَاكًا، وَهِيَ الْمُرَادُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ ^(٣).

❖ وَجْهُ الْقَوْلِ الثَّانِي: أَنَّ الْإِدْرَاكَ بِمَعْنَى الرُّؤْيَةِ.

❖ قِيلَ لِنُعَيْمِ بْنِ حَمَادٍ: أَلَيْسَ اللَّهُ قَالَ: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾؟ فَقَالَ: إِنَّ ذَلِكَ فِي الدُّنْيَا؛ لِأَنَّ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- هُوَ الْبَقَاءُ، وَخَلَقَ الْخَلْقَ لِلْفَنَاءِ؛ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَنْظُرُوا بِأَبْصَارِ الْفَنَاءِ إِلَى الْبَقَاءِ ^(٤) اهـ.

❖ وَفِي الْحَدِيثِ: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَنَامُ، وَلَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَنَامَ، يَخْفِضُ الْقِسْطَ وَيَرْفَعُهُ، يُرْفَعُ إِلَيْهِ عَمَلُ اللَّيْلِ قَبْلَ عَمَلِ النَّهَارِ، وَعَمَلُ النَّهَارِ قَبْلَ عَمَلِ اللَّيْلِ، حِجَابُهُ النُّورُ» أَوْ قَالَ: «النَّارُ» -رَوَايَاتُ فِي الْأَحَادِيثِ- «لَوْ كَشَفَهُ؛

(١) «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى» (١٧ / ١١١).

(٢) «بَدَائِعُ الْفَوَائِدِ ط عَالَمِ الْفَوَائِدِ» (١ / ١٦٨).

(٣) «الْكُلِّيَّاتُ» (ص ٤٧٤).

(٤) «شَرْحُ أُصُولِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ» (٣ / ٥٦٢).

لَأَحْرَقْتُ سُبْحَاتٍ وَجْهَهُ مَا انْتَهَى إِلَيْهِ بَصَرُهُ مِنْ خَلْقِهِ»^(١).

فلو أن الله -عز وجل- كشف الحجاب لأهل الدنيا؛ لأحرقهم؛ فأبصارنا هذه لا تتحمل في الدنيا رؤية الله -عز وجل-، فإذا كنا في الآخرة، أنشأنا الله خلقاً يناسب الحياة الآخرة وما فيها من نعيم الجنة، فنراه عز وجل.

❖ قال نعيم: "فلا يستطيعون أن ينظروا إليه بأبصار الفناء، فإذا جدد لهم الخلق، نظروا إليه بأبصار البقاء إلى البقاء".

فإذا دخلنا الجنة إن شاء الله -ونرجو أن نكون من أهلها-؛ خلق الله لنا أبصاراً تتحمل رؤيته سبحانه وتعالى.

❖ وقال الإمام أحمد: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ يعني: في الدنيا دون الآخرة، وذلك أن اليهود قالوا لموسى: ﴿أَرَأَى اللَّهُ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّعِقَةُ﴾ [النساء: ١٥٣].

فماتوا وعوقبوا لقولهم: ﴿أَرَأَى اللَّهُ جَهْرَةً﴾ وقد سأل مشركو قريش النبي ﷺ فقالوا: ﴿أَوْ تَأْتِي بِاللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ قَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٩٢].

فلما سألوا النبي ﷺ هذه المسألة؛ قال الله تعالى: ﴿أَمْ تَرِيدُونَ أَنْ تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سِئِلَ مُوسَى مِنْ قَبْلُ﴾ [البقرة: ١٠٨] حين قالوا: ﴿أَرَأَى اللَّهُ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ الصَّعِقَةُ﴾ [النساء: ١٥٣] الآية.

(١) «صحيح مسلم» رقم: ٢٩٣.

فَأَنْزَلَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ يُخْبِرُ أَنَّ: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾: أَيُّ أَنَّهُ لَا يَرَاهُ أَحَدٌ فِي الدُّنْيَا دُونَ الْآخِرَةِ، أَمَّا فِي الْآخِرَةِ فَإِنَّهُمْ يَرَوْنَهُ، فَهَذَا تَفْسِيرُ مَا شَكَّتْ فِيهِ الزَّانِدَةُ^(١).

❖ وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ: إِنَّهُ إِنَّمَا أَرَادَ بِهِ: لَا تُدْرِكُهُ أَبْصَارُ الْمُؤْمِنِينَ فِي الدُّنْيَا دُونَ الْآخِرَةِ، وَلَا تُدْرِكُهُ أَبْصَارُ الْكَافِرِينَ مُطْلَقًا^(٢).



(١) «الرَّدُّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ وَالزَّانِدَةِ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ» (ص ٧٨).

(٢) «الْإِعْتِقَادُ لِلْبَيْهَقِيِّ» (ص ١٢٢).

❁ الرد على الشبهة الثانية:

استدلوا بقول الله -عز وجل- لموسى: ﴿لَنْ تَرِنِي﴾ [الأعراف: ١٤٣] على نفى الرؤية؛ لأن (لَنْ) تفيد التأييد.

❁ قال موسى -عليه السلام-: ﴿رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾ فقال الله له: ﴿لَنْ تَرِنِي﴾.

❁ الجواب على ما ذهبوا إليه:

❁ بدايةً، قال ابن تيمية: «أنا ألزم أنه لا يحتج بمبطل بآية أو حديث صحيح على باطله، إلا وفي ذلك الدليل ما يدل على نقيض قوله».

وهذه القاعدة قالها ابن تيمية، نقلها ابن القيم عنه في كتابه «حادي الأرواح»^(١).

عندما طلب موسى -عليه السلام- من ربه الرؤية، فقال: ﴿رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ﴾، فقال الله له: ﴿لَنْ تَرِنِي وَلَكِنْ أَنْظُرْ إِلَى الْجَبَلِ فَإِنْ اسْتَقَرَّ مَكَانُهُ، فَسَوْفَ تَرِنِي فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا وَخَرَّ مُوسَى صَعِقًا فَلَمَّا أَفَاقَ قَالَ سُبْحَنَكَ تُبْتُ إِلَيْكَ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٣] الآيات.

وهذه الآية فيها دليل على أن الله -عز وجل- يرى؛ لأن موسى -عليه السلام- يستحيل في حقه ألا يعرف ما يجوز لله -عز وجل-، وما لا يجوز، ولو كان موسى يعلم أن الله لا يرى؛ ما سأل هذا السؤال، بل في الآية أن الله -عز وجل- تجلَّى للجبل، فإذا كان الجبل -وهو الجماد الذي لا يؤمر ولا

(١) «حادي الأرواح إلى بلاد الأفرح» (ص ٢٩٣).

يُنْهَى، وَالْبَشَرُ الطَّائِعُونَ قَطْعًا أَفْضَلُ مِنْهُ، وَالْأَنْبِيَاءُ قَطْعًا أَفْضَلُ مِنْهُمَا - قَدْ تَجَلَّى اللَّهُ لَهُ، وَرَأَى الْجَبَلَ رَبَّهُ، أَوْ رَأَى مِنْ نُورِ رَبِّهِ، إِذَا كَانَ اللَّهُ تَجَلَّى لِلْجَبَلِ، فَلَا أَنْ يَتَجَلَّى لِأَهْلِ الْإِيمَانِ مِنْ بَابٍ أَوْلَى.

❖ وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: أَعْلَمَ اللَّهُ مُوسَى أَنَّ الْجَبَلَ لَا يَقُومُ لِتَجَلِّيهِ حَتَّى يَصِيرَ دَكًّا، وَأَنَّ الْجِبَالَ إِذَا ضَعُفَتْ عَنْ احْتِمَالِ ذَلِكَ، فَابْنُ آدَمَ أُحْرَى أَنْ يَكُونَ أَضْعَفَ، إِلَى أَنْ يُعْطِيَهُ اللَّهُ تَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ مَا يَقْوَى بِهِ عَلَى النَّظَرِ، وَيَكْشِفَ عَنْ بَصَرِهِ الْغُطَاءَ الَّذِي كَانَ فِي الدُّنْيَا^(١).

❖ وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ: مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يُرَى بِالْأَبْصَارِ، قَوْلُ مُوسَى الْكَلِيمِ - عَلَيْهِ السَّلَامُ -: ﴿رَبِّ ارْنِي أَنْظُرَ إِلَيْكَ﴾، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، قَدْ أَلْبَسَهُ اللَّهُ جِلْبَابَ النَّبِيِّينَ وَعَصَمَهُ مِمَّا عَصَمَ مِنْهُ الْمُرْسَلِينَ، يَسْأَلُ رَبَّهُ مَا يَسْتَحِيلُ عَلَيْهِ، وَإِذَا لَمْ يَجْزُ ذَلِكَ عَلَى مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ -؛ فَقَدْ عَلِمْنَا أَنَّهُ لَمْ يَسْأَلْ رَبَّهُ مُسْتَحِيلًا، وَأَنَّ الرُّؤْيَا جَائِزَةٌ عَلَى رَبَّنَا - عَزَّ وَجَلَّ -، وَمِمَّا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - لِمُوسَى - عَلَيْهِ السَّلَامُ -: ﴿فَإِنْ أَسْتَقَرَّ مَكَانُهُ، فَسَوْفَ تَرَانِي﴾ [الْأَعْرَافُ: ١٤٣]، فَلَمَّا كَانَ اللَّهُ قَادِرًا عَلَى أَنْ يَجْعَلَ الْجَبَلَ مُسْتَقَرًّا، كَانَ قَادِرًا عَلَى الْأَمْرِ الَّذِي لَوْ فَعَلَهُ لَرَأَهُ مُوسَى؛ فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أَنَّ اللَّهَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يُرِيَ نَفْسَهُ عِبَادَهُ الْمُؤْمِنِينَ، وَأَنَّهُ جَائِزٌ رُؤْيَاهُ^(٢).

(١) «تَأْوِيلُ مُخْتَلَفِ الْحَدِيثِ» (ص ٣٠٠).

(٢) «الْإِعْتِقَادُ لِلْبَيْهَقِيِّ» (ص ١٢٣).

❖ وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: وَفِي قَوْلِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-: ﴿فَإِنْ أَسْتَقَرَّ مَكَانُهُ، فَسَوْفَ تَرِنِّي﴾ دَلَالَةٌ وَاضِحَةٌ لِمَنْ أَرَادَ اللَّهُ هُدَاهُ أَنَّهُ يَرَى إِذَا شَاءَ، وَلَمْ يَشَأْ ذَلِكَ فِي الدُّنْيَا بِقَوْلِهِ: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾، وَقَدْ شَاءَ ذَلِكَ فِي الْجَنَّةِ بِقَوْلِهِ: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۖ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾، وَلَوْ كَانَ لَا يَرَاهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ؛ لَمَا قَالَ: ﴿فَإِنْ أَسْتَقَرَّ مَكَانُهُ، فَسَوْفَ تَرِنِّي﴾، وَفِي هَذَا بَيَانٌ أَنَّهُ لَا يُرَى فِي الدُّنْيَا؛ لِأَنَّ أَبْصَارَ الْخَلَائِقِ لَمْ تُعْطَ فِي الدُّنْيَا تِلْكَ الْقُوَّةَ، وَالدَّلِيلُ عَلَى أَنَّهُ مُمَكِّنٌ أَنْ يَرَى فِي الْآخِرَةِ بِشَرْطِهِ فِي الرُّؤْيَةِ، مَا يُمْكِنُ مِنْ اسْتِقْرَارِ الْجَبَلِ وَلَا يَسْتَحِيلُ وُقُوعُهُ، وَلَوْ كَانَ مُحَالًا كَوْنُ الرُّؤْيَةِ؛ لَقَيَّدَهَا بِمَا يَسْتَحِيلُ وَجُودُهُ، كَمَا فَعَلَ بِدُخُولِ الْكَافِرِينَ الْجَنَّةَ، قَيَّدَ قَبْلَ ذَلِكَ بِمَا يَسْتَحِيلُ مِنْ دُخُولِ الْجَمَلِ سَمَّ الْخِيَاطِ، وَلَا يَشْكُ مُسْلِمٌ أَنَّ مُوسَى كَانَ عَارِفًا بِرَبِّهِ وَمَا يَجُوزُ عَلَيْهِ، فَلَوْ كَانَ عِنْدَهُ مُسْتَحِيلًا، لَمْ يَسْأَلْهُ ذَلِكَ، وَلَكَانَ بِسُؤَالِهِ إِيَّاهُ كَافِرًا كَمَا لَوْ سَأَلَهُ أَنْ يَتَّخِذَ شَرِيكًا أَوْ صَاحِبَةً^(١).

❖ وَقَالَ الثَّعْلَبِيُّ: وَتَعَلَّقَتْ نِفَاةُ الرُّؤْيَةِ بِهَذِهِ الْآيَةِ، وَلَا دَلِيلَ لَهُمْ فِيهَا؛ لِأَنَّ (لَنْ) هَا هُنَا لَا تُوجِبُ التَّأْيِيدَ، وَإِنَّمَا هِيَ تُوجِبُ التَّوْقِيتَ؛ كَقَوْلِهِ حِكَايَةً عَنِ الْيَهُودِ: ﴿وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ﴾ يَعْنِي: الْمَوْتَ، ثُمَّ حَكَى عَنْهُمْ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ لِمَالِكٍ: ﴿يَمْلِكُ لِيَقْضِيَ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾ وَ﴿يَلَيْتَهَا كَانَتْ الْقَاضِيَةَ﴾ يَعْنِي: الْمَوْتَ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْبِرَّ﴾ يَعْنِي: الْجَنَّةَ ﴿حَتَّىٰ تَنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾، وَقَدْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ لَا يُنْفِقُ مِمَّا يُحِبُّ. فَمَعْنَى الْآيَةِ: لَنْ تَرَانِي

(١) «التمهيد» (٧ / ١٥٤).

فِي الدُّنْيَا، وَإِنَّمَا تَرَانِي فِي الْعُقْبَى.

❖ وَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى: قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿لَنْ تَرِنِي﴾ جَوَابُ قَوْلِ مُوسَى: ﴿رَبِّ ارْنِي أَنْظُرَ إِلَيْكَ﴾، وَلَا يَقَعُ عَلَى الْآخِرَةِ؛ لِأَنَّ مُوسَى لَمْ يَقُلْ: ارْنِي أَنْظُرَ إِلَيْكَ فِي الْآخِرَةِ، إِنَّمَا سَأَلَهُ الرُّؤْيَا فِي الدُّنْيَا، فَأَجِيبَ عَمَّا سَأَلَ، وَلَا حُجَّةَ فِيهِ لِمَنْ أَنْكَرَ الرُّؤْيَا.

❖ وَقِيلَ: مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿لَنْ تَرِنِي﴾: لَا تَقْدِرُ أَنْ تَرَانِي، وَقِيلَ: مَعْنَاهُ: لَنْ تَرَانِي بِعَيْنٍ فَانِيَةٍ، وَإِنَّمَا تَرَانِي بِعَيْنٍ بَاقِيَةٍ^(١).

❖ وَقَالَ ابْنُ مَالِكٍ:

وَمَنْ رَأَى النَّفْيَ بِـ «لَنْ» مُؤَبَّدًا فَقَوْلُهُ ارْدُدْ وَخِلَافُهُ اعْضُدَا^(٢)

❖ وَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ السَّهْلِيُّ: عَلَى أَنِّي أَقُولُ: إِنَّ الْعَرَبَ إِنَّمَا تَنْفِي بِـ (لَنْ) مَا كَانَ مُمَكِّنًا عِنْدَ الْمُخَاطَبِ مَظْنُونًا أَنْ سَيَكُونُ^(٣).

❖ وَقَالَ الزَّرْكَشِيُّ: لَوْ كَانَتْ (لَنْ) لِلتَّأْيِيدِ؛ لَمْ يَقِئْ مَنْفِيَّهَا بِالْيَوْمِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿فَلَنْ أَكَلِمَ الْيَوْمَ إِنْسِيًا﴾، وَلَكِنْ ذِكْرُ الْأَبَدِ فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا﴾ تَكَرَّرًا، وَالْأَصْلُ عَدَمُهُ^(٤).

(١) «تَفْسِيرُ الثَّعَلَبِيِّ، الْكَشْفُ وَالْبَيَانُ عَنْ تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ ط دَارِ التَّفْسِيرِ» (١٢ / ٤٩٩).

(٢) «شَرْحُ الْكَافِيَةِ الشَّافِيَةِ» (٣ / ١٥١٥).

(٣) «بَدَائِعُ الْفَوَائِدِ ط عَالَمِ الْفَوَائِدِ» (١ / ١٦٨).

(٤) «مَعْنَى لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - الزَّرْكَشِيُّ» (ص ١٥٢).

❖ وَقَالَ ابْنُ أَبِي الْعِزِّ الْحَنْفِيُّ: وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْجَوَائِبِ ظَاهِرٌ؛ أَلَا تَرَى أَنَّ مَنْ كَانَ فِي كُمِّهِ حَجَرٌ فَظَنَّهُ رَجُلٌ طَعَامًا فَقَالَ: أَطْعَمْنِيهِ، فَالْجَوَابُ الصَّحِيحُ: أَنَّهُ لَا يُؤْكَلُ، أَمَّا إِذَا كَانَ طَعَامًا صَحَّ أَنْ يُقَالَ: إِنَّكَ لَنْ تَأْكُلَهُ^(١).



(١) «شَرْحُ الطَّحَاوِيَّةِ - ط الأَوْقَافِ السُّعُودِيَّةِ» (ص ١٥٦)

الرَّدُّ عَلَى الشُّبْهَةِ الثَّالِثَةِ:

❖ قَالَ أَهْلُ الْبِدْعِ فِي قَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۖ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾^(١) أَيْ: إِلَىٰ نَعِيمِ رَبِّهَا مُنْتَظِرَةٌ، وَصَحَّ هَذَا عَنْ مُجَاهِدٍ^(٢).

❖ قَالَ الطَّبْرِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: ثَنَا عَمْرُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ ۖ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾^(٣) قَالَ: تَنْتَظِرُ مِنْهُ الثَّوَابَ^(٤).

❖ وَقَالَ: ثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ قَالَ: تَنْتَظِرُ الثَّوَابَ مِنْ رَبِّهَا.

❖ وَقَالَ حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ قَالَ: تَنْتَظِرُ الثَّوَابَ.

❖ وَقَالَ: ثَنَا جُرَيْرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ قَالَ: تَنْتَظِرُ مِنْ رَبِّهَا مَا أَمَرَ لَهَا^(٥).

❖ وَقَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثَنَا مِهْرَانُ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ: ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ قَالَ: تَنْتَظِرُ الثَّوَابَ مِنْ رَبِّهَا، لَا يَرَاهُ مِنْ خَلْقِهِ شَيْءٌ^(٦).

(١) «تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ» (٢٣ / ٥٠٨).

(٢) «تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ» (٢٣ / ٥٠٨)، قَالَ الْحَافِظُ: سَنَدُهُ صَحِيحٌ، «فَتْحُ الْبَارِي» (١٣ / ٤٢٥).

(٣) «تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ» (٢٣ / ٥٠٩).

(٤) «تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ» (٢٣ / ٥٠٨).

❖ وَقَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: كَانَ أَنَسٌ يَقُولُونَ فِي حَدِيثِ: «فَيَرَوْنَ رَبَّهُمْ»، فَقُلْتُ لِمُجَاهِدٍ: إِنَّ نَاسًا يَقُولُونَ إِنَّهُ يُرَى، قَالَ: يَرَى وَلَا يَرَاهُ شَيْءٌ^(١).

❖ وَقَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الْخَطَّابِ الْحَسَانِيُّ، قَالَ: ثنا مَالِكٌ، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ﴾^(٢) إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ ❖ قَالَ: تَنْتَظِرُ الثَّوَابَ^(٣).

❖ قَالَ الطَّبْرِيُّ: «وَأَوَّلَى الْقَوْلَيْنِ فِي ذَلِكَ عِنْدَنَا بِالصَّوَابِ، الْقَوْلُ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ عَنِ الْحَسَنِ وَعَكْرِمَةَ، مِنْ أَنَّ مَعْنَى ذَلِكَ: تَنْظُرُ إِلَى خَالِقِهَا، وَبِذَلِكَ جَاءَ الْأَثَرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»^(٣) اهـ.

❖ وَالرَّدُّ عَلَى هَذِهِ الشُّبُهَةِ مِنْ وَجْهِ:

❖ قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: إِنَّهَا مَعَ مَا تَنْتَظِرُ الثَّوَابَ هِيَ تَرَى رَبَّهَا^(٤).

❖ قَالَ الدَّارِمِيُّ: تَنْتَظِرُ ثَوَابَ رَبِّهَا، وَلَا ثَوَابَ أَعْظَمَ مِنَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى^(٥).

(١) «تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ» (٢٣ / ٥٠٨).

(٢) «تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ» (٢٣ / ٥٠٩).

(٣) «تَفْسِيرُ الطَّبْرِيِّ» (٢٣ / ٥٠٩) وَمَا قَبْلَهَا.

(٤) «الرَّدُّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ وَالزَّنَادِقَةِ» (١٣١).

(٥) «الرَّدُّ عَلَى الْجَهْمِيَّةِ لِلدَّارِمِيِّ» (ص ١٢٨).

❁ وَالرَّدُّ عَلَى أَثَرِ مُجَاهِدٍ مِنْ وَجْهَيْنِ:

* الأول:

جَاءَ عَنْ مُجَاهِدٍ مِنْ وَجْهِ آخَرَ إِثْبَاتُ الرُّؤْيَةِ^(١)، وَإِنَّمَا الْخِلَافُ مَعَهُ فَقَطْ فِي فَهْمِ هَذِهِ الْآيَةِ، وَالْآثَارُ الَّتِي وَرَدَتْ عَنْهُ بِنَفْيِ الرُّؤْيَةِ مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ حُمَيْدٍ الرَّازِيِّ، وَقَدْ اتَّهَمَهُ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ بِالْكَذِبِ، وَقَالَ الْبُخَارِيُّ عَنْهُ: فِيهِ نَظَرٌ.

❁ وَقَالَ الْمُعَلِّمِيُّ: هَذِهِ الزِّيَادَةُ مِنْ مُحَمَّدِ بْنِ حُمَيْدٍ، وَنَصُّ كَلَامِهِ: أَمَّا مَا زَادَهُ مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ فِي الْحِكَايَةِ عَنْ مُجَاهِدٍ: «لَا يَرَاهُ مِنْ خَلْقِهِ شَيْءٌ»؛ فَمُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ مُتَّهَمٌ^(٢).

وإِنْ ثَبَتَ عَنْهُ انْكَارُ الرُّؤْيَةِ؛ فَهَذِهِ هَفْوَةٌ لَا يَتَّبَعُ عَلَيْهَا، وَلَا يُتْرَكُ قَوْلُ الرَّسُولِ ﷺ لِأَجْلِ قَوْلِهِ، أَوْ يُقَالُ: لَمْ تَبْلُغْهُ الْآحَادِيثَ، وَهَذَا بَعِيدٌ لِشَهْرَةِ هَذِهِ الْآحَادِيثِ وَكَثَرَتِهَا.

❁ وَقَالَ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: فَإِنْ قِيلَ: فَقَدْ رَوَى سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ فِي قَوْلِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ﴾ قَالَ: حَسَنَةٌ ﴿إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾: تَنْظُرُ الثَّوَابَ، ذَكَرَهُ وَكِيعٌ وَغَيْرُهُ عَنْ سُفْيَانَ؛ فَالْجَوَابُ أَنَّا لَمْ نَدَّعِ الْإِجْمَاعَ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ^(٣)، وَلَوْ كَانَتْ إِجْمَاعًا مَا احْتَجْنَا فِيهَا إِلَى قَوْلٍ، وَلَكِنَّ قَوْلَ مُجَاهِدٍ هَذَا مَرْدُودٌ بِالسُّنَّةِ الثَّابِتَةِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَقْوِيلِ الصَّحَابَةِ

(١) «شَرْحُ أَصُولِ اعْتِقَادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ» (٣ / ٥١٣).

(٢) «التَّنْكِيلُ بِمَا فِي تَأْنِيهِ الْكُوثَرِيِّ مِنَ الْآبَاطِيلِ» (١ / ٤٢١).

(٣) سَبَقَ حِكَايَةُ الْإِجْمَاعِ.

وَجُمْهُورِ السَّلَفِ، وَهُوَ قَوْلُ عِنْدَ أَهْلِ السُّنَّةِ مَهْجُورٌ، وَالَّذِي عَلَيْهِ جَمَاعَتُهُمْ مَا ثَبَتَ فِي ذَلِكَ عَنْ نَبِيِّهِمْ ﷺ، وَلَيْسَ مِنَ الْعُلَمَاءِ أَحَدٌ إِلَّا وَهُوَ يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ وَيُتْرَكُ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَمُجَاهِدٌ وَإِنْ كَانَ أَحَدَ الْمُقَدِّمِينَ فِي الْعِلْمِ بِتَأْوِيلِ الْقُرْآنِ؛ فَإِنَّ لَهُ قَوْلَيْنِ هُمَا مَهْجُورَانِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ مَرْغُوبٌ عَنْهُمَا، أَحَدُهُمَا: هَذَا، وَالْآخَرُ: قَوْلُهُ فِي قَوْلِ اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ ^(١) [الإِسْرَاءُ: ٧٩] عَنْ مُجَاهِدٍ ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا﴾ قَالَ: يُوسَّعُ لَهُ عَلَى الْعَرْشِ فَيُجْلِسُهُ مَعَهُ، وَهَذَا قَوْلٌ مُخَالِفٌ لِلْجَمَاعَةِ مِنَ الصَّحَابَةِ وَمَنْ بَعْدَهُمْ؛ فَالَّذِي عَلَيْهِ الْعُلَمَاءُ فِي تَأْوِيلِ هَذِهِ الْآيَةِ أَنَّ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ هُوَ الشَّفَاعَةُ ^(٢).

❖ وَقَالَ الْبَيْهَقِيُّ -رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ-: وَلَيْسَ يَخْلُو النَّظَرُ مِنْ وُجُوهِ:

- إِمَّا أَنْ يَكُونَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- عَنِى بِهِ نَظَرَ الْإِعْتِبَارِ؛ كَقَوْلِهِ: ﴿أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبِلِ كَيْفَ خُلِقَتْ﴾ [الْغَاشِيَةِ: ١٧].

- أَوْ يَكُونَ عَنِى بِهِ نَظَرَ الْإِنْتِظَارِ؛ كَقَوْلِهِ: ﴿مَا يَنْظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً﴾ [يُس: ٤٩].

- أَوْ يَكُونَ عَنِى بِهِ نَظَرَ التَّعَطُّفِ وَالرَّحْمَةِ؛ كَقَوْلِهِ: ﴿وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ٧٧].

- أَوْ يَكُونَ عَنِى الرُّؤْيَا؛ كَقَوْلِهِ: ﴿يَنْظُرُونَ إِلَيْكَ نَظَرَ الْمَغْشَى عَلَيْهِ مِنْ

الْمَوْتِ﴾ [مُحَمَّد: ٢٠].

(١) وَعَلَى هَذَا الْقَوْلِ مُتَّفَقَاتٌ لَيْسَ هَذَا مَوْضِعُهَا.

(٢) «التَّمْهِيدُ لِمَا فِي الْمُوطَأِ مِنَ الْمَعَانِي وَالْأَسَانِيدِ» (٧/ ١٥٨).

وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ عَنِى بِقَوْلِهِ: ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ ﴿نَظَرَ التَّفَكُّرِ وَالْإِعْتِبَارِ؛ لِأَنَّ الْآخِرَةَ لَيْسَتْ بِدَارِ اسْتِدْلَالٍ وَاعْتِبَارٍ، وَإِنَّمَا هِيَ دَارُ اضْطِرَارٍ. وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ عَنِى نَظَرَ الْإِنْتِظَارِ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجَنَّةِ ائْتِظَارٌ؛ لِأَنَّ الْإِنْتِظَارَ مَعَهُ تَنْغِيصٌ وَتَكْدِيرٌ، وَالْآيَةُ خَرَجَتْ مَخْرَجَ الْبِشَارَةِ، وَأَهْلُ الْجَنَّةِ فِيمَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ مِنَ الْعَيْشِ السَّلِيمِ وَالنَّعِيمِ الْمُقِيمِ، فَهُمْ مُمَكَّنُونَ مِمَّا أَرَادُوا وَقَادِرُونَ عَلَيْهِ، وَإِذَا خَطَرَ بِبَالِهِمْ شَيْءٌ؛ أَتَوَاهُ بِهِ مَعَ خُطُورِهِ بِبَالِهِمْ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ؛ لَمْ يَجْزُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ أَرَادَ بِقَوْلِهِ: ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ ﴿نَظَرَ الْإِنْتِظَارِ.

وَلِأَنَّ النَّظَرَ إِذَا ذُكِرَ مَعَ ذِكْرِ الْوُجُوهِ فَمَعْنَاهُ: نَظَرُ الْعَيْنَيْنِ اللَّتَيْنِ فِي الْوَجْهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾ ﴿الْبَقَرَةُ: ١٤٤﴾، وَأَرَادَ بِذَلِكَ تَقَلُّبَ عَيْنَيْهِ نَحْوَ السَّمَاءِ؛ وَلِأَنَّهُ قَالَ: ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾، وَنَظَرُ الْإِنْتِظَارِ لَا يَكُونُ مَقْرُونًا بِـ «إِلَى»؛ لِأَنَّهُ لَا يَجُوزُ عِنْدَ الْعَرَبِ أَنْ يَقُولُوا فِي نَظَرِ الْإِنْتِظَارِ: «إِلَى»؛ أَلَا تَرَى أَنَّ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- لَمَّا قَالَ: ﴿مَا يَنْظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً﴾ ﴿يَس: ٤٩﴾ لَمْ يَقُلْ: «إِلَى»؛ إِذْ كَانَ مَعْنَاهُ الْإِنْتِظَارَ، وَقَالَتْ بَلْقَيْسُ فِيمَا أَخْبَرَ اللَّهُ عَنْهَا ﴿فَنَازِرَةٌ يَوْمَ يَرْجِعُ الْمُرْسَلُونَ﴾ ﴿النَّمْل: ٣٥﴾، فَلَمَّا أَرَادَتْ الْإِنْتِظَارَ لَمْ تَقُلْ: «إِلَى».

وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ أَرَادَ نَظَرَ التَّعَطُّفِ وَالرَّحْمَةِ؛ لِأَنَّ الْخَلْقَ لَا يَجُوزُ أَنْ يَتَعَطَّفُوا عَلَى خَالِقِهِمْ، فَإِذَا فَسَدَتْ هَذِهِ الْأَفْسَامُ الثَّلَاثَةُ؛ صَحَّ الْقِسْمُ الرَّابِعُ مِنْ أَفْسَامِ النَّظَرِ، وَهُوَ أَنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاظِرَةٌ﴾ أَنَّهَا رَائِيَةٌ تَرَى اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ-، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ مَعْنَاهُ: إِلَى ثَوَابِ رَبِّهَا نَازِرَةٌ؛ لِأَنَّ

ثَوَابَ اللَّهِ غَيْرُ اللَّهِ، وَإِنَّمَا قَالَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ-: ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا﴾، وَلَمْ يَقُلْ: إِلَىٰ غَيْرِ رَبِّهَا نَاطِرَةً، وَالْقُرْآنُ عَلَىٰ ظَاهِرِهِ، وَلَيْسَ لَنَا أَنْ نُزِيلَهُ عَنْ ظَاهِرِهِ إِلَّا بِحُجَّةٍ ^(١).

وَنَقَلَ ابْنُ الْقَيِّمِ ^(٢) نَفْسَ هَذَا الْمَعْنَى، وَذَكَرَ آيَاتٍ أُخْرَىٰ غَيْرَ الَّتِي ذَكَرَهَا الْبَيْهَقِيُّ، وَرَدَّ نَفْسَ الرَّدِّ.

وَسَبَقَهُمَا الْأَشْعَرِيُّ ^(٣) فِي الْإِبَانَةِ وَذَكَرَ نَفْسَ الْمَعْنَى.

❖ قَالَ أَبُو الْحَسَنِ الْأَشْعَرِيُّ: وَالْقُرْآنُ الْعَزِيزُ عَلَىٰ ظَاهِرِهِ، وَلَيْسَ لَنَا أَنْ نُزِيلَهُ عَنْ ظَاهِرِهِ إِلَّا بِحُجَّةٍ، وَإِلَّا فَهُوَ عَلَىٰ ظَاهِرِهِ.

أَلَا تَرَىٰ أَنَّ اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ- لَمَّا قَالَ: صَلُّوا إِلَيَّ وَاعْبُدُونِي، لَمْ يَجْزُ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: إِنَّهُ أَرَادَ غَيْرَهُ، وَيُزِيلُ الْكَلَامَ عَنْ ظَاهِرِهِ؛ فَلِذَلِكَ لَمَّا قَالَ: ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةً﴾ لَمْ يَجْزُ لَنَا أَنْ نُزِيلَ الْقُرْآنَ عَنْ ظَاهِرِهِ بِغَيْرِ حُجَّةٍ.

❖ ثُمَّ يُقَالُ لِلْمُعْتَرِزَةِ: إِنْ جَازَ لَكُمْ أَنْ تَزْعُمُوا أَنَّ قَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةً﴾ إِنَّمَا أَرَادَ بِهِ أَنَّهَا إِلَىٰ غَيْرِهِ نَاطِرَةً، فَلِمَ لَا يَجُوزُ لِغَيْرِكُمْ أَنْ يَقُولَ: إِنْ قَوْلَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ [الأنعام: ١٠٣] أَرَادَ بِهِ: لَا تُدْرِكُ غَيْرَهُ، وَلَمْ يَرِدْ أَنَّهَا لَا تُدْرِكُهُ؟ وَهَذَا مِمَّا لَا يَقْدِرُونَ عَلَىٰ الْفَرْقِ فِيهِ ^(٤).

❖ قَالَ ابْنُ بَطَّةَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرٍ بْنَ الْأَنْبَارِيِّ النَّحْوِيَّ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:

(١) «الاعتقاد للبيهقي» (ص ١٢١).

(٢) «حادي الأرواح» (٢٩).

(٣) «الإبانة عن أصول الديانة للأشعري» (ص ٣٥).

(٤) «الإبانة عن أصول الديانة للأشعري» (ص ٤٠).

﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ﴾ (٢٢) إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ ﴿٢٣﴾ [الْقِيَامَةُ: ٢٢-٢٣] وَلَوْ كَانَ بِمَعْنَى مُتَنَظِّرَةً؛ مَا جَازَ أَنْ تَكُونَ نَاصِرَةً؛ لِأَنَّ الْمُتَنَظِّرَ عَلَىٰ وَجْهِهِ الْحُزْنَ؛ لِأَنَّهُ مُتَوَقِّعٌ شَيْئًا لَمْ يَحْصُلْ لَهُ، وَالنَّاصِرَةُ مُسْفِرَةٌ، مُشْرِقَةٌ، صَاحِكَةٌ، مُسْتَبْشِرَةٌ.

* وَوَجْهٌ آخَرُ: أَنَّهُ لَوْ أَرَادَ بِالنَّاطِرَةِ: مُتَنَظِّرَةً، كَانَ يَقُولُ: لِرَبِّهَا نَاطِرَةٌ، وَلَمْ يَقُلْ: ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾^(١)

❖ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ - وَهُوَ الْحَكَمُ فِي اللُّغَةِ -: مَنْ قَالَ: إِنَّ مَعْنَى قَوْلِهِ: ﴿إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾ مِنَ الْإِنْتِظَارِ فَقَدْ أَخْطَأَ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ لَا تَقُولُ: نَظَرْتُ إِلَىٰ الشَّيْءِ بِمَعْنَى: اُنْتَظَرْتُهُ؛ إِنَّمَا تَقُولُ: نَظَرْتُ فَلَانًا، أَيْ: اُنْتَظَرْتُهُ، كَمَا قَالَ الْحُطَيْئَةُ: وَقَدْ نَظَرْتُكُمْ أَبْنَاءَ صَادِرَةٍ.

❖ فَإِذَا قُلْتَ: نَظَرْتُ إِلَىٰ الشَّيْءِ، فَلَا يَكُونُ إِلَّا بِالْعَيْنِ، وَإِذَا قُلْتَ: نَظَرْتُ فِي أَمْرٍ كَذَا احْتَمَلَ أَنْ يَكُونَ تَفَكُّرًا فِيهِ، وَتَدَبُّرًا بِالْقَلْبِ. هَذَا كَلَامُهُ وَيَشْهَدُ لِصِحَّتِهِ أَنَّ النَّظَرَ الْوَارِدَ فِي التَّنْزِيلِ بِمَعْنَى الْإِنْتِظَارِ كَثِيرٌ، وَلَمْ يُوَصَّلْ فِي مَوْضِعٍ بِ﴿إِلَىٰ﴾ كَقَوْلِهِ: ﴿اُنْظُرُونَا نَقْنِصْ مِنْ نُورِكُمْ﴾ [الحديد: ١٣]، وَقَوْلِهِ: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ﴾ [الأعراف: ٥٣] وَقَوْلِهِ: ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ تَأْتِيَهُمُ الْمَلَائِكَةُ﴾ [الأنعام: ١٥٨]، وَالْوَجْهُ إِذَا وُصِفَ بِالنَّظَرِ، وَعُدِّي بِ﴿إِلَىٰ﴾؛ لَمْ يَحْتَمِلْ غَيْرَ الرُّؤْيَا، وَإِنْ شَقَّ عَلَىٰ مَنْ أَنْكَرَ ذَلِكَ^(٢).

(١) «الْإِبَانَةُ الْكُبْرَى لِابْنِ بَطَّة» (٧ / ٧٤).

(٢) «تَهْذِيبُ اللُّغَةِ» (١٤ / ٢٦٦)، «التَّفْسِيرُ الْبَسِيطُ» (٢٢ / ٥٠٩).

❖ قال الراغب: وقال بعضهم في قوله تعالى: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاصِرَةٌ﴾ (٢٢) إلى ربها ناظرة ﴿٢٣﴾: ﴿

* إِنَّ مَعْنَاهُ: إِلَى نِعْمَةِ رَبِّهَا مُنْتَظِرَةٌ، وَفِي هَذَا تَعَسَّفٌ مِنْ حَيْثُ الْبَلَاغَةُ (١).

❖ قال الثعلبي: وَهَذَا تَأْوِيلٌ مَدْخُولٌ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ إِذَا أَرَادَتْ بِالنَّظَرِ الْإِنْتَظَارَ؛ قَالُوا: نَظَرْتُهُ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿فَهَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا السَّاعَةَ﴾، ﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا تَأْوِيلَهُ﴾، ﴿مَا يَنْظُرُونَ إِلَّا صَيْحَةً وَاحِدَةً﴾.

وَإِذَا أَرَادُوا التَّفَكُّرَ وَالتَّدَبُّرَ؛ قَالُوا: نَظَرْتُ فِيهِ، فَأَمَّا إِذَا كَانَ النَّظَرُ مَقْرُونًا بِذِكْرِ اللَّهِ، وَذِكْرِ الْوَجْهِ؛ فَلَا يَكُونُ إِلَّا بِمَعْنَى الرُّؤْيَةِ، وَالْعِيَانِ (٢).

❖ وَقَالَ ابْنُ جُزَيٍّ: وَهَذِهِ الْآيَةُ نَصٌّ فِي نَظَرِ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى فِي الْآخِرَةِ، وَهُوَ مَذْهَبُ أَهْلِ السُّنَّةِ، وَأَنكَرَهُ الْمُعْتَزَلَةُ وَتَأَوَّلُوا ﴿نَاطِرَةٌ﴾ بِأَنَّ مَعْنَاهَا: "مُنْتَظِرَةٌ"، وَهَذَا بَاطِلٌ؛ لِأَنَّ نَظَرَ بِمَعْنَى انْتِظَرٍ يَتَعَدَّى بِغَيْرِ حَرْفٍ جَرٍّ، تَقُولُ: نَظَرْتُكَ أَي: انْتِظَرْتُكَ، وَأَمَّا الْمُتَعَدِّي بِأَلَى فَهُوَ مِنْ نَظَرِ الْعَيْنِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ يَنْظُرُ إِلَيْكَ﴾ [يونس: ٤٣] وَقَالَ بَعْضُهُمْ: ﴿إِلَى﴾ هُنَا لَيْسَتْ بِحَرْفٍ جَرٍّ، وَإِنَّمَا هِيَ وَاحِدُ الْآلَاءِ بِمَعْنَى النِّعَمِ، وَهَذَا تَكْلُفٌ فِي غَايَةِ الْبُعْدِ.

وَتَأَوَّلَهُ الزَّمَخْشَرِيُّ بِأَنَّ مَعْنَاهُ كَقَوْلِ النَّاسِ: فَلَانٌ نَاطِرٌ إِلَى فَلَانٍ إِذَا كَانَ يَرْتَجِيهِ وَيَتَعَلَّقُ بِهِ وَهَذَا بَعِيدٌ، وَقَدْ جَاءَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي النَّظَرِ إِلَى اللَّهِ أَحَادِيثٌ

(١) «المفردات في غريب القرآن» (ص ٨٤).

(٢) «تفسير الثعلبي» (٢٨ / ١٥٤).

صَحِيحَةٌ مُسْتَفِيضَةٌ صَرِيحَةُ الْمَعْنَى لَا تَحْتَمِلُ التَّأْوِيلَ، فَهِيَ تَفْسِيرُ الْآيَةِ (١).

اعْتَرَضَ بَعْضُ الْمُعْتَزَلَةِ وَهُوَ أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْجُبَّائِيُّ، فَقَالَ: إِنَّ (إِلَى) هَا هُنَا لَيْسَتْ حَرْفَ جَرٍّ؛ لَكِنَّهَا اسْمٌ، وَهِيَ وَاحِدَةُ الْأَلَاءِ وَهِيَ النَّعْمُ؛ فَهِيَ فِي مَوْضِعِ مَفْعُولٍ وَمَعْنَاهُ: نَعِمَ رَبُّهَا مُنْتَظِرَةٌ.

❖ قَالَ ابْنُ حَزْمٍ: وَهَذَا بَعِيدٌ؛ لَوْ جَهِينَ:

* أَحَدُهُمَا: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَخْبَرَ أَنَّ تِلْكَ الْوُجُوهَ قَدْ حَصَلَتْ لَهَا النَّصْرَةُ وَهِيَ النَّعْمَةُ، فَإِذَا حَصَلَتْ لَهَا النَّعْمَةُ؛ فَبَعِيدٌ أَنْ يُنْتَظَرَ مَا قَدْ حَصَلَ لَهَا، وَإِنَّمَا يُنْتَظَرُ مَا لَمْ يَقَعْ بَعْدُ. وَالثَّانِي: تَوَاتَرَتِ الْأَخْبَارُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بَيَانِ أَنَّ الْمُرَادَ بِالنَّظَرِ هُوَ الرُّؤْيَةُ لَا مَا تَأَوَّلَهُ الْمُتَأَوَّلُونَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّ مَعْنَاهَا: إِلَى ثَوَابِ رَبِّهَا نَازِلَةٌ، أَيْ: مُنْتَظِرَةٌ، قَالَ ابْنُ حَزْمٍ: هَذَا فَاسِدٌ جِدًّا؛ لِأَنَّهُ لَا يُقَالُ فِي اللُّغَةِ: نَظَرْتُ إِلَى فُلَانٍ بِمَعْنَى انْتَظَرْتُهُ، وَحَمَلُ الْكَلَامِ عَلَى ظَاهِرِهِ الَّذِي وُضِعَ لَهُ فِي اللُّغَةِ فَرَضٌ لَا يَجُوزُ تَعْدِيهِ إِلَّا بِنَصٍّ أَوْ إِجْمَاعٍ؛ لِأَنَّ مَنْ فَعَلَ غَيْرَ ذَلِكَ؛ أَفْسَدَ الْحَقَائِقَ كُلَّهَا وَالشَّرَائِعَ كُلَّهَا وَالْمَعْقُولَ كُلَّهُ، فَإِنْ قَالَ قَائِلٌ: إِنَّ حَمْلَ اللَّفْظِ عَلَى الْمَعْهُودِ أَوْلَى مِنْ حَمْلِهِ عَلَى غَيْرِ الْمَعْهُودِ؛ قِيلَ لَهُ: الْأَوْلَى فِي ذَلِكَ حَمْلُ الْأُمُورِ عَلَى مَعْهُودِهَا فِي اللُّغَةِ مَا لَمْ يَمْنَعْ مِنْ ذَلِكَ نَصٌّ أَوْ إِجْمَاعٌ أَوْ ضَرُورَةٌ، وَلَمْ يَأْتِ نَصٌّ وَلَا إِجْمَاعٌ وَلَا ضَرُورَةٌ تَمْنَعُ مَا ذَكَرْنَا فِي مَعْنَى النَّظَرِ (٢).

(١) «تَفْسِيرُ ابْنِ جَزَيٍّ، التَّسْهِيلُ لِعُلُومِ التَّنْزِيلِ» (٢/ ٤٣٤).

(٢) «الْفَصْلُ فِي الْمِلَلِ وَالْأَهْوَاءِ وَالنَّحْلِ» (٣/ ٣).

❖ قَالَ الْقُشَيْرِيُّ أَبُو نَصْرٍ: وَقِيلَ: ﴿إِلَى﴾ وَاحِدَ الْآلَاءِ: أَيُّ نِعْمَةٍ مُتَنَظَّرَةٍ، وَهَذَا أَيْضًا بَاطِلٌ؛ لِأَنَّ وَاحِدَ الْآلَاءِ يُكْتَبُ بِالْأَلِفِ لَا بِالْيَاءِ، ثُمَّ الْآلَاءُ: نِعْمَةُ الدَّفْعِ، وَهُمْ فِي الْجَنَّةِ لَا يَنْتَظِرُونَ دَفْعَ نِقْمِهِ عَنْهُمْ، وَالْمُتَنَظِّرُ لِلشَّيْءِ مُتَنَعِّصٌ الْعَيْشِ، فَلَا يُوصَفُ أَهْلُ الْجَنَّةِ بِذَلِكَ ^(١).

❖ وَقَالَ الْكَرْمَانِيُّ: وَقَوْلُ مَنْ جَعَلَ ﴿إِلَى﴾ وَاحِدَ الْآلَاءِ إِيغَارًا، وَكَلامُ اللَّهِ مُنَزَّهٌ عَنْ ذَلِكَ ^(٢).



(١) «تَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ» (١٩ / ١١٠)

(٢) «كُتُبُ التَّفَاسِيرِ لِلْكَرْمَانِيِّ (نَاقِصٌ)» (ص ٣٤٥٣ بِتَرْقِيمِ الشَّامِلَةِ آيًّا)

الردُّ على الشُّبهة الرَّابِعة:

اسْتَدَلَّ بَعْضُ أَهْلِ الْبِدْعِ بِحَدِيثِ سُؤَالِ جِبْرِيلَ عَنِ الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ وَالْإِحْسَانِ، وَفِيهِ: «أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ؛ فَإِنَّهُ يَرَاكَ»^(١)

❖ **قَالَ بَعْضُهُمْ:** فِيهِ إِشَارَةٌ إِلَى انْتِفَاءِ الرُّؤْيَةِ، وَتُعَقَّبُ بِأَنَّ الْمَنْفِيَّ هُوَ رُؤْيُهُ فِي الدُّنْيَا؛ لِأَنَّ الْعِبَادَةَ خَاصَّةً بِهِ، فَلَوْ قَالَ قَائِلٌ: إِنَّ فِيهِ إِشَارَةً إِلَى جَوَازِ الرُّؤْيَةِ فِي الْآخِرَةِ؛ لَمَا أَبْعَدَ^(٢).

(١) «صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ» (١ / ١٩)، «صَحِيحُ مُسْلِمٍ» (١ / ٣٩).

(٢) «فَتْحُ الْبَارِي» (١٣ / ٤٢٥).

❖ **الشبهة الخامسة:** رُويَ الله بِمَعْنَى الْعِلْمِ بِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَر إِلَىٰ رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ﴾.

❖ **قال الكفوي:** حَقِيقَةُ الرُّوْيَةِ إِذَا أُضِيفَتْ إِلَى الْأَعْيَانِ؛ كَانَتْ بِالْبَصَرِ، وَقَدْ يُرَادُ بِهَا الْعِلْمُ مَجَازًا بِالْقَرِينَةِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿أَلَمْ تَر إِلَىٰ رَبِّكَ﴾، وَقَوْلُهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ -: «صُومُوا لِرُؤْيَيْهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَيْهِ»^(١).

❖ **وقال الطبري:** وَتَأْوِيلُ كِتَابِ اللَّهِ عَلَى الْأَغْلَبِ مِنْ مَعْرُوفِ كَلَامِ الْعَرَبِ دُونَ غَيْرِهِ^(٢).

❖ **وقال ابن عبد البر:** وَمِنْ حَقِّ الْكَلَامِ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى حَقِيقَتِهِ حَتَّى تَتَّفِقَ الْأُمَّةُ أَنَّهُ أُرِيدَ بِهِ الْمَجَازُ؛ إِذْ لَا سَبِيلَ إِلَى اتِّبَاعِ مَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا مِنْ رَبَّنَا إِلَّا عَلَى ذَلِكَ، وَإِنَّمَا يُوجَّهُ كَلَامُ اللَّهِ - **عَزَّ وَجَلَّ** - إِلَى الْأَشْهَرِ وَالْأَظْهَرِ مِنْ وَجْهِهِ مَا لَمْ يَمْنَعْ مِنْ ذَلِكَ مَا يَجِبُ لَهُ التَّسْلِيمُ، وَلَوْ سَاغَ ادِّعَاءُ الْمَجَازِ لِكُلِّ مُدَّعٍ؛ مَا ثَبَتَ شَيْءٌ مِنَ الْعِبَارَاتِ، وَجَلَّ اللَّهُ - **عَزَّ وَجَلَّ** - عَنْ أَنْ يُخَاطَبَ إِلَّا بِمَا تَفْهَمُهُ الْعَرَبُ فِي مَعْهُودِ مُخَاطَبَاتِهَا مِمَّا يَصِحُّ مَعْنَاهُ عِنْدَ السَّامِعِينَ^(٣).

❖ **وقال أبو منصور الماتريدي:** مَنْ نَفَى الرُّوْيَةَ بِالْبَصَرِ؛ صَرَفَ الْأَخْبَارَ إِلَى الْعِلْمِ، وَذَلِكَ غَيْرُ مُسْتَقِيمٍ؛ لِأَنَّ الْبَشَارَةَ بِالرُّوْيَةِ خُصَّ بِهَا أَهْلُ الْجَنَّةِ، وَلَوْ كَانَ الْمُرَادُ مِنَ الرُّوْيَةِ الْعِلْمُ؛ لَارْتَفَعَ الْإِخْتِصَاصُ؛ لِأَنَّ الْعِلْمَ بِهِ مِمَّا يَقَعُ

(١) «الكلِّيَّات» (ص ٤٧٤).

(٢) «الطبري» (٢٤ / ٢٧).

(٣) «التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد» (١٣١ / ٧).

بِهِ الْإِشْتِرَاكُ بَيْنَ الْفَرِيقَيْنِ ^(١).

❖ وَعَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: بَيْنَا هُوَ يُعَلِّمُهُمْ أَشْيَاءَ مِنْ أَمْرِ دِينِهِمْ، إِذْ شَخَصَتْ أَبْصَارُهُمْ عِنْدَهُ فَقَالَ: «مَا أَشْخَصَ أَبْصَارَكُمْ عَنِّي؟» قَالُوا: «نَظَرْنَا إِلَى الْقَمَرِ»، قَالَ: فَكَيْفَ بِكُمْ إِذَا رَأَيْتُمْ اللَّهَ تَعَالَى جَهْرَةً؟ ^(٢)

❖ وَقَالَ الْقَاضِي أَبُو يَعْلَى: هَذَا يَرْفَعُ الْإِشْكَالَ؛ لِأَنَّ الرُّؤْيَا وَإِنْ كَانَتْ تُسْتَعْمَلُ فِي مَعْنَى الْعِلْمِ؛ فَإِنَّهَا إِذَا قُرِنَتْ بِلَفْظِ الْجَهْرِ؛ لَمْ تَحْتَمِلِ الْعِلْمَ، وَمِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ: ﴿أَرَنَا اللَّهَ جَهْرَةً﴾ ❖ يَعْنِي: عَيْنًا ^(٣).

❖ وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ: قَدْ تَأَوَّلَتِ الْمُعْتَزِلَةُ الرُّؤْيَا فِي هَذِهِ الْأَحَادِيثِ بِالْعِلْمِ، فَقَالُوا: إِنَّ مَعْنَى رُؤْيَيْهِ تَعَالَى أَنَّهُ يُعْلَمُ فِي الْآخِرَةِ ضَرُورَةً، وَهَذَا خَطَأٌ لَفْظًا وَمَعْنًى.

* أَمَّا اللَّفْظُ: فَهُوَ أَنَّ الرُّؤْيَا بِمَعْنَى الْعِلْمِ تَتَعَدَّى إِلَى مَفْعُولَيْنِ، وَلَا يَجُوزُ الْإِفْتِصَارُ عَلَى أَحَدِهِمَا دُونَ الْآخَرِ، وَهِيَ قَدْ تَعَدَّتْ هُنَا إِلَى مَفْعُولٍ وَاحِدٍ؛ فَهِيَ لِلْأَبْصَارِ، وَلَا يَصِحُّ أَنْ يُقَالَ: إِنَّ الرُّؤْيَا بِمَعْنَى الْمَعْرِفَةِ؛ لِأَنَّ الْعَرَبَ لَمْ تَسْتَعْمِلْ «رَأَيْتُ» بِمَعْنَى «عَرَفْتُ»، لَكِنْ بِمَعْنَى «عَلِمْتُ» أَوْ «أَبْصَرْتُ»، وَاسْتَعْمِلَتْ «عَلِمْتُ» بِمَعْنَى «عَرَفْتُ»، لَا «رَأَيْتُ» بِمَعْنَى «عَرَفْتُ».

(١) «تَفْسِيرُ الْمَآثِرِ يَدِي»، تَأْوِيلَاتُ أَهْلِ السُّنَّةِ (١٠ / ٣٥١).

(٢) «التَّوْحِيدُ لِابْنِ خُزَيْمَةَ» (٢ / ٤٤٢).

(٣) «إِبْطَالُ التَّأْوِيلَاتِ» (ص ٢٨٦).

❁ وَأَمَّا الْمَعْنَى؛ فَمِنْ وَجْهَيْنِ:

* أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ - عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ - شَبَّهَ رُؤْيَا اللَّهِ تَعَالَى بِالشَّمْسِ،
وَذَلِكَ التَّشْبِيهُ لَا يَصِحُّ إِلَّا بِالْمُعَايَنَةِ.

* وَثَانِيَهُمَا: أَنَّ الْكُفَّارَ يَعْلَمُونَهُ تَعَالَى فِي الْآخِرَةِ بِالضَّرُورَةِ، فَتَرْتَفِعُ
خُصُوصِيَّةُ الْمُؤْمِنِينَ بِالْكَرَامَةِ وَبِلَذَّةِ النَّظَرِ، وَذَلِكَ التَّأْوِيلُ مِنْهُمْ تَحْرِيفٌ،
حَمَلَهُمْ عَلَيْهِ ارْتِكَابُ الْأُصُولِ الْفَاسِدَةِ^(١).

وَلَوْ سَلَّمْنَا لِأَهْلِ الْبِدْعِ جَدَلًا صِحَّةَ مَا ادَّعَوْهُ مِنْ هَذِهِ الْأَدِلَّةِ؛ فَكَيْفَ
يَصْنَعُونَ بِالْأَحَادِيثِ الْمُتَوَاتِرَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي إِثْبَاتِ الرُّؤْيَا؟!

(١) «المُفْهِمُ لِمَا أَشْكَلَ مِنْ تَلْخِيصِ كِتَابِ مُسْلِمٍ» (١ / ٤١٦).

❁ الرَّدُّ عَلَى الشُّبْهَةِ السَّادِسَةِ:

❁ وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ: مَنَعَ ذَلِكَ فِرْقٌ مِنَ الْمُبْتَدِعَةِ، مِنْهُمْ: الْمُعْتَزَلَةُ وَالْخَوَارِجُ وَبَعْضُ الْمُرْجِيَّةِ؛ بِنَاءٍ مِنْهُمْ عَلَى أَنَّ الرُّؤْيَا يَلْزَمُهَا شُرُوطٌ اعْتَقَدُوهَا عَقْلِيَّةً؛ كَاشْتِرَاطِ الْبُنْيَةِ الْمَخْصُوصَةِ وَالْمُقَابَلَةِ، وَاتِّصَالِ الْأَشْعَةِ، وَزَوَالِ الْمَوَانِعِ مِنَ الْقُرْبِ الْمُمْرِطِ وَالْبُعْدِ الْمُمْرِطِ وَالْحُجُبِ الْحَائِلَةِ فِي خَبْطٍ لَهُمْ وَتَحَكُّمٍ^(١).

(١) «الْمُفْهِمُ لِمَا أَشْكَلَ مِنْ تَلْخِيصِ كِتَابِ مُسْلِمٍ» (١ / ٤١٤).

الأدلة العقلية للمعزلة

❖ استدلت المعزلة على نفي رؤية الله تعالى بما يأتي:

❖ أولاً: دليل المقابلة:

وتحريره كما قال عبد الجبار: إن الواحد من راء بحاسة، والرأي بالحاسة لا يرى الشيء إلا إذا كان مُقابلاً أو حالاً في المُقابل أو في حكم المُقابل. وقد ثبت أن الله تعالى لا يجوز أن يكون مُقابلاً، ولا حالاً في المُقابل، ولا في حكم المُقابل^(١).

❖ ثانياً: من أدلة المعزلة دليل الموانع:

* وقالوا: يجب حصول ثمانية شروط في الشاهد لحدوث الإبصار عنده:

* الأول: سلامة الحاسة.

* الثاني: كون الشيء بحيث يكون جائز الرؤية.

* الثالث: أن لا يكون في غاية البعد.

* الرابع: أن لا يكون في غاية القرب.

* الخامس: أن يكون مُقابلاً للرأي أو في حكم المُقابل.

(١) «شرح الأصول الخمسة» (٢٤٨) بتصرف، «الأربعين في أصول الدين» للرازي (٢١٢).

* السَّادِسُ: أَنْ لَا يَكُونَ فِي غَايَةِ اللَّطَافَةِ.

* السَّابِعُ: أَنْ لَا يَكُونَ بَيْنَ الرَّائِي وَالْمَرْتَبِيِّ حِجَابٌ.

* الثَّامِنُ: أَنْ لَا يَكُونَ فِي غَايَةِ الصَّغَرِ.

فَعِنْدَ تَوْفُرِ هَذِهِ الشُّرُوطِ الشَّمَانِيَةِ يَجِبُ الْإِبْصَارُ؛ إِذْ لَوْ لَمْ يَجِبْ لَجَازَ أَنْ يَكُونَ بِحَضْرَتِنَا جِبَالٌ عَالِيَةٌ وَشُمُوسٌ مُضِيئَةٌ، وَأَصْوَاتٌ هَائِلَةٌ وَنَحْنُ لَا نَرَاهَا وَلَا نَسْمَعُهَا، وَذَلِكَ يَقْتَضِي دُخُولَ الْإِنْسَانِ فِي الْجَهَالَاتِ.

❖ وَقَالُوا: إِنَّ الشُّرُوطَ السَّتَّةَ الْأَخِيرَةَ لَا يُمَكِّنُ اعْتِبَارُهَا إِلَّا فِي رُؤْيَاةِ الْأَجْسَامِ، وَاللَّهُ لَيْسَ بِجِسْمٍ؛ فَلَا يُمَكِّنُ اعْتِبَارُ هَذِهِ الشَّرَائِطِ فِي رُؤْيَاةِ (١).
وَسَبَبُ هَذِهِ الْإِشْكَالَاتِ تَشْبِيهُ اللَّهِ بِخَلْقِهِ، وَتَشْبِيهُ أَحْوَالِ الْآخِرَةِ بِأَحْوَالِ الدُّنْيَا، وَلَيْسَ لَنَا أَنْ نَشْغَلَ أَنْفُسَنَا بِكَيْفِيَّةِ ذَلِكَ، وَرَحِمَ اللَّهُ الشَّافِعِيَّ حِينَ قَالَ:
كَمَا أَنَّ لِلْعَيْنِ حُدُودًا؛ فَلِلْعَقْلِ حُدُودٌ (٢).

(١) انظر: «رُؤْيَاةُ اللَّهِ تَعَالَى وَتَحْقِيقُ الْكَلَامِ فِيهَا» لِأَحْمَدَ بْنِ نَاصِرِ آلِ حَمَدٍ - ص (٥٥).

(٢) «مَنَاقِبُ الشَّافِعِيِّ لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ».

المطلب الخامس: الرد على الأشاعرة في مسألة الرؤية

❖ **قالت الأشعرية:** ورؤيته تعالى بلا كيف، أي: لا يرى في جهة من الجهات ولا على صفة من الصفات.

وتحقيق ذلك ما قاله الرازي، ونصه: المراد من الرؤية أن يحصل انكشاف قام بالنسبة إلى ذاته المخصوصة ويجري مجرى الانكشاف الحاصل عند اتصال الألوان والأضواء، وهذا الانكشاف لا أن يكون المكشوف حاصلاً في جهة.

❖ **وقال في موضع آخر:** «ربما عاد الخلاف بين أصحابنا وبين المعتزلة في هذه المسألة إلى اللفظ وإلى العبارة، يعني أن هذا الانكشاف الذي يسمونه «الرؤية» بالحاسة هو الذي تسميه المعتزلة علماً ضرورياً، لكن المشهور أن الخلاف بين الفريقين معنوي». انتهى

وأجيب على دعوى رؤيته تعالى بلا كيف بأن ذلك مما لا يعقل. وهذا لأنهم يقولون بأن الله لا داخل العالم ولا خارجه، وينفون عنه علو الذات.

❖ **وقالوا:** إنكارنا شيء عما هو معتاد في الرؤية، والحقائق لا تؤخذ من العادات؛ لأننا لا نشترط في الرؤية ما ذكرتم من الضوء والمقابلة وغير ذلك من الشروط، وخروج الشعاع أو الانطباع أمر عادي، قد جرت عادة

اللهِ بِذَلِكَ، وَهُوَ قَادِرٌ عَلَى خَلْقِ الرُّؤْيَةِ فِينَا مِنْ غَيْرِ هَذِهِ الشُّرُوطِ، وَلَا يُلْزَمُ مِنْ صِحَّةِ رُؤْيَا الشَّيْءِ تَحَقُّقُ الرُّؤْيَةِ.

وَدُفِعَ هَذَا الْجَوَابُ بِأَنَّهُ سَفْسَطَةٌ، وَعَدَمُ اشْتِرَاطِكُمُ الضُّوءَ وَالْمُقَابَلَةَ وَاتِّصَالَ الشُّعَاعِ بِالْمَرْئِيِّ إِنْ كَانَ مَعَ بَقَاءِ الْعَيْنِ عَلَى هَذَا التَّرَكِيبِ وَهَذِهِ الْبِنْيَةِ الْمَخْصُوصَةِ؛ فَذَلِكَ خَارِجٌ عَنِ الْعَقْلِ، وَإِنْ كَانَ لَا مَعَ الْبَقَاءِ، بَلْ إِذَا شَاءَ اللَّهُ ذَلِكَ وَأَرَادَهُ يَجْعَلُ الْعَيْنَ بِغَيْرِ هَذِهِ الْبِنْيَةِ، وَعَلَى غَيْرِ هَذَا التَّرَكِيبِ الْخَاصِّ؛ فَلَا نِزَاعَ لِأَحَدٍ فِي هَذَا؛ لِكَمَالِ اقْتِدَارِهِ تَعَالَى.

❖ **وَفِي قَوْلِهِمْ:** الْحَقَائِقُ لَا تُؤْخَذُ مِنَ الْعَادَاتِ.

❖ **قُلْنَا:** قَدْ صَرَّحْتُمْ أَنَّ تَصْدِيقَ الرَّسُولِ بِالْمُعْجِزَةِ وَثُبُوتَ صِدْقِهِ وَصِدْقِ مَا جَاءَ بِهِ لَا طَرِيقَ لَهُ غَيْرُ الْعَادَةِ، فَإِذَا تَرَكْتُمْ أَخْذَ الْحَقَائِقِ مِنَ الْعَادَاتِ؛ تَرَكْتُمْ الشَّرِيعَةَ بِأَسْرِهَا، وَمِنْ جُمْلَتِهَا أَدَلَّتْكُمْ النِّقْلِيَّةُ الَّتِي جَزَمْتُمْ بِأَنَّهَا الْمُعْتَمَدَةُ فِي هَذَا^(١).

❖ **وَقَالَ ابْنُ أَبِي الْعِزِّ الْحَنْفِيُّ:** وَمَنْ قَالَ: يُرَى لَا فِي جِهَةٍ، فَلْيُرَاجِعْ عَقْلَهُ! فَإِمَّا أَنْ يَكُونَ مُكَابِرًا لِعَقْلِهِ، أَوْ فِي عَقْلِهِ شَيْءٌ، وَإِلَّا فَإِذَا قَالَ: يُرَى لَا أَمَامَ الرَّائِي وَلَا خَلْفَهُ وَلَا عَنْ يَمِينِهِ وَلَا عَنْ يَسَارِهِ وَلَا فَوْقَهُ وَلَا تَحْتَهُ، رَدَّ عَلَيْهِ كُلُّ مَنْ سَمِعَهُ بِفَطَرَتِهِ السَّلِيمَةِ.

وَلِهَذَا أَلْزَمَتِ الْمُعْتَزِلَةُ مَنْ نَفَى الْعُلُوبَ بِالذَّاتِ بِنَفْيِ الرُّؤْيَةِ، وَقَالُوا: كَيْفَ تُعْقَلُ رُؤْيَا بَغَيْرِ جِهَةٍ^(٢).

(١) انظر: «الفتح الرباني من فتاوى الإمام الشوكاني» (٢ / ٧٢٩).

(٢) «شرح الطحاوية - ط الأوقاف السعودية» (ص ١٦٠).

المطلب السادس مُناظرة الإمام أحمد للجهمية في النظر

إلى وجه الله يوم القيامة

❖ قال الإمام أحمد رحمه الله: فقلنا لهم: لِمَ أَنْكَرْتُمْ أَنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَنْظُرُونَ إِلَى رَبِّهِمْ؟ فَقَالُوا: لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى رَبِّهِ؛ لِأَنَّ الْمَنْظُورَ إِلَيْهِ مَعْلُومٌ مَوْصُوفٌ، لَا يُرَى، إِلَّا شَيْءٌ يَفْعَلُهُ.

فَقُلْنَا: أَلَيْسَ اللَّهُ يَقُولُ: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ ۖ﴾ إِلَى رَبِّهَا

نَاطِرَةٌ ﴿[الْقِيَامَةُ: ٢٢ - ٢٣].

فَقَالُوا: إِنَّ مَعْنَى ﴿إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ﴾: أَنَّهَا تَنْتَظِرُ الثَّوَابَ مِنْ رَبِّهَا، وَإِنَّمَا يَنْظُرُونَ إِلَى فِعْلِهِ وَقُدْرَتِهِ؛ وَتَكَلَّمُوا آيَةً مِنَ الْقُرْآنِ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ﴾، فَقَالُوا: إِنَّهُ حِينَ قَالَ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ﴾ [الْفُرْقَان: ٤٥] إِنَّهُمْ لَمْ يَرَوْا رَبَّهُمْ، وَلَكِنَّ الْمَعْنَى: أَلَمْ تَرَ إِلَى فِعْلِ رَبِّكَ.

فَقُلْنَا: إِنَّ فِعْلَ اللَّهِ لَمْ يَزَلِ الْعِبَادُ يَرَوْنَهُ، وَإِنَّمَا قَالَ: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ ۖ﴾

إِلَى رَبِّهَا نَاطِرَةٌ ﴿٢٣﴾.

فَقَالُوا: إِنَّمَا تَنْتَظِرُ الثَّوَابَ مِنْ رَبِّهَا.

فَقُلْنَا: إِنَّهَا مَعَ مَا تَنْتَظِرُ الثَّوَابَ هِيَ تَرَى رَبِّهَا.

فَقَالُوا: إِنَّ اللَّهَ لَا يُرَى فِي الدُّنْيَا وَلَا فِي الْآخِرَةِ.

وَتَلَوْا آيَةً مِنَ الْمُتَشَابِهِ مِنْ قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣].

وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْرِفُ مَعْنَى قَوْلِ اللَّهِ: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ﴾ وَقَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ» وَقَالَ لِمُوسَى: ﴿لَنْ تَرِنِي﴾، وَلَمْ يَقُلْ: لَنْ أَرَى، فَأَيُّهُمَا أَوْلَى: أَنْ تَتَّبَعَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ قَالَ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ».

أَوْ قَوْلَ الْجَهْمِيِّ حِينَ قَالَ: «لَا تَرُونَ رَبَّكُمْ»؟! وَالْأَحَادِيثُ فِي أَيْدِي أَهْلِ الْعِلْمِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَرَوْنَ رَبَّهُمْ لَا يَخْتَلِفُ فِيهَا أَهْلُ الْعِلْمِ.

وَمِنْ حَدِيثِ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ فِي قَوْلِ اللَّهِ: ﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ﴾ [يونس: ٢٦]. قَالَ: النَّظَرُ إِلَىٰ وَجْهِ اللَّهِ.

وَمِنْ حَدِيثِ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ: «إِذَا اسْتَقَرَّ أَهْلُ الْجَنَّةِ فِي الْجَنَّةِ، نَادَىٰ مُنَادٍ: يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذِنَ لَكُمْ فِي الزِّيَادَةِ، قَالَ: فَيُكْشَفُ الْحِجَابُ فَيَنْظُرُونَ إِلَى اللَّهِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ».

وَأِنَّا لَنَرُجُو أَنْ يَكُونَ الْجَهَنَّمُ وَشِيعَتُهُ مِمَّنْ لَا يَنْظُرُونَ إِلَى رَبِّهِمْ، وَيُحْجَبُونَ عَنِ اللَّهِ؛ لِأَنَّ اللَّهَ قَالَ لِلْكَفَّارِ: ﴿كَلَّا إِنَّهُمْ عَنْ رَبِّهِمْ يَوْمَئِذٍ لَمَحْجُوبُونَ﴾ [المطففين: ١٥]، فَإِذَا كَانَ الْكَافِرُ يُحْجَبُ عَنِ اللَّهِ، وَالْمُؤْمِنُ يُحْجَبُ عَنِ اللَّهِ؛ فَمَا فَضْلُ الْمُؤْمِنِ عَلَى الْكَافِرِ؟! وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَجْعَلْنَا مِثْلَ جَهَنَّمِ وَشِيعَتِهِ، وَجَعَلَنَا مِمَّنِ اتَّبَعَ، وَلَمْ يَجْعَلْنَا مِمَّنِ ابْتَدَعَ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ وَحْدَهُ^(١).

(١) «الرَّدُّ عَلَى الْجَهَنَّمِيَّةِ وَالزَّنَادِقَةِ» ص ١٢٧ - ١٢٩.

البَابُ الرَّابِعُ

رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ رَبِّهِ فِي الْإِسْرَاءِ وَالْمِعْرَاجِ

اختلفَ الْعُلَمَاءُ فِي رُؤْيَا اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- فِي الْمِعْرَاجِ عَلَى قَوْلَيْنِ؛
فَالْجُمْهُورُ عَلَى إنْكَارِهِ، وَابْنُ عَبَّاسٍ وَبَعْضُ الصَّحَابَةِ عَلَى إثْبَاتِهَا.

الْمَطْلَبُ الْأَوَّلُ: أَقْوَالُ الْمُثْبِتِينَ لِرُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ رَبِّهِ بِعَيْنَيْهِ فِي الْمِعْرَاجِ

اختلفتِ الرَّوَايَةُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، مَرَّةً قَالَ: رَأَاهُ، وَمَرَّةً قَالَ: رَأَاهُ بِفُؤَادِهِ.

❖ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾ [النَّجْم: ١١] ❖ وَلَقَدْ رَأَاهُ نَزْلَةً
أُخْرَى ❖ [النَّجْم: ١٣]، قَالَ: «رَأَاهُ بِفُؤَادِهِ مَرَّتَيْنِ»^(١).

❖ وَعَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَأَى مُحَمَّدٌ رَبَّهُ، قُلْتُ: أَلَيْسَ اللَّهُ
يَقُولُ: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ﴾ قَالَ: وَيَحْكُ، ذَاكَ إِذَا تَجَلَّى
بِنُورِهِ الَّذِي هُوَ نُورُهُ، وَقَدْ رَأَى مُحَمَّدٌ رَبَّهُ مَرَّتَيْنِ^(٢).

❖ وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «أَتَعْجَبُونَ أَنْ تَكُونَ الْخَلَّةُ لِإِبْرَاهِيمَ، وَالْكَلَامُ
لِمُوسَى، وَالرُّؤْيَا لِمُحَمَّدٍ ﷺ»^(٣).

(١) «صَحِيحُ مُسْلِمٍ» (١/ ١٥٨).

(٢) هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ. «سُنَنُ التِّرْمِذِيِّ تَبَشَّارٌ» (٥/ ٢٤٨).

(٣) «السُّنَنُ الْكُبْرَى لِلنَّسَائِيِّ» (١٠/ ٢٧٦)، قَالَ ابْنُ حَجَرٍ: أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ «فَتَحُ
الْبَارِي» (٨/ ٦٠٨).

❖ وَعَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ﴾ [الإسراء: ٦٠]، قَالَ: «رُؤْيَا عَيْنٍ أَرَاهَا النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةً أُسْرِيَ بِهِ»^(١).

❖ وَقَالَ الْقَاضِي عِيَّاضُ: الْأَشْهُرُ عَنْهُ -يَعْنِي: ابْنُ عَبَّاسٍ- أَنَّهُ رَأَى رَبَّهُ بِعَيْنِهِ^(٢)، وَفِيهِ نَظَرٌ.

❖ وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ: لَا يُرِيدُ بِالرُّؤْيَةِ هُنَا: الْعِلْمُ؛ فَإِنَّهُ -عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ- كَانَ عَالِمًا بِاللَّهِ عَلَى الدَّوَامِ، وَإِنَّمَا أَرَادَ أَنَّ الرُّؤْيَا الَّتِي تُخْلَقُ فِي الْعَيْنِ، خُلِقَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِي الْقَلْبِ، وَقَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ هَذَا خِلَافُ مَا حَكَيْنَاهُ عَنْهُ مِنْ أَنَّهُ رَأَاهُ بِعَيْنِهِ.

وَلَا يَبْعُدُ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا فِي مَذْهَبِهِ، فَيَقُولُ: إِنَّهُ رَأَاهُ بِقَلْبِهِ وَعَيْنِهِ^(٣).

❖ وَعَنْ أَبِي ذَرٍّ، فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾ [النجم: ١٣] قَالَ: «عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: «رَأَاهُ بِقَلْبِهِ وَلَمْ يَرَهُ بِعَيْنِهِ»^(٤).

❖ وَعَنِ الْمُبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ، قَالَ: «كَانَ الْحَسَنُ يُحْلِفُ بِاللَّهِ لَقَدْ رَأَى مُحَمَّدًا رَبَّهُ»^(٥).

(١) «التَّوْحِيدُ لِابْنِ خُزَيْمَةَ» (٢/ ٤٩٣).

(٢) «الشُّفَا بِتَعْرِيفِ حُقُوقِ الْمُصْطَفَى - وَحَاشِيَةُ الشُّمَيْيِّ» (١/ ١٩٦).

(٣) «الْمُفْهِمُ لِمَا أَشْكَلَ مِنْ تَلْخِيصِ كِتَابِ مُسْلِمٍ» (١/ ٤٠٨).

(٤) «التَّوْحِيدُ لِابْنِ خُزَيْمَةَ» (٢/ ٥١٦).

(٥) «التَّوْحِيدُ لِابْنِ خُزَيْمَةَ» (٢/ ٤٨٨).

❖ وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، فِي قَوْلِهِ: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾ [النَّجْم: ١٣] قَالَ: «رَأَاهُ بِقَلْبِهِ وَلَمْ يَرَهُ بِبَصَرِهِ»^(١).

❖ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، أَنَّهُ قَالَ: «رَأَى النَّبِيُّ ﷺ رَبَّهُ بِفُؤَادِهِ وَلَمْ يَرَهُ بِعَيْنِهِ»^(٢).

❖ وَقَالَ الشَّيْخُ عَبْدُ الْقَادِرِ الْجِيلَانِيُّ: وَتُؤْمِنُ بِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَبَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ بِعَيْنَيْ رَأْسِهِ لَا بِفُؤَادِهِ وَلَا فِي الْمَنَامِ^(٣).

وَسَيَأْتِي إثْبَاتُ الرُّؤْيَا فِي الْمَنَامِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

❖ وَقَالَ الْأَثَرُمُ: إِنَّ رَجُلًا قَالَ لِأَحْمَدَ: عَنْ حَسَنِ الْأَشْيَبِ أَنَّهُ قَالَ: لَمْ يَرَ النَّبِيُّ ﷺ رَبَّهُ تَعَالَى. فَأَنْكَرَ عَلَيْهِ إِنْسَانٌ، وَقَالَ: لِمَ لَا تَقُولُ: رَأَاهُ، وَلَا تَقُولُ: بِعَيْنَيْهِ وَلَا بِقَلْبِهِ كَمَا جَاءَ الْحَدِيثُ؟! فَاسْتَحْسَنَ الْأَشْيَبُ، فَقَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: حَسَنٌ^(٤).



(١) «التَّوْحِيدُ لِابْنِ خُزَيْمَةَ» (٢/ ٥١٧).

(٢) «التَّوْحِيدُ لِابْنِ خُزَيْمَةَ» (٢/ ٥١٨).

(٣) «الْغُنْيَةُ لِطَالِبِي طَرِيقِ الْحَقِّ» (١/ ١٤١).

(٤) «مَسَائِلُ الْعَقِيدَةِ مِنْ كِتَابِ الرَّوَايَتَيْنِ وَالْوُجْهَيْنِ» ص (٦٣).

❁ وَيُنَاقِشُ هَذَا الْقَوْلُ:

❁ أَمَّا الْإِسْتِدْلَالُ بِقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾.

❁ عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: كُنْتُ مُتَكِنًا عِنْدَ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: يَا أَبَا عَائِشَةَ، ثَلَاثٌ مَنْ تَكَلَّمَ بِوَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفِرْيَةَ، قُلْتُ: مَا هُنَّ؟ قَالَتْ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفِرْيَةَ، قَالَ: وَكُنْتُ مُتَكِنًا فَجَلَسْتُ، فَقُلْتُ: يَا أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ، أَنْظِرِيْنِي، وَلَا تُعْجِلِيْنِي، أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ بِالْأُفُقِ الْمُبِينِ﴾ [التَّكْوِيْر: ٢٣]، ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾ [النَّجْم: ١٣]؟ فَقَالَتْ: أَنَا أَوَّلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ سَأَلَ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هُوَ جِبْرِيلُ، لَمْ أَرَهُ عَلَى صُورَتِهِ الَّتِي خُلِقَ عَلَيْهَا غَيْرَ هَاتَيْنِ الْمَرَّتَيْنِ، رَأَيْتُهُ مُنْهَبِطًا مِنَ السَّمَاءِ سَادًّا عِظَمَ خَلْقِهِ مَا يَبْنِي السَّمَاءَ إِلَى الْأَرْضِ»^(١).

❁ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، ﴿وَلَقَدْ رَءَاهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾ [النَّجْم: ١٣]، قَالَ: «رَأَى جِبْرِيلَ»^(٢).

❁ وَقَالَ الْوَاحِدِيُّ: رَأَى مُحَمَّدٌ ﷺ جِبْرِيلَ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- بِالْأُفُقِ الْمُبِينِ، يَعْنِي: حَيْثُ تَطْلُعُ الشَّمْسُ فِي قَوْلِ الْجَمِيعِ^(٣).

❁ وَقَالَ ابْنُ عَطِيَّةَ: ذَهَبَتْ عَائِشَةُ وَابْنُ مَسْعُودٍ وَقَتَادَةُ وَجُمْهُورُ الْعُلَمَاءِ إِلَى أَنَّ الْمَرْتِيَّ هُوَ جِبْرِيلُ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- فِي الْمَرَّتَيْنِ: فِي الْأَرْضِ وَعِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنتَهَى لَيْلَةَ الْإِسْرَاءِ^(٤).

(١) «صَحِيحُ مُسْلِمٍ» (١/ ١٥٩).

(٢) «صَحِيحُ مُسْلِمٍ» (١/ ١٥٨).

(٣) «التَّفْسِيرُ الْبَسِيطُ» ٢٣/ ٢٥٠، «تَفْسِيرُ الرَّازِيِّ» (٣١/ ٧٠).

(٤) «تَفْسِيرُ ابْنِ عَطِيَّةَ، الْمُحَرَّرُ الْوَحِيدُ فِي تَفْسِيرِ الْكِتَابِ الْعَزِيزِ» (٥/ ١٩٨).

❖ وَقَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: أَمَّا «الرُّؤْيَا» فَالَّذِي ثَبَتَ فِي الصَّحِيحِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: «رَأَى مُحَمَّدٌ رَبَّهُ بِفُؤَادِهِ مَرَّتَيْنِ» وَعَائِشَةُ أَنْكَرَتِ الرُّؤْيَا؛ فَمِنْ النَّاسِ مَنْ جَمَعَ بَيْنَهُمَا فَقَالَ: عَائِشَةُ أَنْكَرَتِ رُؤْيَا الْعَيْنِ وَابْنُ عَبَّاسٍ أَثَبَتَ رُؤْيَا الْفُؤَادِ. وَالْأَلْفَاظُ الثَّابِتَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ هِيَ مُطْلَقَةٌ أَوْ مُقَيَّدَةٌ بِالْفُؤَادِ، تَارَةً يَقُولُ: رَأَى مُحَمَّدٌ رَبَّهُ وَتَارَةً يَقُولُ رَأَاهُ مُحَمَّدٌ؛ وَلَمْ يَثْبُتْ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ لَفْظُ صَرِيحٍ بِأَنَّهُ رَأَاهُ بِعَيْنِهِ.

❖ وَكَذَلِكَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، تَارَةً يُطْلَقُ الرُّؤْيَا، وَتَارَةً يَقُولُ: رَأَاهُ بِفُؤَادِهِ، وَلَمْ يَقُلْ أَحَدٌ إِنَّهُ سَمِعَ أَحْمَدَ يَقُولُ رَأَاهُ بِعَيْنِهِ، لَكِنَّ طَائِفَةً مِنْ أَصْحَابِهِ سَمِعُوا بَعْضَ كَلَامِهِ الْمُطْلَقِ فَفَهِمُوا مِنْهُ رُؤْيَا الْعَيْنِ، كَمَا سَمِعَ بَعْضُ النَّاسِ مُطْلَقَ كَلَامِ ابْنِ عَبَّاسٍ فَفَهِمَ مِنْهُ رُؤْيَا الْعَيْنِ.

وَلَيْسَ فِي الْأَدِلَّةِ مَا يَقْتَضِي أَنَّهُ رَأَاهُ بِعَيْنِهِ وَلَا ثَبَتَ ذَلِكَ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ وَلَا فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَنِ مَا يَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ؛ بَلِ النَّصُّ الصَّحِيحُ عَلَى نَفْيِهِ أَدْلٌ؛ كَمَا فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ؟ فَقَالَ: نُورٌ أَنَّى أَرَاهُ^(١).

(١) «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى» (٦ / ٥٠٩).

❁ صَحَّةُ رِوَايَةِ نُورٍ إِنِّي أَرَاهُ: -

❁ قَالَ الْقُرْطُبِيُّ: وَرِوَايَةٌ مِنْ زَعَمَ أَنَّهُ رَوَاهُ: «نُورٌ إِنِّي» لَيْسَتْ بِصَحِيحَةِ النُّقْلِ، وَلَا مُوَافَقَةً لِلْعَقْلِ، وَلَعَلَّهَا تَصْحِيفٌ، وَقَدْ أَزَالَ هَذَا الْوَهْمَ الرِّوَايَةُ الْآخَرَى؛ حَيْثُ قَالَ: رَأَيْتُ نُورًا، وَرَفَعُ نُورٍ عَلَى فِعْلٍ مُضْمَرٍ تَقْدِيرُهُ: غَلَبَنِي نُورٌ، أَوْ حَجَبَنِي نُورٌ^(١).

(١) «الْمُفْهِمُ لِمَا أَشْكَلَ مِنْ تَلْخِصِ كِتَابِ مُسْلِمٍ» (١ / ٤٠٧).

المَطْلَبُ الثَّانِي أَقْوَالُ النَّافِينَ لِرُؤْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ رَبَّهُ بِعَيْنَيْهِ فِي الْمِعْرَاجِ

✽ نَقَلَ الدَّارِمِيُّ الْإِجْمَاعَ عَلَى عَدَمِ رُؤْيَةِ النَّبِيِّ ﷺ لِرَبِّهِ فَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَنْ تَرَوْا رَبَّكُمْ حَتَّى تَمُوتُوا»، وَقَالَتْ عَائِشَةُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا-: «مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفِرْيَةَ»، وَأَجْمَعَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى ذَلِكَ ^(١)، وَسَبَقَ الْخِلَافُ فِي ذَلِكَ.

✽ وَجْهٌ هَذَا الْقَوْلِ:-

✽ عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ؟ قَالَ: «نُورٌ أَنَّى أَرَاهُ» ^(٢).

✽ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي ذَرٍّ، لَوْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: عَنْ أَيِّ شَيْءٍ كُنْتَ تَسْأَلُهُ؟ قَالَ: كُنْتُ أَسْأَلُهُ هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ؟ قَالَ أَبُو ذَرٍّ: قَدْ سَأَلْتُ، فَقَالَ: «رَأَيْتُ نُورًا» ^(٣).

✽ قَالَ ابْنُ حِبَّانَ: مَعْنَاهُ أَنَّهُ لَمْ يَرِ رَبَّهُ وَلَكِنْ رَأَى نُورًا عُلُوًّا مِنَ الْأَنْوَارِ الْمَخْلُوقَةِ ^(٤).

(١) «نَقَضَ الدَّارِمِيُّ عَلَى الْمَرِيسِيِّ تِ الشَّوَامِيَّ» (ص ٢٨٧).

(٢) «صَحِيحُ مُسْلِمٍ» (١/ ١٦١).

(٣) «صَحِيحُ مُسْلِمٍ» (١/ ١٦١).

(٤) «صَحِيحُ ابْنِ حِبَّانَ» (١/ ٢٥٥).

❁ كَلَامُ الْعُلَمَاءِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ :-

وَقَدْ حَكَى الْخَلَّالُ فِي «عِلَلِهِ» أَنَّ الْإِمَامَ أَحْمَدَ سُئِلَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَقَالَ: مَا زِلْتُ مُنْكَرًا لَهُ، وَمَا أَذْرِي مَا وَجْهُهُ^(١).

❁ وَقَالَ ابْنُ خُزَيْمَةَ: فِي الْقَلْبِ مِنْ صِحَّةِ سَنَدِ هَذَا الْخَبَرِ شَيْءٌ، لَمْ أَرِ أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِنَا مِنْ عُلَمَاءِ أَهْلِ الْأَثَارِ فَطِنَ لِعِلَّةٍ فِي إِسْنَادِ هَذَا الْخَبَرِ؛ فَإِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شَقِيقٍ، كَأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يُثْبِتُ أَبَا ذَرٍّ، وَلَا يَعْرِفُهُ بِعَيْنِهِ وَاسْمِهِ وَنَسَبِهِ^(٢).

❁ وَيُنَاقِشُ هَذَا الْقَوْلُ، قَالَ ابْنُ كَثِيرٍ: وَحَاوَلَ ابْنُ خُزَيْمَةَ أَنْ يَدَّعِي انْقِطَاعَهُ بَيْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ وَبَيْنَ أَبِي ذَرٍّ، وَأَمَّا ابْنُ الْجَوْزِيِّ فَتَأَوَّلَهُ عَلَى أَنَّ أَبَا ذَرٍّ لَعَلَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ الْإِسْرَاءِ، فَأَجَابَهُ بِمَا أَجَابَهُ بِهِ، وَلَوْ سَأَلَهُ بَعْدَ الْإِسْرَاءِ لَأَجَابَهُ بِالْإِثْبَاتِ، وَهَذَا ضَعِيفٌ جِدًّا؛ فَإِنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- قَدْ سَأَلَتْ عَنْ ذَلِكَ بَعْدَ الْإِسْرَاءِ، وَلَمْ يُثْبِتْ لَهَا الرُّوْيَةَ، وَمَنْ قَالَ: إِنَّهُ خَاطَبَهَا عَلَى قَدْرِ عَقْلِهَا، أَوْ حَاوَلَ تَخْطِئَتَهَا فِيمَا ذَهَبَتْ إِلَيْهِ -كَابُنِ خُزَيْمَةَ فِي كِتَابِ التَّوْحِيدِ -؛ فَإِنَّهُ هُوَ الْمُخْطِئُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ^(٣).

وَيَكْفِينِي لِتَصْحِيحِهِ إِخْرَاجُ مُسْلِمٍ لَهُ فِي الصَّحِيحِ، وَبِمَعْنَاهُ قَالَ أَكْثَرُ الصَّحَابَةِ.

(١) «تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ تِ سَلَامَةً» (٧/ ٤٥٣).

(٢) «التَّوْحِيدُ لِابْنِ خُزَيْمَةَ» (٢/ ٥١١).

(٣) «تَفْسِيرُ ابْنِ كَثِيرٍ تِ سَلَامَةً» (٧/ ٤٥٣).

❁ شَرْحُ الْحَدِيثِ: قَوْلُهُ: «نُورٌ أَنَّى أَرَاهُ»:

❁ قَالَ ابْنُ خُزَيْمَةَ: وَرُويَ عَنْ أَبِي ذَرٍّ خَبَرٌ قَدْ اخْتَلَفَ عُلَمَاؤُنَا فِي تَأْوِيلِهِ؛ لِأَنَّهُ رُويَ بِلَفْظٍ يَحْتَمِلُ النَّفْيَ وَالْإِثْبَاتَ جَمِيعًا، عَلَى سَعَةِ لِسَانِ الْعَرَبِ ^(١).

❁ وَقَالَ الْقُرْطُبِيُّ: «أَنَّى أَرَاهُ» اسْتِفْهَامٌ عَلَى جِهَةِ الْإِسْتِيعَادِ؛ لِغَلَبَةِ النُّورِ عَلَى بَصَرِهِ كَمَا هِيَ عَادَةُ الْأَنْوَارِ السَّاطِعَةِ كُنُورِ الشَّمْسِ؛ فَإِنَّهُ يُعْشِي الْبَصَرَ، وَيُحِيرُهُ إِذَا حَدَقَ نَحْوَهُ، وَلَا يُعَارِضُ هَذَا: «رَأَيْتُ نُورًا»؛ فَإِنَّهُ عِنْدَ وُقُوعِ بَصَرِهِ عَلَى النُّورِ رَأَاهُ، ثُمَّ غَلَبَ عَلَيْهِ بَعْدُ، فَضَعُفَ عَنْهُ بَصَرُهُ ^(٢).

❁ وَقَالَ ابْنُ الْقَيْمِ: سَمِعْتُ شَيْخَ الْإِسْلَامِ أَحْمَدَ بْنَ تَيْمِيَّةٍ يَقُولُ فِي قَوْلِهِ ﷺ «نُورٌ أَنَّى أَرَاهُ» مَعْنَاهُ: كَانَ ثُمَّ نُورٌ، وَحَالَ دُونَ رُؤْيَيْهِ نُورٌ فَأَنَّى أَرَاهُ؟ قَالَ: وَيَدُلُّ عَلَيْهِ: أَنَّ فِي بَعْضِ أَلْفَاظِ الصَّحِيحِ «هَلْ رَأَيْتَ رَبَّكَ؟ فَقَالَ: رَأَيْتُ نُورًا» ^(٣).

❁ وَعَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: كُنْتُ مُتَكِنًا عِنْدَ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: يَا أَبَا عَائِشَةَ، ثَلَاثُ مَنْ تَكَلَّمَ بِوَاحِدَةٍ مِنْهُنَّ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفِرْيَةَ، قُلْتُ: مَا هُنَّ؟ قَالَتْ: مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفِرْيَةَ، قَالَ: وَكُنْتُ مُتَكِنًا فَجَلَسْتُ، فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، أَنْظِرِيْنِي، وَلَا تُعْجِلِيْنِي، أَلَمْ يَقُلِ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَلَقَدْ رَآهُ بِالْأَفْقِ الْمُبِينِ﴾ [التَّكْوِينُ: ٢٣]، ﴿وَلَقَدْ رَآهُ نَزْلَةً أُخْرَى﴾

(١) «التَّوْحِيدُ لِابْنِ خُزَيْمَةَ» (٢/ ٥٠٨).

(٢) «الْمُفْهَمُ لِمَا أَشْكَلَ مِنْ تَلْخِيصِ كِتَابِ مُسْلِمٍ» (١/ ٤٠٧).

(٣) «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى» (٦/ ٥٠٧).

[النَّجْم: ١٣]؟ فَقَالَتْ: أَنَا أَوَّلُ هَذِهِ الْأُمَّةِ سَأَلَ عَنْ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّمَا هُوَ جَبْرِيلُ، لَمْ أَرَهُ عَلَى صُورَتِهِ الَّتِي خُلِقَ عَلَيْهَا غَيْرَ هَاتَيْنِ الْمَرَّتَيْنِ، رَأَيْتُهُ مُنْهَبِطًا مِنَ السَّمَاءِ سَادًّا عِظَمَ خَلْقِهِ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ إِلَى الْأَرْضِ»، فَقَالَتْ: أَوْ لَمْ تَسْمَعْ أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿لَا تُدْرِكُهُ الْأَبْصَارُ وَهُوَ يُدْرِكُ الْأَبْصَارَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الأنعام: ١٠٣]، أَوْ لَمْ تَسْمَعْ أَنَّ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَآئِ حِجَابٍ أَوْ يُرْسِلَ رَسُولًا فَيُوحِيَ بِإِذْنِهِ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ عَلَى حَكِيمٍ﴾ [الشورى: ٥١]؟، قَالَتْ: وَمَنْ زَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَتَمَ شَيْئًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفِرْيَةَ، وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿يَتَأْتِيَهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ [المائدة: ٦٧]، قَالَتْ: وَمَنْ زَعَمَ أَنَّهُ يُخْبِرُ بِمَا يَكُونُ فِي غَدٍ، فَقَدْ أَعْظَمَ عَلَى اللَّهِ الْفِرْيَةَ، وَاللَّهُ يَقُولُ: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [التَّوْلَى: ٦٥]^(١).

الْأُفُقُ: الْجَانِبُ وَالنَّاحِيَةُ، وَجَمْعُهُ: آفَاقٌ، وَيُقَالُ: أَفُقٌ بِضَمِّ الْفَاءِ وَسُكُونِهَا. وَالْمُبِينُ: الْبَيِّنُ الْوَاضِحُ^(٢).

«الْأُفُقُ» آفَاقُ السَّمَاءِ: مَا انْتَهَى إِلَيْهِ الْبَصَرُ مِنْهَا مَعَ وَجْهِ الْأَرْضِ مِنْ جَمِيعِ نَوَاحِيهَا^(٣).

(١) «صَحِيحُ مُسْلِمٍ» (١/ ١٥٩).

(٢) «الْمُفْهَمُ لِمَا أَشْكَلَ مِنْ تَلْخِيصِ كِتَابِ مُسْلِمٍ» (١/ ٤٠٣).

(٣) «مَقَايِيسُ اللَّغَةِ» (١/ ١١٥).

❖ قال ابن تيمية: لم يثبت عن ابن عباس لفظ صريح بأنه رآه بعينه.

وكذلك الإمام أحمد، وليس في الأدلة ما يقتضي أنه رآه بعينه ولا ثبت ذلك عن أحد من الصحابة ولا في الكتاب والسنة ما يدل على ذلك؛ بل النصوص الصحيحة على نفيه أدل؛ كما في صحيح مسلم: «عن أبي ذر قال: سألت رسول الله ﷺ هل رأيت ربك؟ فقال: نور أنى أراه»^(١).

❖ وقال القاضي عياض: والقول بأن النبي ﷺ رآه بعينه فليس فيه قاطع أيضاً ولا نص؛ إذ المعول فيه على آتي النجم، والتنازع فيهما مأثور، والإحتمال لهما ممكن، ولا أثر قاطع متواتر عن النبي ﷺ بذلك، وحديث ابن عباس خبر عن اعتقاده لم يسنده إلى النبي ﷺ^(٢).

❖ وقال الذهبي: ولم يأتنا نص جلي بأن النبي ﷺ رأى الله تعالى بعينه، وهذه المسألة مما يسع المرء المسلم في دينه السكوت عنها^(٣).

❖ مناقشة عائشة في قولها: «أعظم على الله الفرية»:

❖ قال ابن خزيمة: هذه لفظة، أحسب عائشة تكلمت بها في وقت غضب، كانت لفظة أحسن منها يكون فيها دركاً لبغيها، كان أجمل بها، ليس يحسن في اللفظ: أن يقول قائل أو قائلة: فقد أعظم ابن عباس الفرية، وأبو ذر، وأنس بن مالك، وجماعات من الناس الفرية على ربهم، ولكن

(١) «مجموع الفتاوى» (٦ / ٥٠٩).

(٢) «الشفاء بتعريف حقوق المصطفى - وحاشية الشمني» (١ / ٢٠١).

(٣) «سير أعلام النبلاء ط الرسالة» (٢ / ١٦٧).

قَدْ يَتَكَلَّمُ الْمَرْءُ عِنْدَ الْغَضَبِ بِاللَّفْظَةِ الَّتِي يَكُونُ غَيْرُهَا أَحْسَنَ وَأَجْمَلَ مِنْهَا، أَكْثَرُ مَا فِي هَذَا أَنَّ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- وَأَبَا ذَرٍّ، وَابْنَ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-، وَأَنْسَ بْنَ مَالِكٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَدْ اخْتَلَفُوا: هَلْ رَأَى النَّبِيُّ ﷺ رَبَّهُ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- لَمْ يَرَ النَّبِيُّ ﷺ رَبَّهُ، وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ، وَابْنُ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-: قَدْ رَأَى النَّبِيُّ ﷺ رَبَّهُ، وَلَوْ قُلْنَا: إِنَّ الْأَبْصَارَ تَرَى رَبَّنَا فِي الدُّنْيَا لَكِنَّا قَدْ قُلْنَا الْبَاطِلَ وَالْبُهْتَانَ فَأَمَّا مَنْ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ رَأَى رَبَّهُ دُونَ سَائِرِ الْخَلْقِ، فَلَمْ يَقُلْ: إِنَّ الْأَبْصَارَ قَدْ رَأَتْ رَبَّهَا فِي الدُّنْيَا، فَكَيْفَ يَكُونُ يَا ذَوِي الْحِجَابِ مَنْ يُشِيرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ رَأَى رَبَّهُ، دُونَ سَائِرِ الْخَلْقِ مُشِيرًا أَنَّ الْأَبْصَارَ قَدْ رَأَتْ رَبَّهَا، فَتَفْهَمُوا يَا ذَوِي الْحِجَابِ هَذِهِ النُّكْتَةَ؛ تَعْلَمُوا أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- وَأَبَا ذَرٍّ، وَأَنْسَ بْنَ مَالِكٍ وَمَنْ وَافَقَهُمْ لَمْ يُعْظِمُوا الْفَرِيضَةَ عَلَى اللَّهِ، وَلَا خَالَفُوا حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ.

فَأَمَّا ذِكْرُهَا: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكْلِمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَائِ حِجَابٍ﴾ [الشُّورَى: ٥١]، فَلَمْ يَقُلْ أَبُو ذَرٍّ، وَابْنُ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا-، وَأَنْسَ بْنَ مَالِكٍ وَلَا وَاحِدٌ مِنْهُمْ وَلَا أَحَدٌ مِمَّنْ يُشِيرُ رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ خَالِقَهُ -عَزَّ وَجَلَّ- أَنَّ اللَّهَ كَلَّمَهُ فِي ذَلِكَ الْوَقْتِ الَّذِي كَانَ يَرَى رَبَّهُ فِيهِ، فَيَلْزَمُ أَنْ يُقَالَ: قَدْ خَالَفَتْهُمْ هَذِهِ الْآيَةُ، وَمَنْ قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ رَأَى رَبَّهُ، لَمْ يُخَالَفْ قَوْلَهُ تَعَالَى: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يَكْلِمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَائِ حِجَابٍ﴾ [الشُّورَى: ٥١]، وَإِنَّمَا يَكُونُ مُخَالَفًا لِهَذِهِ الْآيَةِ مَنْ يَقُولُ: رَأَى النَّبِيُّ ﷺ رَبَّهُ فَكَلَّمَهُ اللَّهُ فِي

ذَلِكَ الْوَقْتِ؛ فَقَدْ ثَبَتَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ رَأَى رَبَّهُ، وَيَقِينُ يَعْلَمُ كُلُّ عَالِمٍ أَنَّ هَذَا مِنَ الْجِنْسِ الَّذِي لَا يُدْرِكُ بِالْعُقُولِ وَالْأَرْأَاءِ وَالْجِنَانِ وَالظُّنُونِ، وَلَا يُدْرِكُ مِثْلُ هَذَا الْعِلْمِ إِلَّا مِنْ طَرِيقِ النُّبُوَّةِ، إِمَّا بِكِتَابٍ أَوْ بِقَوْلِ نَبِيِّ مُصْطَفَى، وَلَا أَظُنُّ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ يَتَوَهَّمُ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: «رَأَى النَّبِيُّ ﷺ رَبَّهُ» بِرَأْيٍ وَظَنٍّ، لَا وَلَا أَبُو ذَرٍّ، لَا وَلَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، نَقُولُ كَمَا قَالَ مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ لَمَّا ذَكَرَ اخْتِلَافَ عَائِشَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا- وَابْنِ عَبَّاسٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا- فِي هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ: مَا عَائِشَةُ عِنْدَنَا أَعْلَمَ مِنْ ابْنِ عَبَّاسٍ^(١).



(١) «التَّوْحِيدُ لِابْنِ خُزَيْمَةَ» (٢/ ٥٥٦).

الفصل الثامن: رؤية الله في المنام

المطلب الأول رؤية النبي ﷺ لله في المنام

جَمَعَ اللَّهُ لِنَبِيِّهِ ﷺ جَمِيعَ الْفَضَائِلِ وَمِنْهَا: رُؤْيَاهُ - جَلَّ وَعَلَا - فِي الْمَنَامِ، وَقَبْلَ أَنْ نَبْدَأَ بِسَرْدِ الْأَدِلَّةِ عَلَى ذَلِكَ نَتَذَكَّرُ الْآثَارَ الَّتِي جَاءَتْ عَنِ السَّلَفِ فِي كَتَمِ بَعْضِ الْعِلْمِ عَمَّنْ لَا يَبْلُغُهُ عَقْلُهُ، قَالَ عَلِيٌّ: «حَدَّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتَجِبُونَ أَنْ يُكَذِّبَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ؟!»^(١).

❖ وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: «مَا أَنْتَ بِمُحَدِّثٍ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عُقُولُهُمْ، إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةٌ»^(٢).

❖ وَقَالَ مَالِكٌ: «اعْلَمْ أَنَّهُ لَيْسَ يَسْلَمُ رَجُلٌ حَدَّثَ بِكُلِّ مَا سَمِعَ، وَلَا يَكُونُ إِمَامًا أَبَدًا وَهُوَ يُحَدِّثُ بِكُلِّ مَا سَمِعَ»^(٣).

❖ وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ: «لَا يَكُونُ الرَّجُلُ إِمَامًا يُقْتَدَى بِهِ حَتَّى يُمْسِكَ عَنْ بَعْضِ مَا سَمِعَ»^(٤).

وَبَعْضُ أَحَادِيثِ هَذَا الْبَابِ مِنْ هَذَا الصَّنْفِ، قَالَ الدَّارِمِيُّ تَعْلِيْقًا عَلَى أَحَدِ الْأَحَادِيثِ: وَلَيْسَ هَذَا مِنَ الْأَحَادِيثِ الَّتِي يَجِبُ عَلَى الْعُلَمَاءِ نَشْرُهَا

(١) «صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ» (١ / ٣٧).

(٢) «صَحِيحُ مُسْلِمٍ» (١ / ١١).

(٣) «صَحِيحُ مُسْلِمٍ» (١ / ١١).

(٤) «صَحِيحُ مُسْلِمٍ» (١ / ١١).

وَإِذَا عَثْتُ فِي أَيِّدِي الصَّبِيَّانِ^(١).

وَقَالَ أَيُّضًا: وَمِنَ الْأَحَادِيثِ أَحَادِيثُ جَاءَتْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَهَا الْعُلَمَاءُ
وَرَوَوْهَا وَلَمْ يُفَسِّرُوهَا، وَمَنْ فَسَّرَهَا بِرَأْيِهِ اتَّهَمُوهُ^(٢).



(١) «نَقْضُ الدَّارِمِيِّ عَلَى الْمَرِيسِيِّ» (ص ٢٨٢).

(٢) «نَقْضُ الدَّارِمِيِّ عَلَى الْمَرِيسِيِّ» (ص ٢٨٣).

الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَبَّهُ:

❖ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: اخْتُبِسَ عَنَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ حَتَّى كِدْنَا نَتَرَاءَى عَيْنَ الشَّمْسِ، فَخَرَجَ سَرِيعًا فَثُوبَ بِالصَّلَاةِ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَجَوَّزَ فِي صَلَاتِهِ، فَلَمَّا سَلَّمَ دَعَا بِصَوْتِهِ فَقَالَ لَنَا: عَلَى مَصَافِّكُمْ كَمَا أَنْتُمْ، ثُمَّ انْقَلَبَ إِلَيْنَا فَقَالَ: أَمَا إِنِّي سَأُحَدِّثُكُمْ مَا حَبَسَنِي عَنْكُمْ الْغَدَاةَ: إِنِّي قُمْتُ مِنَ اللَّيْلِ فَتَوَضَّأْتُ فَصَلَّيْتُ مَا قُدِّرَ لِي فَنَعَسْتُ فِي صَلَاتِي فَاسْتَقَلْتُ، فَإِذَا أَنَا بِرَبِّي -تَبَارَكَ وَتَعَالَى- فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَبِّ، قَالَ: فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟ قُلْتُ: لَا أَذْرِي رَبِّ، قَالَهَا ثَلَاثًا قَالَ: فَرَأَيْتُهُ وَضَعَ كَفَّهُ بَيْنَ كَتِفَيَّ حَتَّى وَجَدْتُ بَرْدًا نَافِلِهِ بَيْنَ ثَدْيَيْ، فَتَجَلَّى لِي كُلُّ شَيْءٍ وَعَرَفْتُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، قُلْتُ: لَبَّيْكَ رَبِّ، قَالَ: فِيمَ يَخْتَصِمُ الْمَلَأُ الْأَعْلَى؟ قُلْتُ: فِي الْكَفَّارَاتِ، قَالَ: مَا هُنَّ؟ قُلْتُ: مَشْيُ الْأَقْدَامِ إِلَى الْجَمَاعَاتِ، وَالْجُلُوسُ فِي الْمَسَاجِدِ بَعْدَ الصَّلَوَاتِ، وَإِسْبَاغُ الْوُضُوءِ فِي الْمَكْرُوهَاتِ، قَالَ: ثُمَّ فِيمَ؟ قُلْتُ: إِطْعَامُ الطَّعَامِ، وَلَيْنُ الْكَلَامِ، وَالصَّلَاةُ بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ. قَالَ: سَلْ. قُلْتُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ فِعْلَ الْخَيْرَاتِ، وَتَرْكَ الْمُنْكَرَاتِ، وَحُبَّ الْمَسَاكِينِ، وَأَنْ تَغْفِرَ لِي وَتَرْحَمَنِي، وَإِذَا أَرَدْتَ فِتْنَةً فِي قَوْمٍ فَتَوَفَّنِي غَيْرَ مُفْتُونٍ، وَأَسْأَلُكَ حُبَّكَ وَحُبَّ مَنْ يُحِبُّكَ، وَحُبَّ عَمَلٍ يَقْرُبُ إِلَيَّ حُبِّكَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهَا حَقٌّ فَادْرُسُوهَا ثُمَّ تَعَلَّمُوهَا.

❖ قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وسألت محمد بن إسماعيل، عن هذا الحديث، فقال: هذا حديث حسن صحيح^(١).

❖ وعن ابن عباس، أن النبي ﷺ قال: أتاني ربي في أحسن صورة، فقال: يا محمد، قلت: لبيك ربي وسعديك، قال: فيم يختصم المלא الأعلى؟ قلت: رب لا أدري، فوضع يده بين كتفي، فوجدت بردها بين ثديي، فعلمت ما بين المشرق والمغرب، فقال: يا محمد، قلت: لبيك وسعديك، قال: فيم يختصم المלא الأعلى؟ قلت: في الدرجات والكفارات، وفي نقل الأقدام إلى الجماعات، وإسباغ الوضوء في المكروهات، وانتظار الصلاة بعد الصلاة، ومن يحافظ عليهن؛ عاش بخير ومات بخير، وكان من ذنوبه كيوم ولدته أمه.

❖ قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه^(٢).

(١) «سنن الترمذي ت بشار» (٥ / ٢٢٢).

(٢) «سنن الترمذي ت بشار» (٥ / ٢٢٠).

❖ أَقْوَالُ الْعُلَمَاءِ فِي تَصْحِيحِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ:

❖ قَالَ حَنْبَلٌ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ: النَّبِيُّ ﷺ رَأَى رَبَّهُ؟ قَالَ: رُؤْيَا حُلْمٍ، رَأَاهُ بِقَلْبِهِ^(١).

❖ وَقَالَ الْأَثَرُمُ: سَأَلْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ عَنْ حَدِيثِ حَمَّادِ ابْنِ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «رَأَيْتُ رَبِّي» الْحَدِيثَ.

فَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: هَذَا حَدِيثٌ رَوَاهُ الْكُبر عَنْ الْكُبر عَنِ الصَّحَابِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، فَمَنْ شَكَّ فِي ذَلِكَ، أَوْ فِي شَيْءٍ مِنْهُ؛ فَهُوَ جَهْمِيٌّ، لَا تُقْبَلُ شَهَادَتُهُ، وَلَا يُسَلَّمُ عَلَيْهِ، وَلَا يُعَادُ فِي مَرَضِهِ^(٢).

❖ وَذَكَرَ أَبُو بَكْرٍ الْأَثَرُمُ فِي «كِتَابِ الْعِلَالِ»، قَالَ: سَأَلْتُ أَحْمَدَ عَنْ حَدِيثٍ فِيهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَائِشٍ الَّذِي رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «رَأَيْتُ رَبِّي فِي أَحْسَنِ صُورَةٍ؟» فَقَالَ: يَضْطَرِبُ فِي إِسْنَادِهِ؛ لِأَنَّ مَعْمَرًا رَوَاهُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَرَوَاهُ مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ اللَّجْلَاجِ، عَنْ ابْنِ عَائِشٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ

(١) «إِبْطَالُ التَّأْوِيلَاتِ» (١ / ١١١).

(٢) «إِبْطَالُ التَّأْوِيلَاتِ» ١ / ١٤٥.

النَّبِيِّ ﷺ. وَرَوَاهُ يُونُسُ بْنُ عُطِيَّةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، وَرَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ زَيْدِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ اللَّجْلَاجِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَائِشٍ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ.

وَرَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ زَيْدِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ اللَّجْلَاجِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَائِشٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ فَقَالَ: عَنْ ابْنِ عَائِشٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ يَخَامِرٍ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، عَنِ النَّبِيِّ، وَأَصْلُ الْحَدِيثِ وَاحِدٌ، وَقَدْ اضْطَرَبُوا فِيهِ^(١).

❖ وَقَالَ ابْنُ تَيْمِيَّةَ عَنْ حَدِيثِ اخْتِصَامِ الْمَلَأِ الْأَعْلَى: وَهُوَ حَدِيثٌ ثَابِتٌ^(٢).

❖ وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: رُؤْيَةُ النَّبِيِّ ﷺ رَبَّهُ فِي الْمَنَامِ: جَاءَتْ مِنْ وَجْهِهِ مُتَعَدِّدَةً مُسْتَفِيضَةً^(٣).

(١) «بَيَانُ تَلْبِيسِ الْجَهَنَّمِيَّةِ» ٧ / ٢١٥ - ٢١٧.

(٢) «بَيَانُ تَلْبِيسِ الْجَهَنَّمِيَّةِ فِي تَأْسِيسِ بَدْعِهِمُ الْكَلَامِيَّةِ» ٧ / (٣٥٧).

(٣) «سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ ط الرِّسَالَةِ» (٢ / ١٦٧).

❁ رُؤْيَا غَيْرِ النَّبِيِّ ﷺ - تَعَالَى ذِكْرُهُ - فِي الْمَنَامِ -

❁ قَالَ عُثْمَانُ الدَّارِمِيُّ: وَفِي الْمَنَامِ يُمكنُ رُؤْيَا اللَّهِ تَعَالَى عَلَى كُلِّ حَالٍ وَفِي كُلِّ صُورَةٍ (١).

❁ وَبَوَّبَ الدَّارِمِيُّ صَاحِبُ السُّنَنِ فِي كِتَابِهِ: بَابٌ فِي رُؤْيَا الرَّبِّ تَعَالَى فِي النَّوْمِ (٢).

❁ وَقَالَ ابْنُ فُورَكٍ: الْجَمِيعُ مِنْ مُثَبِّتِي الرُّؤْيَا وَنَفَاتِهَا قَدْ قَالُوا بِجَوَازِ رُؤْيَا اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي الْمَنَامِ (٣).

❁ وَقَالَ الْقَاضِي عِيَّاضٌ: لَمْ يَخْتَلِفِ الْعُلَمَاءُ فِي جَوَازِ صِحَّةِ رُؤْيَا اللَّهِ فِي الْمَنَامِ (٤).

❁ وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ: مَنْ رَأَى رَبَّهُ فِي الْمَنَامِ دَخَلَ الْجَنَّةَ، رَوَاهُ الدَّارِمِيُّ (٥).

وَذَكَرَ الْبَغَوِيُّ فِي كِتَابِهِ «شَرْحُ السُّنَّةِ» عَنِ الْإِمَامِ - وَهُوَ شَيْخُهُ - الْقَاضِي حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ أَحْمَدَ أَبُو عَلِيٍّ الْمُرُورُودِيُّ شَيْخَ الشَّافِعِيَّةِ فِي زَمَانِهِ: رُؤْيَا اللَّهِ فِي الْمَنَامِ جَائِزَةٌ، قَالَ مُعَاذٌ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِنِّي نَعَسْتُ فَرَأَيْتُ رَبِّي».

(١) «نَقَضَ الدَّارِمِيُّ عَلَى الْمَرِيسِيِّ تِ الشَّوَامِيَّ» (ص ٢٨٧).

(٢) «مُسْنَدُ الدَّارِمِيِّ تِ الزَّهْرَانِيُّ» (٢ / ٦٩٧).

(٣) «مُسْكُلُ الْحَدِيثِ وَبَيَانُهُ» (ص ٧٢).

(٤) «إِكْمَالُ الْمُعْلِمِ بِفَوَائِدِ مُسْلِمٍ» (٧ / ٢٢٠).

(٥) «مُسْنَدُ الدَّارِمِيِّ تِ الزَّهْرَانِيُّ» (٢ / ٦٩٨) وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ.

❖ وقال ابن العطار: ورؤيته الباري -عز وجل- في الدنيا في المنام جائزة للأنبياء وغيرهم، وهي صحيحة^(١).

❖ وقال ابن تيمية: ومن رأى الله -عز وجل- في المنام؛ فإنه يراه في صورة من الصور بحسب حال الرائي، إن كان صالحاً؛ رآه في صورة حسنة؛ ولهذا رآه النبي ﷺ في أحسن صورة^(٢).

وتكون رؤيته جلت قدرته ظهور العدل والفرج والخصب والخير لأهل ذلك الموضع، فإن رآه فوعده له الجنة، أو مغفرة، أو نجاة من النار؛ فقله حق، ووعد صدق، وإن رآه ينظر إليه؛ فهي رحمته، وإن رآه معرضاً عنه؛ فهو تحذير من الذنوب؛ لقوله سبحانه وتعالى: ﴿أُولَئِكَ لَا خَلْقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ﴾ [آل عمران: ٧٧]، وإن أعطاه شيئاً من متاع الدنيا فأخذه؛ فهو بلاء ومحن وأسقام تصيب بدنه يعظم بها أجره، لا يزال يضطرب فيها حتى يؤديه إلى الرحمة وحسن العاقبة^(٣).

❖ وقال ابن تيمية: الصحابة والتابعون وأئمة المسلمين على أن الله يرى في الآخرة بالابصار عياناً وأن أحداً، لا يراه في الدنيا بعينه؛ لكن يرى في المنام، ويحصل للقلوب من المكاشفات والمشاهدات ما يناسب حالها^(٤).

(١) «الإعتقاد الخالص من الشك والانتقاد» (ص ١٣٥).

(٢) «مجموع الفتاوى» (٥ / ٢٥١).

(٣) «شرح السنة للبغوي» (١٢ / ٢٢٨).

(٤) «مجموع الفتاوى» (٢ / ٣٣٦).

وَقَدْ يَرَى الْمُؤْمِنُ رَبَّهُ فِي الْمَنَامِ فِي صُورٍ مُتَنَوِّعَةٍ عَلَى قَدْرِ إِيْمَانِهِ وَيَقِينِهِ؛ فَإِذَا كَانَ إِيْمَانُهُ صَحِيحًا؛ لَمْ يَرَهُ إِلَّا فِي صُورَةٍ حَسَنَةٍ، وَإِذَا كَانَ فِي إِيْمَانِهِ نَقْصٌ؛ رَأَى مَا يُشَبِّهُ إِيْمَانَهُ، وَرُؤْيَا الْمَنَامِ لَهَا حُكْمٌ غَيْرُ رُؤْيَا الْحَقِيقَةِ فِي الْيَقْظَةِ، وَلَهَا «تَعْبِيرٌ وَتَأْوِيلٌ»؛ لِمَا فِيهَا مِنَ الْأَمْثَالِ الْمَضْرُوبَةِ لِلْحَقَائِقِ ^(١).

❖ **وَقَالَ:** فَإِلَإِنْسَانٌ قَدْ يَرَى رَبَّهُ فِي الْمَنَامِ، وَيُخَاطِبُهُ؛ فَهَذَا حَقٌّ فِي الرُّؤْيَا، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّ اللَّهَ فِي نَفْسِهِ مِثْلَ مَا رَأَى فِي الْمَنَامِ؛ فَإِنْ سَآئِرَ مَا يَرَى فِي الْمَنَامِ لَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مُمَآثِلًا، وَلَكِنْ لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ الصُّورَةُ الَّتِي رَأَاهُ فِيهَا مُنَاسِبَةً وَمُشَابِهَةً لِإِعْتِقَادِهِ فِي رَبِّهِ، فَإِنْ كَانَ إِيْمَانُهُ وَاعْتِقَادُهُ حَقًّا؛ أَتَى مِنَ الصُّورِ وَسَمِعَ مِنَ الْكَلَامِ مَا يُنَاسِبُ ذَلِكَ، وَإِلَّا كَانَ بِالْعَكْسِ. وَمَا زَالَ الصَّالِحُونَ وَغَيْرُهُمْ، يَرُونَ رَبَّهُمْ فِي الْمَنَامِ وَيُخَاطِبُهُمْ، وَمَا أَظُنُّ عَاقِلًا يُنْكِرُ ذَلِكَ؛ فَإِنَّ وُجُودَ هَذَا مِمَّا لَا يُمْكِنُ دَفْعُهُ؛ إِذِ الرُّؤْيَا تَقَعُ لِلْإِنْسَانِ بِغَيْرِ اخْتِيَارِهِ، وَهَذِهِ مَسْأَلَةٌ مَعْرُوفَةٌ، وَقَدْ ذَكَرَهَا الْعُلَمَاءُ مِنْ أَصْحَابِنَا وَغَيْرِهِمْ فِي أَصُولِ الدِّينِ، وَحَكَّوْا عَنْ طَائِفَةٍ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ وَغَيْرِهِمْ إِنْكَارَ رُؤْيَا اللَّهِ، وَالنَّقْلُ بِذَلِكَ مُتَوَاتِرٌ عَمَّنْ رَأَى رَبَّهُ فِي الْمَنَامِ، وَلَكِنْ لَعَلَّهُمْ قَالُوا: لَا يَجُوزُ أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّهُ رَأَى رَبَّهُ فِي الْمَنَامِ، فَيَكُونُونَ قَدْ جَعَلُوا مِثْلَ هَذَا مِنْ أَضْغَاثِ الْأَحْلَامِ، وَيَكُونُونَ مِنْ فَرَطِ سَلْبِهِمْ وَنَفْيِهِمْ، نَفَوْا أَنْ تَكُونَ رُؤْيَا اللَّهِ فِي الْمَنَامِ رُؤْيَا صَحِيحَةً كَسَائِرِ مَا يَرَى فِي الْمَنَامِ؛ فَهَذَا مِمَّا يَقُولُهُ الْمُتَجَهِّمَةُ، وَهُوَ بَاطِلٌ مُخَالِفٌ لِمَا اتَّفَقَ عَلَيْهِ سَلَفُ الْأُمَّةِ وَأَيْمَتُهَا؛ بَلْ وَلِمَا اتَّفَقَ عَلَيْهِ عَامَّةُ عُقَلَاءِ بَنِي آدَمَ، وَلَيْسَ فِي رُؤْيَا اللَّهِ فِي الْمَنَامِ نَقْصٌ وَلَا عَيْبٌ

(١) «مَجْمُوعُ الْفَتَاوَى» (٣ / ٣٩٠).

يَتَعَلَّقُ بِهِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى^(١).

❖ **وَقَالَ ابْنُ الْقَيْمِ:** فَإِنَّ الْإِنْسَانَ قَدْ يَرَى رَبَّهُ فِي الْمَنَامِ وَيُخَاطِبُهُ؛ فَهَذَا حَقٌّ فِي الرُّؤْيَا، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَعْتَقِدَ أَنَّ اللَّهَ فِي نَفْسِهِ مِثْلَ مَا رَأَى فِي الْمَنَامِ؛ فَإِنَّ سَائِرَ مَا يَرَى فِي الْمَنَامِ لَا يَجِبُ أَنْ يَكُونَ مِمَّاثِلًا، وَلَكِنْ لَا بُدَّ أَنْ تَكُونَ الصُّورَةُ الَّتِي رَأَاهُ فِيهَا مُنَاسِبَةً وَمُشَابِهَةً لِاعْتِقَادِهِ فِي رَبِّهِ، فَإِنْ كَانَ إِيمَانُهُ وَاعْتِقَادُهُ حَقًّا؛ أُتِيَ مِنَ الصُّورِ وَسَمِعَ مِنَ الْكَلَامِ مَا يُنَاسِبُ ذَلِكَ، وَإِلَّا كَانَ بِالْعَكْسِ.

❖ **قَالَ بَعْضُ الْمَشَايخ:** إِذَا رَأَى الْعَبْدُ رَبَّهُ فِي صُورَةٍ، كَانَتْ تِلْكَ الصُّورَةُ حِجَابًا بَيْنَهُ وَبَيْنَ اللَّهِ.

وَمَا زَالَ الصَّالِحُونَ وَغَيْرُهُمْ، يَرَوْنَ رَبَّهُمْ فِي الْمَنَامِ وَيُخَاطِبُهُمْ، وَمَا أَظُنُّ عَاقِلًا يُنْكِرُ ذَلِكَ؛ فَإِنَّ وُجُودَ هَذَا مِمَّا لَا يُمَكِّنُ دَفْعُهُ؛ إِذِ الرُّؤْيَا تَقَعُ لِلْإِنْسَانِ بِغَيْرِ اخْتِيَارِهِ، وَهَذِهِ مَسْأَلَةٌ مَعْرُوفَةٌ، وَقَدْ ذَكَرَهَا الْعُلَمَاءُ مِنْ أَصْحَابِنَا وَغَيْرِهِمْ فِي أَصُولِ الدِّينِ وَحَكَمُوا عَنْ طَائِفَةٍ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ وَغَيْرِهِمْ أَنْكَارَ رُؤْيَا اللَّهِ، وَالتَّنْقُلُ بِذَلِكَ مُتَوَاتِرٌ عَمَّنْ رَأَى رَبَّهُ فِي الْمَنَامِ^(٢).

❖ **وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ:** جَوَّزَ أَهْلُ التَّعْبِيرِ رُؤْيَا الْبَارِي -عَزَّ وَجَلَّ- فِي الْمَنَامِ مُطْلَقًا، وَلَمْ يُجَرِّوْا فِيهَا الْخِلَافَ فِي رُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ^(٣).

(١) «بَيَانُ تَلْبِيسِ الْجَهْمِيَّةِ فِي تَأْسِيسِ بَدْعِهِمُ الْكَلَامِيَّةِ» (١ / ٣٢٦).

(٢) «بَيَانُ تَلْبِيسِ الْجَهْمِيَّةِ فِي تَأْسِيسِ بَدْعِهِمُ الْكَلَامِيَّةِ» (١ / ٣٢٦).

(٣) «فَتْحُ الْبَارِي لِابْنِ حَجَرٍ» (١٢ / ٣٨٧).

❀ **وَقَالَ الزَّرْكَشِيُّ:** حُكِيَ عَنْ كَثِيرٍ مِنَ السَّلَفِ أَنَّهُمْ رَأَوْهُ كَذَلِكَ، وَلَئِنْ مَا جَازَ رُؤْيَاهُ لَا تَخْتَلِفُ بَيْنَ النَّوْمِ وَالْيَقَظَةِ ^(١).

وَرَوَى الْحَافِظُ شَيْرَوِيهِ فِي كِتَابِ (التَّجَلِّي فِي الْمَنَامَاتِ) عَنْ أَبِي الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ الضَّرِيرِ الْقَزَوِينِيِّ قَالَ: يَجُوزُ رُؤْيَا اللَّهِ تَعَالَى فِي الْمَنَامِ كَمَا تَجُوزُ رُؤْيَاهُ فِي الْجَنَّةِ؛ لِأَنَّ الرُّوحَ الَّتِي تَرَى ذَلِكَ، وَالرُّوحَ لَطِيفَهُ كَلْطَافَهُ أَهْلَ الْجَنَّةِ فِي الْجَنَّةِ، وَقَدْ ذَكَرَ رُؤْيَا الرَّبِّ -جَلَّ وَعَلَا- أَهْلُ الرُّؤْيَا فِي كُتُبِهِمْ، وَهُوَ أَفْضَلُ مَسْأَلَةٍ مِنْ مَسَائِلِهِمْ قَالَهُ مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ وَغَيْرُهُ، وَإِنَّمَا لَمْ يَجُوزِ الرُّؤْيَا فِي الْمَنَامِ مَنْ لَا يُجَوِّزُهَا فِي الْجَنَّةِ، وَهُوَ قَوْلُ الْمُبْتَدِعَةِ وَالْجُهَّالِ مِنَ الْمَذَاهِبِ، ثُمَّ سَاقَ الْحَافِظُ ذِكْرَ مَنْ رَأَى الْحَقَّ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى- فِي الْمَنَامِ مِنَ الْأَيَّامَةِ، فَذَكَرَ عَدَدًا كَثِيرًا فِي نَحْوِ جُزْءٍ وَسَطٍ ^(٢).

❀ **بَعْضُ مَنْ نُقِلَ عَنْهُمْ رُؤْيَا اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- فِي الْمَنَامِ:-**

❀ **قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ:** رَأَيْتُ رَبَّ الْعِزَّةِ فِي الْمَنَامِ، فَقَالَ لِي: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنْتَ الَّذِي تَأْمُرُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَى عَنِ الْمُنْكَرِ، فَقُلْتُ: بِفَضْلِكَ يَا رَبِّ. قُلْتُ: يَا رَبِّ أَمْتِنِي عَلَى الْإِسْلَامِ، قَالَ: وَعَلَى السُّنَّةِ ^(٣).

❀ **وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ:** رَأَيْتُ رَبِّي فِي الْمَنَامِ، فَقُلْتُ: يَا رَبِّ، كَمْ أَدْعُوكَ فَلَا تَسْتَجِيبُ لِي.

(١) «تَشْنِيفُ الْمَسَامِعِ بِجَمْعِ الْجَوَامِعِ» (٤ / ٧١٨).

(٢) انظر «تَشْنِيفُ الْمَسَامِعِ بِجَمْعِ الْجَوَامِعِ» (٤ / ٧٢٠).

(٣) «حَقِيقَةُ السُّنَّةِ وَالْبِدْعَةِ، الْأَمْرُ بِالْإِتِّبَاعِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْإِتِّبَاعِ» (ص ٧١).

فَقَالَ تَعَالَى: «يَا يَحْيَى، إِنِّي أَحِبُّ أَنْ أَسْمَعَ صَوْتَكَ»^(١).

❖ وَنُقِلَ عَنْ أَحْمَدَ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ رَبَّ الْعِزَّةِ فِي النَّوْمِ فَقُلْتُ: يَا رَبِّ، مَا أَفْضَلُ مَا يَتَقَرَّبُ بِهِ الْمُتَقَرَّبُونَ إِلَيْكَ؟ قَالَ: كَلَامِي يَا أَحْمَدُ، قُلْتُ: يَا رَبِّ، بِفَهْمٍ أَوْ بِغَيْرِ فَهْمٍ، قَالَ: بِفَهْمٍ وَبِغَيْرِ فَهْمٍ^(٢).

❖ وَقَالَ عَبْدُ الْغَاثِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: قَالَ الْأُسْتَاذُ أَبُو الْقَاسِمِ الْقُشَيْرِيُّ: رَأَيْتُ رَبَّ الْعِزَّةِ فِي الْمَنَامِ وَهُوَ يُخَاطِبُنِي وَأُخَاطِبُهُ، فَكَانَ فِي أَثْنَاءِ ذَلِكَ أَنْ قَالَ الرَّبُّ -جَلَّ اسْمُهُ-: أَقْبَلَ الرَّجُلُ الصَّالِحُ، فَالْتَفَتُ فَإِذَا أَحْمَدُ الثَّعْلَبِيُّ مُقْبِلٌ^(٣).

وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ الْعَبَّاسِ الْأَصْفَهَانِيِّ، الشَّيْخِ الصَّالِحِ -كَانَ كَثِيرَ الْبُكَاءِ، وَلَمْ يَكُنْ بِأَصْبَهَانَ أَزْهَدُ مِنْهُ- قَالَ: وَقَفْتُ عَلَى عَلِيِّ بْنِ مَاشَاذِهِ وَهُوَ يَتَكَلَّمُ عَلَى النَّاسِ، فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ، رَأَيْتُ رَبَّ الْعِزَّةِ فِي الْمَنَامِ، فَقَالَ: يَا حَسَنُ، وَقَفْتُ عَلَى مُبْتَدِعٍ وَسَمِعْتُ كَلَامَهُ! لَا حَرَمَنَّكَ النَّظَرُ فِي الدُّنْيَا، فَاسْتَيْقِظْ وَعَيْنَاهُ مَفْتُوحَتَانِ لَا يُبْصِرُ بِهِمَا شَيْئًا، وَمَاتَ^(٤).

❖ وَقَالَ الْمَرْوُذِيُّ: رَأَيْتُ رَبِّي فِي الْمَنَامِ وَكَأَنَّ الْقِيَامَةَ قَدْ قَامَتْ، وَرَأَيْتُ الْخَلَائِقَ وَالْمَلَائِكَةَ حَوْلَ بَنِي آدَمَ، فَسَمِعْتُ الْمَلَائِكَةَ تَقُولُ: قَدْ أَفْلَحَ الزَّاهِدُونَ فِي الدُّنْيَا الْيَوْمَ.

(١) «الرَّسَالَةُ الْقُشَيْرِيَّةُ» (٢ / ٥٦٣)

(٢) «تَشْنِيفُ الْمَسَامِعِ بِجَمْعِ الْجَوَامِعِ» (٤ / ٧١٩).

(٣) «سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ ط الرَّسَالَةُ» (١٧ / ٤٣٧).

(٤) «شَذَرَاتُ الذَّهَبِ فِي أَخْبَارِ مَنْ ذَهَبَ» (٦ / ٣٢٩)

قَالَ: وَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: يَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، هَلُمَّ إِلَى الْعَرْضِ عَلَى اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-، فَرَأَيْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ وَالْمَرْوُذِيَّ خَلْفَهُ^(١).

✽ وَعَنْ أَبِي يَزِيدَ الْبُسْطَامِيِّ، قَالَ: رَأَيْتُ رَبِّي فِي الْمَنَامِ، فَقُلْتُ: كَيْفَ الطَّرِيقُ إِلَيْكَ؟ فَقَالَ: أَتْرُكُ نَفْسَكَ وَتَعَالَى^(٢).

✽ وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيِّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ سَعِيدٍ الْقَلَانِسِيِّ يَقُولُ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ الْحَسَنِ الْقَلَانِسِيَّ يَقُولُ: «رَأَيْتُ رَبِّي -عَزَّ وَجَلَّ- فِي النَّوْمِ، فَقُلْتُ: يَا رَبِّ، اغْفِرْ لِي مَا مَضَى، قَالَ: «إِنْ أَرَدْتَ أَنْ اغْفِرَ لَكَ مَا مَضَى فَأَصْلِحْ لِي مَا بَقِيَ» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَبِّ، فَأَعِنِّي عَلَيْهِ^(٣).

✽ وَعَنْ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ: «مَنْ رَأَى رَبَّهُ تَعَالَى فِي الْمَنَامِ؛ دَخَلَ الْجَنَّةَ»^(٤).

وَذَكَرَ النَّجْمُ أَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ خَلْفٍ الْمَقْدِسِيُّ أَنَّهُ رَأَى الْبَارِيَّ -عَزَّ وَجَلَّ- فِي النَّوْمِ إِحْدَى عَشْرَةَ مَرَّةً، قَالَ لَهُ فِي بَعْضِهَا: «أَنَا عَنْكَ رَاضٍ»^(٥).

✽ وَقَالَ أَبُو عَلِيٍّ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصُّوفِيُّ: رَأَيْتُ رَبَّ الْعِزَّةِ فِي الْمَنَامِ أَيَّامَ الْقَحْطِ، فَقَالَ: «يَا أَبَا عَلِيٍّ، لَا تَشْغَلْ خَاطِرَكَ؛ فَإِنَّكَ عِيَالِي، وَعِيَالُكَ

(١) «طَبَقَاتُ الْحَنَابِلَةِ» لِابْنِ أَبِي يَعْلَى (١ / ٦١ ت الفقي)

(٢) «الرِّسَالَةُ الْقَشِيرِيَّةُ» (٢ / ٥٦٢)، «الْإِعْتَصَامُ لِلشَّاطِئِي ت الْهَلَاكِي» (١ / ٣٣٢)

(٣) «حِلْيَةُ الْأَوْلِيَاءِ وَطَبَقَاتُ الْأَصْفِيَاءِ» (١٠ / ٣٠٦)

(٤) «حِلْيَةُ الْأَوْلِيَاءِ وَطَبَقَاتُ الْأَصْفِيَاءِ» (٢ / ٢٧٦)

(٥) «سِيرُ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ ط الرِّسَالَةُ» (٢٣ / ٧٦)

عِيَالِي، وَأَضْيَاكَ عِيَالِي»^(١).

وقيل: رأى أحمد بن خضرويه ربه في المنام.

فقال: «يا أحمد، كل الناس يطلبون مني إلا أبا يزيد؛ فإنه يطلبني»^(٢).



(١) «سير أعلام النبلاء ط الرسالة» (١٦ / ٤٦٩)

(٢) «الرسالة القشيرية» (٢ / ٥٦٣)

قَائِمَةُ الْمَرَاجِعِ مُرَتَّبَةً أَلِفِيًّا

- ١- الإبانة عن أصول الديانة، المؤلف: أبو الحسن علي بن إسماعيل ابن إسحاق بن سالم ابن إسماعيل بن عبد الله بن موسى بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري (المتوفى: ٣٢٤هـ)، المحقق: د. فوقية حسين محمود، الناشر: دار الأنصار - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣٩٧هـ.
- ٢- إبراهيم بن علي بن ولي الحكمي - من أول سورة ص إلى آخر سورة الناس - ١٤٢٩ هـ.
- ٣- إبراهيم بن محمد بن حسن دومري - من أول سورة الكهف إلى آخر سورة الصافات - ١٤٢٩ هـ.
- ٤- إبطال التأويلات لأخبار الصفات، المؤلف: القاضي أبو يعلى، محمد ابن الحسين بن محمد بن خلف ابن الفراء (المتوفى: ٤٥٨هـ)، المحقق: محمد ابن حمد الحمود النجدي، الناشر: دار إيلاف الدولية - الكويت.
- ٥- الأجوبة المرضية فيما سُئل السخاوي عنه من الأحاديث النبوية، المؤلف: شمس محمد بن عبد الرحمن السخاوي (المتوفى: ٩٠٢ هـ)، المحقق: د. محمد إسحاق محمد إبراهيم، الناشر: دار الراية للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، النشر: ١٤١٨ هـ.
- ٦- إحياء علوم الدين، المؤلف: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (المتوفى: ٥٠٥هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت.
- ٧- أزهار الرياض في أخبار القاضي عياض، المؤلف: شهاب الدين أحمد بن محمد ابن أحمد بن يحيى، أبو العباس المقرئ التلمساني (المتوفى: ١٠٤١هـ)، المحقق: مصطفى السقا (المدرس بجامعة فؤاد الأول) - إبراهيم الإيباري (المدرس بالمدارس الأميرية) - عبد العظيم شلبي (المدرس بالمدارس الأميرية)، الناشر: مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر

- القاهرة، عام النشر: ١٣٥٨ هـ - ١٩٣٩ م.

٨- الاعتقاد الخالص من الشك والانتقاد، المؤلف: علي بن إبراهيم ابن داود بن سلمان بن سليمان، أبو الحسن، علاء الدين ابن العطار (المتوفى: ٧٢٤ هـ)، المحقق: د. سعد بن هليل الزويهري، الناشر: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.

٩- اعتقاد أئمة الحديث، المؤلف: أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل بن العباس بن مرداس الإسماعيلي الجرجاني (المتوفى: ٣٧١ هـ)، المحقق: محمد بن عبد الرحمن الخميس، الناشر: دار العاصمة - الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ.

١٠- الاعتقاد والهداية إلى سبيل الرشاد على مذهب السلف وأصحاب الحديث، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسرُو جُردي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨ هـ)، المحقق: أحمد عصام الكاتب، الناشر: دار الآفاق الجديدة - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٠١ هـ.

١١- إعراب القرآن، المؤلف: أبو جعفر النَّحَّاس أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المرادي النحوي (المتوفى: ٣٣٨ هـ)، وضع حواشيه وعلق عليه: عبد المنعم خليل إبراهيم، الناشر: منشورات محمد علي بيضون، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ.

١٢- أعلام الحديث (شرح صحيح البخاري)، المؤلف: أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي (ت: ٣٨٨ هـ)، المحقق: د. محمد بن سعد بن عبد الرحمن آل سعود، الناشر: جامعة أم القرى (مركز البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي)، الطبعة: الأولى، ١٤٠٩ هـ = ١٩٨٨ م.

١٣- إغاثة اللفهان من مصائد الشيطان، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١ هـ)، المحقق: محمد حامد الفقي، الناشر: مكتبة المعارف، الرياض، المملكة العربية السعودية، عدد الأجزاء: ٢.

- ١٤- الاقتصاد في الاعتقاد، المؤلف: عبد الغني بن عبد الواحد بن علي ابن سرور المقدسي الجماعيلي الدمشقي الحنبلي، أبو محمد، تقي الدين (المتوفى: ٦٠٠هـ)، المحقق: أحمد بن عطية بن علي الغامدي، الناشر: مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٤هـ/ ١٩٩٣م.
- ١٥- الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار، المؤلف: أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (المتوفى: ٥٥٨هـ)، المحقق: سعود بن عبد العزيز الخلف، الناشر: أضواء السلف، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ/ ١٩٩٩م.
- ١٦- بدائع الفوائد المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قسيم الجوزية (٦٩١ - ٧٥١)، المحقق: علي بن محمد العمران (إشراف: بكر بن عبد الله أبو زيد)، الناشر: دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥هـ.
- ١٧- بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: ٧٢٨هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ.
- ١٨- تاريخ بغداد المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد ابن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
- ١٩- تأويل مختلف الحديث، المؤلف: أبو محمد عبد الله بن مسلم ابن قتيبة الدينوري (المتوفى: ٢٧٦هـ)، الناشر: المكتب الاسلامي - مؤسسة الإشراف، الطبعة: الثانية - مزودة ومنقحة ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

- ٢٠- تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١هـ)، حققه: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، الناشر: دار طيبة.
- ٢١- تشنيف المسامع بجمع الجوامع لتاج الدين السبكي، المؤلف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، دراسة وتحقيق: د. سيد عبد العزيز - د. عبد الله ربيع، المدرسان بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بجامعة الأزهر، الناشر: مكتبة قرطبة للبحث العلمي وإحياء التراث - توزيع المكتبة المكية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.
- ٢٢- التصديق بالنظر إلى الله - عز وجل - في الآخرة، المؤلف: أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الأجرى البغدادي (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: محمد غياث الجنباز، دار عالم الكتب.
- ٢٣- التعرف لمذهب أهل التصوف، المؤلف: أبو بكر محمد بن أبي إسحاق بن إبراهيم بن يعقوب الكلاباذي البخاري الحنفي (المتوفى: ٣٨٠هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت.
- ٢٤- التَّفْسِيرُ البَسِيطُ، المؤلف: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد ابن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ)، المحقق: أصل تحقيقه في (١٥) رسالة دكتوراة بجامعة الإمام محمد بن سعود، ثم قامت لجنة علمية من الجامعة بسبكه وتنسيقه، الناشر: عمادة البحث العلمي - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ.
- ٢٥- تفسير الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، المؤلف: محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ)، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر د. عبد

السند حسن يمامة، الناشر: دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١ م.

٢٦- تفسير القرآن العظيم لابن أبي حاتم، المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)، المحقق: أسعد محمد الطيب، الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الثالثة - ١٤١٩هـ.

٢٧- تفسير القرآن العظيم، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ)، المحقق: سامي بن محمد سلامة، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م.

٢٨- تفسير القرآن، المؤلف: أبو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (المتوفى: ٤٨٩هـ)، المحقق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، الناشر: دار الوطن، الرياض - السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧ م.

٢٩- تفسير الماتريدي (تأويلات أهل السنة)، المؤلف: محمد بن محمد بن محمود أبو منصور الماتريدي (المتوفى: ٣٣٣هـ)، المحقق: د. مجدي باسلوم، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥ م.

٣٠- تفسير الماوردي، النكت والعيون، المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد ابن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ)، المحقق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان.

٣١- تفسير مقاتل بن سليمان، المؤلف: أبو الحسن مقاتل بن سليمان ابن بشير الأزدي البلخي (المتوفى: ١٥٠هـ)، المحقق: عبد الله محمود شحاته، الناشر: دار إحياء التراث -

بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٢٣ هـ.

٣٢- تفسير مقاتل بن سليمان، المؤلف: أبو الحسن مقاتل بن سليمان ابن بشير الأزدي البليخي (المتوفى: ١٥٠ هـ)، المحقق: عبد الله محمود شحاته، الناشر: دار إحياء التراث - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٢٣ هـ.

٣٣- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، المؤلف: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣ هـ)، تحقيق: مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب، عام النشر: ١٣٨٧ هـ.

٣٤- التنكيل بما في تأنيب الكوثري من الأباطيل، المؤلف: عبد الرحمن ابن يحيى ابن علي بن محمد المعلمي العتمي اليماني (المتوفى: ١٣٨٦ هـ)، مع تخريجات وتعليقات: محمد ناصر الدين الألباني - زهير الشاويش - عبد الرزاق حمزة، الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.

٣٥- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، المؤلف: عبد الرحمن ابن ناصر ابن عبد الله السعدي (المتوفى: ١٣٧٦ هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

٣٦- الجامع الكبير - سنن الترمذي، المؤلف: محمد بن عيسى بن سورة بن موسى ابن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩ هـ)، المحقق: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، سنة النشر: ١٩٩٨ م.

٣٧- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وسننه وأيامه، صحيح البخاري، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة

ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ.

٣٨- الجامع في السنن والآداب والمغازي والتاريخ، المؤلف: أبو محمد عبد الله بن أبي زيد القيرواني (المتوفى ٣٨٦ هـ)، حققه وقدم له وعلق عليه: محمد أبو الأجنان - عثمان بطيخ، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - المكتبة العتيقة، تونس، الطبعة: الثانية، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.

٣٩- الجامع لأحكام القرآن، تفسير القرطبي، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أحمد ابن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١ هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة، الطبعة: الثانية، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م.

٤٠- حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح، المؤلف: محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١ هـ)، الناشر: مطبعة المدني، القاهرة.

٤١- الحاوي للفتاوى، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: ٩١١ هـ)، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر، بيروت - لبنان، عام النشر: ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.

٤٢- ذيل وَفَيَاتِ الأعيان المسمى «درّة الحجال في أسماء الرجال»، المؤلف: أبو العباس أحمد بن محمد المكناسي الشهير بابن القاضي (٩٦٠ - ١٠٢٥ هـ)، المحقق: الدكتور محمد الأحمد أبو النور، الناشر: دار التراث (القاهرة) - المكتبة العتيقة (تونس)، الطبعة: الأولى، ١٣٩١ هـ - ١٩٧١ م.

٤٣- الرد على الجهمية المؤلف: أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن مَنَدَه العبدى (المتوفى: ٣٩٥ هـ)، المحقق: علي محمد ناصر الفقيهي، الناشر: المكتبة الأثرية - باكستان.

٤٤- الرد على الجهمية والزنادقة، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد ابن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١ هـ)، المحقق: صبري بن سلامة شاهين، الناشر: دار الثبات للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى.

- ٤٥- الرد على الجهمية، المؤلف: أبو سعيد عثمان بن سعيد بن خالد ابن سعيد الدارمي السجستاني (المتوفى: ٢٨٠هـ)، المحقق: بدر بن عبد الله البدر، الناشر: دار ابن الأثير - الكويت، الطبعة: الثانية، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
- ٤٦- الرد على الجهمية، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى ابن منده العبدى (المتوفى: ٣٩٥هـ)، المحقق: علي محمد ناصر الفقيهى، الناشر: المكتبة الأثرية - باكستان.
- ٤٧- رسالة إلى أهل الثغري باب الأبواب، المؤلف: أبو الحسن علي ابن إسماعيل بن إسحاق بن سالم بن إسماعيل بن عبد الله بن موسى بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري (المتوفى: ٣٢٤هـ)، المحقق: عبد الله شاكر محمد الجنيدي، الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية، الطبعة: ١٤١٣هـ.
- ٤٨- الرَّوْضُ الْبَاسِمُ فِي الدُّبِّ عَنْ سُنَّةِ أَبِي الْقَاسِمِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَعَلَيْهِ حَوَاشٍ لَجَمَاعَةٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ مِنْهُمْ الْأَمِيرُ الصَّنْعَانِي، المؤلف: ابن الوزير، محمد بن إبراهيم بن علي ابن المرتضى بن المفضل الحسني القاسمي، أبو عبد الله، عز الدين، من آل الوزير (المتوفى: ٨٤٠هـ)، اعتنى به: علي بن محمد العمران، الناشر: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع.
- ٤٩- روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠هـ)، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- ٥٠- رؤية الله تبارك وتعالى لابن النحاس، المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن عمر ابن محمد بن سعيد التجيبي المصري المالكي البزار المعروف بابن النحاس (المتوفى: ٤١٦هـ)، تحقيق وتخريج: د. محفوظ عبد الرحمن بن زين الله السلفي، الناشر: الدار العلمية

للطباعة والنشر والتوزيع، دلهي - الهند، الطبعة: الأولى، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

٥١- زاد المسير في علم التفسير، المؤلف: جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي ابن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧ هـ)، المحقق: عبد الرزاق المهدي، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٢٢ هـ.

٥٢- سنن ابن ماجه ت الأرئووط، المؤلف: ابن ماجه - وماجه: اسم أبيه يزيد- أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: ٢٧٣ هـ)، المحقق: شعيب الأرئووط - عادل مرشد - محمد كامل قره بللي - عبد اللطيف حرز الله، الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

٥٣- سير أعلام النبلاء، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان ابن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨ هـ)، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرئووط، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م.

٥٤- شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة، المؤلف: أبو القاسم هبة الله بن الحسن ابن منصور الطبري الرازي اللالكائي (المتوفى: ٤١٨ هـ)، تحقيق: أحمد بن سعد بن حمدان الغامدي، الناشر: دار طيبة - السعودية، الطبعة: الثامنة، ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٣ م.

٥٥- شرح السنة، المؤلف: أبو محمد الحسن بن علي بن خلف البرهاري (المتوفى: ٣٢٩ هـ).

٥٦- شرح العقيدة الطحاوية، المؤلف: صدر الدين محمد بن علاء الدين علي بن محمد بن أبي العز الحنفي الأذرعي الصالحي الدمشقي (المتوفى: ٧٩٢ هـ)، تحقيق: أحمد شاكر، الناشر: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد، الطبعة: الأولى - ١٤١٨ هـ.

٥٧- شرح الكافية الشافية، المؤلف: جمال الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن مالك الطائي الجبائي، حققه وقدم له: عبد المنعم أحمد هريدي، الناشر: جامعة أم القرى مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - مكة

- المكرمة، الطبعة: الأولى ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م
- ٥٨- شرح حديث لبيك اللهم لبيك، المؤلف: زين الدين عبد الرحمن ابن أحمد بن رجب ابن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ)، المحقق: د. وليد عبد الرحمن محمد آل فريان، الناشر: دار عالم الفوائد - مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، ١٤١٧.
- ٥٩- شرح صحيح البخاري لابن بطلال، المؤلف: ابن بطلال أبو الحسن علي بن خلف بن عبد الملك (المتوفى: ٤٤٩هـ)، تحقيق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، دار النشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، الطبعة: الثانية، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.
- ٦٠- الشريعة، المؤلف: أبو بكر محمد بن الحسين بن عبد الله الآجُرِّي البغدادي (المتوفى: ٣٦٠هـ)، المحقق: الدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدميحي، الناشر: دار الوطن - الرياض / السعودية، الطبعة: الثانية، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- ٦١- ضوء الساري إلى معرفة رؤية الباري، المؤلف: شهاب الدين أبو محمد الشافعي، تحقيق: أحمد عبد الرحمن، دار الصحوة، النشر: ١٩٨٥.
- ٦٢- طبقات الحنابلة، المؤلف: أبو الحسين محمد ابن أبي يعلى، وقف على طبعه وصححه: محمد حامد الفقي، الناشر: مطبعة السنة المحمدية، القاهرة (وصورتها دار المعرفة، بيروت).
- ٦٣- عبد الله بن حمد المنصور - من أول سورة المائدة إلى آخر سورة الإسراء - ١٤٢٩ هـ.
- ٦٤- العلل الواردة في الأحاديث النبوية، المؤلف: أبو الحسن علي ابن عمر بن أحمد ابن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (المتوفى: ٣٨٥هـ)، المجلدات من الأول، إلى الحادي عشر، تحقيق وتخريج: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، الناشر: دار طيبة - الرياض، الطبعة: الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م. والمجلدات من الثاني عشر، إلى الخامس عشر، علق عليه: محمد بن صالح بن محمد الدباسي، الناشر: دار ابن الجوزي - الدمام، الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ.

- ٦٥- العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم، المؤلف: ابن الوزير، محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن المفضل الحسيني القاسمي، أبو عبد الله، عز الدين، من آل الوزير (المتوفى: ٨٤٠هـ)، حققه وضبط نصه، وخرج أحاديثه، وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، الطبعة: الثالثة، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- ٦٦- عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته، المؤلف: محمد أشرف بن أمير بن علي ابن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي (المتوفى: ١٣٢٩هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٥ هـ.
- ٦٧- فتح الباري شرح صحيح البخاري، المؤلف: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي.
- ٦٨- فتح الباري شرح صحيح البخاري، المؤلف: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد ابن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفى: ٧٩٥هـ)، الناشر: مكتبة الغرباء الأثرية - المدينة النبوية، الحقوق: مكتب تحقيق دار الحرمين - القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
- ٦٩- الفتح الرباني من فتاوى الإمام الشوكاني، المؤلف: محمد بن علي ابن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفى: ١٢٥٠هـ)، حققه ورتبه: أبو مصعب «محمد صبحي» بن حسن حلاق، الناشر: مكتبة الجيل الجديد، صنعاء - اليمن.
- ٧٠- فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي، المؤلف: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان ابن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)، المحقق: علي حسين علي، الناشر: مكتبة السنة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ / ٢٠٠٣م.

- ٧١- الفرق بين الفرق وبين الفرقة الناجية، المؤلف: عبد القاهر بن طاهر بن محمد ابن عبد الله البغدادي التميمي الأسفراييني، أبو منصور (المتوفى: ٤٢٩هـ)، الناشر: دار الآفاق الجديدة - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٧٧هـ.
- ٧٢- الفرق والأديان والردود، الكتاب: الفرق بين الفرق وبين الفرقة الناجية، المؤلف: عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي التميمي الأسفراييني، أبو منصور (المتوفى: ٤٢٩هـ)، الناشر: دار الآفاق الجديدة - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٧٧هـ.
- ٧٣- الفصل في الملل والأهواء والنحل، المؤلف: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (المتوفى: ٤٥٦هـ)، الناشر: مكتبة الخانجي - القاهرة.
- ٧٤- الفقه الأكبر (مطبوع مع الشرح الميسر على الفقهاء الأيسر والأكبر المنسوبين لأبي حنيفة تأليف محمد بن عبد الرحمن الخميس)، المؤلف: ينسب لأبي حنيفة النعمان (المتوفى: ١٥٠هـ)، الناشر: مكتبة الفرقان - الإمارات العربية، الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- ٧٥- قلب الأدلة على الطوائف المضلة في توحيد الربوبية والأسماء والصفات، المؤلف: تميم بن عبد العزيز بن محمد القاضي، الناشر: مكتبة الرشد.
- ٧٦- الكتاب: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٣٩٢.
- ٧٧- الكشف والبيان عن تفسير القرآن، المؤلف: أبو إسحاق أحمد ابن إبراهيم الثعلبي (المتوفى: ٤٢٧هـ)، أشرف على إخراجه: د. صلاح باعثمان، د. حسن الغزالي، أ. د. زيد مهارش، أ. د. أمين باشه، تحقيق: عدد من الباحثين (٢١)، أصل الكتاب: رسائل جامعية (غالبها ماجستير) لعدد من الباحثين، الناشر: دار التفسير، جدة - المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م، عدد الأجزاء: ٣٣ (آخر ٣ فهارس).

- ٧٨- الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، المؤلف: أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (المتوفى: ١٠٩٤هـ)، المحقق: عدنان درويش - محمد المصري، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت.
- ٧٩- لباب التفاسير، المؤلف: أبو القاسم محمود بن حمزة الكرماني، المتوفى بعد سنة (٥٣١هـ)، التحقيق: أربع رسائل دكتوراه بقسم القرآن وعلومه بكلية الدين في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض
- ٨٠- لطائف الإشارات، تفسير القشيري، المؤلف: عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك القشيري (المتوفى: ٤٦٥هـ)، المحقق: إبراهيم البسيوني، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب - مصر، الطبعة: الثالثة.
- ٨١- المجتبى من السنن، السنن الصغرى للنسائي، المؤلف: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ.
- ٨٢- مجلس إملاء في رؤية الله تعالى للدقاق، المؤلف: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ ابْنِ مُحَمَّدٍ الْأَصْبَهَانِيِّ، الدَّقَاق (المتوفى: ٥١٦هـ)، قدم لها وقرأها وعلق عليها: الشريف حاتم ابن عارف العوني، الناشر: مكتبة الرشد، الرياض، شركة الرياض للنشر والتوزيع، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- ٨٣- مجموع الفتاوى، المؤلف: تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، عام النشر: ١٤١٦هـ / ١٩٩٥م.

٨٤- مسند الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد ابن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

٨٥- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم-، المؤلف: مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٨٦- مشكل الحديث وبيانه، المؤلف: محمد بن الحسن بن فورك الأنصاري الأصبهاني، أبو بكر (المتوفى: ٤٠٦هـ)، المحقق: موسى محمد علي، الناشر: عالم الكتب - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٩٨٥ م.

٨٧- معالم أصول الدين، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، المحقق: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: دار الكتاب العربي - لبنان.

٨٨- معالم التنزيل في تفسير القرآن، تفسير البغوي، المؤلف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (المتوفى: ٥١٠هـ)، المحقق: حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الرابعة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.

٨٩- معالم السنن، وهو شرح سنن أبي داود، المؤلف: أبو سليمان حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (المتوفى: ٣٨٨هـ)، الناشر: المطبعة العلمية - حلب، الطبعة: الأولى ١٣٥١ هـ - ١٩٣٢ م.

٩٠- معاني القرآن، المؤلف: أبو زكريا يحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الديلمي

الفراء (المتوفى: ٢٠٧هـ)، المحقق: أحمد يوسف النجاتي - محمد علي النجار - عبد الفتاح إسماعيل الشلبي، الناشر: دار المصرية للتأليف والترجمة - مصر، الطبعة: الأولى.

٩١- معجم مقاييس اللغة، المؤلف: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٩٢- معرفة السنن والآثار، المؤلف: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسرُو جُردِي الخراساني، أبو بكر البيهقي (المتوفى: ٤٥٨هـ)، المحقق: عبد المعطي أمين قلعجي.

٩٣- معنى لا إله إلا الله، المؤلف: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (المتوفى: ٧٩٤هـ)، المحقق: علي محيي الدين علي القرّة راغي.

٩٤- مفاتيح الغيب، التفسير الكبير، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: ٦٠٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠هـ.

٩٥- المفاتيح في شرح المصابيح، المؤلف: الحسين بن محمود بن الحسن، مظهر الدين الزَّيْدَانِي الكوفي الضَّرِيرُ الشَّيرَازِي الحَنْفِي المشهورُ بالمُظْهَرِي (المتوفى: ٧٢٧هـ)، تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب، الناشر: دار النوادر، وهو من إصدارات إدارة الثقافة الإسلامية - وزارة الأوقاف الكويتية.

٩٦- المفردات في غريب القرآن، المؤلف: أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (المتوفى: ٥٠٢هـ)، المحقق: صفوان عدنان الداودي، الناشر: دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٢هـ.

٩٧- المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، المؤلف: أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي (٥٧٨ - ٦٥٦هـ)، حققه وعلق عليه وقدم له: محيي الدين ديب مستو

- أحمد محمد السيد - يوسف علي بديوي - محمود إبراهيم بزال، الناشر: (دار ابن كثير، دمشق - بيروت)، (دار الكلم الطيب، دمشق - بيروت)، الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م.
- ٩٨- مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، المؤلف: أبو الحسن الأشعري (المتوفى: ٣٢٤هـ)، عنى بتصحيحه: هلموت ريتز، الناشر: دار فرانز شتايز، بمدينة فيسبادن (ألمانيا)، الطبعة: الثالثة، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م، الناشر: جامعة الدراسات الإسلامية (كراتشي - باكستان)، دار قتيبة (دمشق - بيروت)، دار الوعي (حلب - دمشق)، دار الوفاء (المنصورة - القاهرة)، الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م.
- ٩٩- موسوعة الفرق المنتسبة للإسلام، إعداد: مجموعة من الباحثين بإشراف الشيخ علوي بن عبد القادر السقاف، الناشر: موقع الدرر السنية على الإنترنت dorar.net، عدد الأجزاء: ١٠.
- ١٠٠- ناصر بن سليمان العمر - من أول سورة الفاتحة إلى آخر سورة النساء - ١٤٠٤ هـ.
- ١٠١- نظم المتناثر من الحديث المتواتر، المؤلف: أبو عبد الله محمد ابن أبي الفيض جعفر بن إدريس الحسن بن إدريس الشهير بـ الكتاني (المتوفى: ١٣٤٥ هـ)، المحقق: شرف حجازي، الناشر: دار الكتب السلفية - مصر، الطبعة: الثانية المصححة ذات الفهارس العلمية.
- ١٠٢- النكت الدالة على البيان في أنواع العلوم والأحكام، المؤلف: أحمد محمد بن علي بن محمد الكرجي القصباب (المتوفى: نحو ٣٦٠ هـ)، تحقيق: الجزء ١: علي بن غازي التويجري، الجزء ٢ - ٣: إبراهيم بن منصور الجنيدل، الجزء ٤: شايح بن عبده بن شايح الأسمرى، دار النشر: دار القيم - دار ابن عفان.
- ١٠٣- النهاية في الفتن والملاحم، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر ابن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤ هـ)، المحقق: محمد أحمد عبد العزي.

فهرس الموضوعات

فهرس الموضوعات

الصفحة

الموضوع

المقدمة

البَابُ الْأَوَّلُ: الْأَدِلَّةُ عَلَى رُؤْيَةِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي الْآخِرَةِ

المَطْلَبُ الْأَوَّلُ: الْآيَاتُ الَّتِي يَسْتَدِلُّ بِهَا أَهْلُ السُّنَّةِ عَلَى رُؤْيَةِ اللَّهِ

فِي الْآخِرَةِ، وَأَقْوَالُ الْمُفَسِّرِينَ فِيهَا

المَطْلَبُ الثَّانِي: الْأَحَادِيثُ الَّتِي اسْتَدَلَّ بِهَا أَهْلُ السُّنَّةِ عَلَى رُؤْيَةِ

اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي الْآخِرَةِ

المَطْلَبُ الثَّلَاثُ: إِجْمَاعُ أَهْلِ السُّنَّةِ عَلَى رُؤْيَةِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي الْآخِرَةِ .

المَطْلَبُ الرَّابِعُ: أَقْوَالُ الْعُلَمَاءِ فِي إِثْبَاتِ رُؤْيَةِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -

المَطْلَبُ الْخَامِسُ: رُؤْيَةُ النِّسَاءِ لِلَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -

المَطْلَبُ السَّادِسُ: نَفَاضِلُ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِي رُؤْيَةِ اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -

المَطْلَبُ السَّابِعُ: إِنْ سَأَلَ سَائِلٌ عَنْ كَيْفِيَّةِ الرُّؤْيَةِ؛ فَمَا جَوَابُهُ؟

المَطْلَبُ الثَّامِنُ: هَلْ يَرَى أَهْلُ النِّفَاقِ وَالْكَفْرِ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ -؟

المَطْلَبُ التَّاسِعُ: المَوَاضِعُ الَّتِي نَرَى فِيهَا اللَّهَ -عَزَّ وَجَلَّ-

المَطْلَبُ العَاشِرُ: حُكْمُ مُنْكَرِ رُؤْيَا اللَّهِ فِي الْآخِرَةِ

المَطْلَبُ الحَادِي عَشَرَ: الْمُصَنَّفَاتُ فِي رُؤْيَا اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ-

المَطْلَبُ الثَّانِي عَشَرَ: رَدُّ شُعْرَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ عَلَى الزَّمَخْشَرِيِّ الْمُعْتَرِلِيِّ

البَابُ الثَّانِي: شُبُهَاتُ الْمُخَالِفِينَ، وَالرَّدُّ عَلَيْهَا

المَطْلَبُ الأوَّلُ: الْفِرْقُ الَّتِي نَفَتْ رُؤْيَا اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- فِي الْآخِرَةِ

المَطْلَبُ الثَّانِي: الشُّبُهَاتُ الَّتِي اسْتَدَلَّ بِهَا أَهْلُ الْبِدْعِ عَلَى

عَدَمِ رُؤْيَا اللَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- فِي الْجَنَّةِ

المَطْلَبُ الثَّالِثُ: الرَّدُّ عَلَى الشُّبُهَاتِ

المَطْلَبُ الرَّابِعُ: الرَّدُّ عَلَى الْأَشَاعِرَةِ فِي مَسْأَلَةِ الرُّؤْيَا

المَطْلَبُ الْخَامِسُ: مُنَاطَرَةُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ لِلْجَهْمِيَّةِ فِي النَّظَرِ إِلَى

وَجْهِ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

تم الإخراج الفني

بمركز التقوى للصف والتنسيق

القاهرة - جمهورية مصر العربية

للتواصل

00201095043275

00201095486216